




قاموس الدولة والاقتصاد

هادي العلوي



المؤلف في سطور

• ولد في بغداد سنة ١٩٣٢ م
• تخرج في كلية الاقتصاد بجامعة بغداد
سنة ١٩٥٦ م

• درس التاريخ والفقه وعلم الكلام في
مكتبة جده السيد سلمان
• ألف في الفلسفة الاسلامية والصينية
والتاريخ الاسلامي والصيني
• من كتبه :

نظيرية الحركة الجوهرية عند الشيرازي
أصول من تاريخ الاسلام السياسي
المستطرف الجديد
المستطرف الصيني
فلسفة التاو
شخصيات غير قلقة في الإسلام
أصول عن المرأة
مدارس صوفية
المنتخب من الزوميات

• يتبنى مشروعًا للإصلاح اللغوي بتسهيل
النحو والتقارب بين لغة الكتابة ولغة
الكلام ومعالجة مشكلات لغة الاصطلاح
من خلال مشروعه المعجمي المروج في
مقدمة هذا الكتاب
• يقيم خارج وطنه منذ العام ١٩٧٦ م

قاموس الدولة والاقتصاد

سلسلة المعجم العربي المعاصر
قاميس عربية مبوبة على
الموضوعات

٢

قاموس الدولة والاقتصاد

تأليف

هادي العلوى



هادي العلوى

سلسلة المعجم العربى المعاصر

قاموس عربية مبوبة على الموضوعات

قاموس الدولة والاقتصاد

الطبعة الأولى ١٩٩٧

جميع الحقوق محفوظة

دار الكنوز الأدبية

ص.ب : ١١-٧٢٢٦ بيروت لبنان

هاتف : ٦٥٣٥١٤

رموز المعجم ومختصراته ومصطلحاته

١ -

بعض	بلاد الشام
ج	جمع
جج	جمع الجمع
خلج	خليجي
سدن	سوداني
سر	سرياني
سط	سوريا الطبيعية (مرادف لـ بش)
عرب	عربي
بعض عراقي	
عم عامي	
فص فصيح	
قا قاموسي	
مغ مغربي	
مص مصرى	
نج نجدي	
يمن يمني	

٢ -

محدث أو محدثة: اللفظ الذي استعمله عرب العصر الحديث.

مولد: اللفظ الذي استعمله عرب الإسلام بعد عصر الرواية.

مولد حديثاً: المولد في العصر الحديث.

مستحدث: لما استحدثه المعاصرون قريباً أو بعد الخمسينات من هذا القرن.

الاساس: اساس البلاغة للزنخشري
القاموس: القاموس المحيط لا فيروز ابادي
اللسان: لسان العرب لابن منظور
المحيط: محيط المحيط للمعلم بطرس البستاني
ال وسيط: المعجم الوسيط لمجمع القاهرة
العصري: القاموس العصري لالياس انطون الياس
فرήحة: معجم الالفاظ العامية لانيس فريحة.
المفردات: المفردات في غريب القرآن للراغب الاصفهاني.
خم: ملحق لسان العرب ليوسف خياط ونديم مرعشلي

الحروف

ا ب ت ث ج ح خ د ذ ر ز س ش ص ض ط ظ
ع غ ق ك ل م ن ه و ي الهمزة

القاف الحميرية: لفظ القاف على الصوت اللاتيني G
الجيم الفاهرية: لفظ الجيم على الصوت اللاتيني G
كاف الكشكشة: لفظ الكاف على صوت CH الانجليزي
وترسم في الكتابات المعاصرة تش وقد التزمنا بها في المفردات العامية التي تلفظ كافها
على شاكلتها وسمينا الحرف تشين.
الزاي الكردية قريبة من الجيم الشديدة التعطيش وتعرض لنطق بعض المفردات في
لغتي الكلام والكتابة كما في مشغول.
غ: يرسم بهذا الحرف اللفظ الاجنبي الذي يحتوي على صوت G. مثل هيغل
وماوتسي تونغ. ويكتبه المصريون جيمًا لأنه يلفظ عندهم عفوياً على الصوت المقصود.
ويفضل المستعربون الصينيون كتابة هذا الصوت اذا كان في اول الكلمة قافاً ويلفظ
قافاً حميرية مثل: قوان هوانغ تشينغ

باء باريس : الباء الملفوظة على حرف P

ملحوظات

١. المنتقى في هذه القواميس من اللهجات غير مُستوفى تبعاً لـكل لهجة بالنظر لعدم قدرتنا على جمع اللهجات العربية جميعها، بل وتعذر الإحاطة بها في اللهجات البالغة الواحد. وحيثما وردت اشارة الى لهجة معينة بعزوّ مفردة ما اليها فلا يعني هذا بالضرورة اقتصارها على تلك اللهجة.
٢. لفظ الحروف والمفردات العامية يختلف حسب اللهجات. وقد نبهنا على ذلك في المقدمات وتركنا لفظها في القواميس من غير تقييد بسبب ذلك.
٣. وضعت المفردات على التذكير نسبة الى الإنسان لا الى الرجل.
٤. يستعمل المعاصرون كثيراً من الفعل المتعدد لازماً فيقولون: فلان يأكل أو يشرب أو يكتب أو يرعب أو يخاف... دون تقييده بمفعوله لأداء معنى يفيد الصفة أو الحالة. وقد جربنا في بعض هذه الأفعال على ذلك فصرفناها لازمةً ومتعددة.

الكتاب الأول

الدولة والسياسة

من مصادر هذا الكتاب عدا المصادر المشتركة للمعجم :

الموسوعة السياسية، تأليف أحمد عطية الله، القاهرة ١٩٦٨

نظريّة سياسية توله الدولة وتجعلها كياناً مطلقاً فوق الأشخاص والأحزاب وتدعو إلى وضع جميع الوظائف الاجتماعيّة تحت إدارتها.

دُولانِيَّة : مصطلح اشتقه عدنان جاموس في ترجمة مصطلح روسي يعبر عن مقومات الدولة الكبير المستقلة ذات السيادة والاكتفاء الذاتي. انظر ترجمته لكتاب زوغانوف : "روسيا والعالم المعاصر".

دُولَة : إधضاع الشيء للدولة أو ربطه بها. ويدخل فيه مبدأ تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي والحياة الاجتماعيّة.

تَدوِيل : جعل الشيء دُولَياً. أو وضع إقليم تحت إدارة دولية. مقابل **internationalization**. واستعمل في العقدين الأخيرين -الثمانينات والتسعينات- مصطلح **عَوْلَمة** لجعل الشيء عالمياً. ويستعمل الفعل : **يَدُولُ** للتدويل وقلما يستعمل يعولم للعلوم.

دُولَيَّة : مصغر دولة. وتطلق في السياسيات على كيان إقليمي منقوص الاستقلال يصعب عليه بسبب صغر مساحته أو قلة سكانه أو هزال موارده وما أشبه أن يمارس اختصاصات الدولة. ومثاله إمارة موناكو.

دولَة تابعة : vassal state دولة منقوصة الاستقلال تخضع لنفوذ أجنبي في سياساتها الخارجية والداخلية.

دولَة حاجزة : buffer s. دولة صغيرة تقام أو يحافظ على وجودها بين دولتين أكبر منها لتكون عتبة حاجز يمنع الصدام المباشر بينهما.

محْمِيَّة : دولة توضع تحت سلطة دولة أخرى أقوى منها لحمايتها. والمحمية في حكم المستعمرة لكنها تشتمل على شكليات الدولة من حكومة محلية وسلطات أخرى يديرها مسؤولون

الباب الأول

الدولة ومفرداتها

دُولَة، بفتح الدال، جماعة من الناس منظمة سياسياً تبسيط سيطرتها على إقليم محدد يتمتع بالسيادة.. جذر دولة يفيد الوران والتعاقب. يقال : دالت الأيام أي دارت وتبعدت. ودالت دولة فلان : ذهبت وجاء غيرها. ومناط التسمية مؤقتة الدولة حسب الوعي العربي لما هي وما انتقالها من يد إلى أخرى. وإلى ذلك يشير شاعرهم :

ومَا إِنْ طَيْنَا جَبَنْ وَلَكَنْ

منيَانَا وَدُولَة آخَرِينَا

وكانه قال : ونوبة آخرينا. والتداول من هذا الجذر. ج دُوك، بضم الدال. والنسبة إليه : دُولي. ويشتق المصادر منها مصطلحات نوبتها على الوجه التالي ...

دُولَقِي : في النسبة إلى الدولة على قياس عربية الإسلام تمييزاً عن دُولي في النسبة إلى الدول. راحت في العقد الأخير بين الكتاب السياسيين.

دولَيَّة : مفهوم الدولة المقابل لمفاهيم قبلية وعشائرية وفرضية... يعني وجود الدولة كتنظيم للمجتمع معاير لتلك الأوضاع. استعمله عدنان جاموس في ترجمته لكتاب زيوغانوف (روسيا والعالم المعاصر) قياساً على ملامحه وإيجابيتها ونحوهما من اشتقاتات عرب الإسلام. والدولَيَّة أيضاً مقابل statism وهي

مخلية، والمستعمرة تُحكم مباشرةً من الدولة التي تستعمرها.

الباب الثاني

السلطة التنفيذية

حكومة : هيئة تتولى السلطة التنفيذية في الدولة وتكون مسؤولة عن إدارة شؤون البلاد / (مؤلفة حديثاً). وتحتفل الحكومة عن الدولة لأنها جزءة والدولة كل تضم السلطات الثلاث التنفيذية والتشريعية والقضائية. ج حكومات. والنسبة إليها حكومي.

وزارة، بالفتح وبالكسر، تطلق اليوم على الحكومة كما تطلق على وظيفة الوزير. يقال : تشكيل الوزارة. يعني تشكيل الحكومة. رئيس الوزارة ورئيس الوزراء. يعني واحد. والنسبة إليها وزاري. يقال : التشكيل الوزاري الجديد والبيان الوزاري تصدره الوزارة بعد تشكيلها ويتضمن برنامجها. والتضامن الوزاري : تضامن أعضاء الحكومة حول برنامجها واتفاقهم على سياساتها.

رئيس الوزراء : رئيس الحكومة. ويسمى في بلدان المغرب الوزير الأول ترجمة حرفة لمعاه الأوروبي.

كبير الوزراء : يطلق على رئيس تشكيلة وزارية تدير مقاطعة أو ولاية كما في ولايات الهند التي تديرها حكومات محلية.

وزير كبير أو أكبر : استعمل في المالك الإسلامية بعد العصر المغولي حين تعدد الوزراء في المملكة الواحدة وتبعد أحدهم منصباً أعلى من بقية الوزراء في علاقاتهم بالسلطان. ويسمى في الأندلس الحاجب.

المخزن : الدولة أو الحكومة. مصطلح مغربي يرجع إلى عصر المربيين

إمارة : دولة يديرها أمير. غالباً ما تكون صغيرة. مثلاً إمارات الخليج العربية. وينسب إليها بصفة الأمير فيقال : ديوان أميري ومرسوم أميري. وتأمر عليهم : صار أميراً وأمروه هم.

مشيخة : دولة يديرها شيخ. ويطلق الاسم على إمارات الخليج العربية لأن أمراءها هم في نفس الوقت شيوخ عشائر. ج مشيخات

سلطنة : دولة يحكمها سلطان. مستحدثة بهذا المعنى.

جمهورية : دولة يرأسها رئيس منتخب، بخلاف الدولة الملكية التي يرأسها ملك بالوراثة. نسبة إلى الجمهور لأن رئيسها منتخبه الجمهور وهو يحكم باسمهم وبالاستناد إلى تحويلهم إليه بالحكم.

دوقية (بِامَالَةِ الْوَادِ) : دولة صغيرة يحكمها دوق وجدت في أوروبا ومنها دوقية لوكمبورغ في الوقت الحاضر.

كيان : يقول المعاصرون : كيان سياسي ويريدون به الدولة. والكيان الصهيوني يراد به دولة إسرائيل التي تختل فلسطين ويرد على جهة الاستشعار والرفض كما جرت العادة. والكلمة لا توحى بهذا الغرض لأن الكيان هو الوجود ويقابلها بالإنجليزي entity.

وزير تنفيذ : خلاف وزير التفويف لا يتمتع بصلاحيات غير التي يحددها له الخليفة أو الملك.

رَدِيف : الشخص الثاني بعد الملك. مصطلح جاهلي يكافئ مصطلح الوزير. وصفته الردافة والجمع روادف.

الصدر الأعظم : رئيس الوزراء في الدولة العثمانية.

مجلس الوزراء : هيئة تضم الوزراء ورؤسهم تجتمع دورياً أو حسبما يستدعي الوضع لتقدير سياسة الحكومة أو معالجة ما يستجد من القضايا. ورئيس مجلس الوزراء هو رئيس الوزارة.

مجلس الدولة : مجلس الوزراء في الصين. ترجمة حرفية تستعمل في النشريات العربية في الصين مقابل "គ្រែរ" (يامالة السوا الأولى) وو "យុនាន". ورئيس مجلس الدولة هو رئيس مجلس الوزراء أو رئيس الحكومة. وأول من تولاه تشو إن لاي. وتستعمل الترجمات الإنجليزية المصطلح الشائع وهو premier وتمسك الترجمات العربية بالأصل الحرفي لتميزه عن المصطلح الشائع.

وزير : الشخص الذي يتولى الوحدة الوزارية المختصة بأحد الشؤون التي تتولاها السلطة التنفيذية، كوزير الخارجية ووزير الاقتصاد... واستُورَّه استيزاراً : جعله وزيراً وهو مستورٌ. ووزر له : صار وزيراً عنده.

وزير دولة : وزير بلاحقيبة وزارية. وهو أيضاً: وزير بلا وزارة. وقد يفرق بينهما فيعتبر منصب وزير الدولة فخرياً ولا يشترك في مداولات الوزراء. والوزير بلا وزارة له اختصاص معين ويشارك في مداولات المجلس. ومن الأهاجي السياسية العراقية :

قل للوزير بلا وزارة

ذهبت حياثتك في خسارة

وزير تفويف : مصطلح إسلامي للوزير الذي يتمتع بصلاحيات واسعة. وقد يراد به الوزير في حالة التغلب التي تضعف فيها سلطة الخليفة أو الملك وتنبع سلطة الوزير.

تأكيداً لاستقلالها عن السلطتين التشريعية والتنفيذية.

فصل السلطات : مبدأ حديث يعطي السلطات الثلاث استقلالها عن بعضها ولا يسمح بتدخل واحدة في شؤون الأخرى.

السلطة الرابعة : كنایة عن الصحافة. للإشارة بدورها في تسيير شؤون الدولة والمجتمع.
إمرة : إمارة. سلطة.

حُكْم : السلطة. يقال : "تولى فلان الحكم في بلاده" أي السلطة. ومعنى الحكم في الأصل يرجع إلى التحكيم يقال : حكم عليه وحكم له عند الإشارة إلى قرارات المحكمين في الجاهلية وأخذ يكتسب معنى السلطة في أول الإسلام.

دَسْت : يقال دست الوزارة أي منصب الوزارة. فارسية الأصل تفيد معانٍ متعددة كالقاعدة والقانون وهذا المعنى هو أساس استعمالها لمعنى المنصب والسلطة.

سُدْة، بضم السين، الرتبة والمنصب. يقال في سدة الوزارة كما يقال في دست الوزارة. وأصلها الظللة في باب الدار والساحة حوله. وفي قول أبي الدرداء : من يغش سُدَّةَ السُّلْطَانِ يَقُولُ وَيَقُولُ. أي من يأتي إلى بابه أو مقربه.

ملحق

مفردات تتعلق برموز الدولة

علم : هو الراية الرسمية للدولة والتي تميزها عن غيرها. ج أعلام. ويختص العلم بهذا المعنى في الوقت الحاضر. وستعمل مرادفاته في معانيها العامة. وهي :

رأية : ج ريات.

الباب الثالث

مفردات سلطة

سلطة، بضم السين، أصلها التحكم والغلبة والقهر. ومعناها المعاصر ينطر إلى فرعين : الأول هو المعرف في السياسات بأنها : "المراجع الأعلى المسلم له بالفروذ أو الهيئة الاجتماعية القادرة على فرض إرادتها بحيث تعترف لها هيئات أخرى بالقيادة والفضل والهيمنة على شؤون المجتمع.. وهذا التعريف يماهيها مع الحكومة كمراجع أعلى. إلا أنها تسحب أيضاً على هيئات أخرى فيقال : السلطة الصحبة والسلطة المالية.. وهذه تجمع على سلطات فيقال سلطات البلد ويراد به مجموع هيئاتها المخولة.. المعنى الثاني للسلطة هو صلاحية الأمر والنهي. يقال : للوزير سلطة على وزارته. وللدولة سلطة على رعاياها. وستعمل في صيغة الجمع نفسها فيقال : خول الوزير سلطات واسعة. ويوضح الفرق بين المعنيين من قوله : أغلقت السلطة المخل. وقوفهم: استعمل الوزير سلطته فأغلق المخل.

السلطة التشريعية : هي سلطة مجلس الأمة الذي يرجع إليه تشرع القوانين التي تسير الحكومة بمقتضاهما.

السلطة التنفيذية : هي سلطة الحكومة التي تدير شؤون البلاد بموجب القوانين التي يشرعها مجلس الأمة.

السلطة القضائية : يراد بها سلطة المحاكم والقضاة. وأطلق عليها المعاصرون اسم سلطة

**لِوَاءِ جَلْوَيْهِ وَفِي "النَّاجِ" هُوَ دُونَ الْأَعْلَامِ
وَالْبَنْدِ.**

الباب الرابع رأس الدولة

مَلِكٌ : رأس الدولة في المملكة. وقد يسمى العاهل إذا كان يحكم دولة كبيرة. وفي القاموس: العاهل هو الملك الأعظم الذي يوازي الخليفة عند المسلمين. فهو مرادف إذن للإمبراطور. النسبة إلى الملك: ملكي. والملوكية هي النظام الملكي، واستعمل ملكي وملوكية على النسبة إلى الجمع في طور متاخر من العصر الإسلامي. وورد "اللباس الملكي" عند ابن بطوطة.

الدولة التي يحكمها الملك هي المملكة. ودولة العاهل هي العاهليه كما نسبها بعض الكتاب المعاصرین وجعلوها مرادفاً للإمبراطورية.

مَلَكُوهُ : جعلوه ملكاً فهو مُمْلِكٌ. الفرزدق: "وما مثله في الناس إلا مملكاً"

والمملک هو حكم الملك أو الحكم عموماً. وفي سورة آل عمران: "قُلْ لِلَّهِمَ مَا لَكَ الْمُلْكُ تَوَتِي الْمُلْكُ مِنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكُ مِنْ تَشَاءُ". ولفظه على الضم غالباً. وقد يكسر. ويستعمل المعاصرون مكسوره في مصدر صناعي "مُلْكِيَّة" لما يملك من الأشياء - المعنى الاقتصادي. والعامية تستعمل الضموم بالمعنى السياسي والاقتصادي. والمضموم غير متداول في لغة الكتابة بالمعنى السياسي والغالب معناه الاقتصادي. ويرد بهذا المعنى في لغة الدواوين

مَتَّمِلُكٌ : من يتولى ناحية من النواحي على سبيل الاستقلال عن مركز الدولة أو

بَيْرَقٌ : ج بيارق (فارسية). وفي عق بيرغ.
سَنْجَقٌ : راية. ومن كلام القطب الجيلي : لابد أن ينشر سنجقك في المشارق والمغارب، (تركية).

بَندٌ : الرایة الكبيرة. (فارسية) ومن شعر أبي الطيب :

عش عزيزاً أومت وأنت كريم
بین طعن القنا وخفق البنود
وغلب عليه المعنى المولد وهو الفقرة من
القانون.

شَعَارُ الدُّولَةِ هو رمزها المصور الذي
تعرف به إلى جانب العلم. (مولد)

طُرْقَةٌ : الختم السلطاني أو توقيعه. من طُغراء
التركية. وهي بمثابة شعار الدولة.

سَارِيَةٌ : عمود نحيف يرفع عليه العلم
تَنَكِيسُ الْعَلَمِ : إنزاله إلى منتصف السارية
إعلاناً للحاداد في فاجعة وطنية.

أي ليس لهم حكام يضبطونهم وينظمون شؤونهم. واستعمل السراة لا الملوك لنفزة العرب من التسلط.

الخليفة : رئيس الدولة الإسلامية. استحدث لتمييز نظام الحكم عند المسلمين عن الأنظمة الملكية والامبراطورية لأنها لا يستند إلى الوراثة. وينظر إلى الخليفة على أنه خلف للنبي لا ملك. ويصدق الوصف بهذا القيد على الخلفاء الراشدين الأربع وحدهم، إذ يقول ابن كثير أن السنة تقضي أن يقال لمعاوية ملك لا خليفة. وبالمعنى اللاحق للخليفة يقارن الامبراطور كما في القاموس، وذلك من جهة أن الخليفة الأموري والعابسي كان يحكم دولة كبرى، امبراطورية. والخلافة هي نظام حكم الخليفة بقيوده التي تصدق على الخلفاء الراشدين. ويقال مع ذلك الخلافة الأمورية والخلافة العباسية على جهة الاصطلاح الذي اخذه الدولتان. والاستخلاف اختيار الخليفة. وقد استختلف على البناء للمجهول.

إمام : أصله من يتقدم القوم ويكون أمامهم. ووردت في القرآن بمعنى الرئيس والزعيم والحاكم كقوله : "وزيرد أن غن على الذين استضعفوا في الأرض وبخلهم أئمة". أي رؤساء وحكام. ومعناها القرآني شامل للحاكم العادل وغير العادل إذ يقول : "فقاتلوا أئمة الكفر".

وفي عصر لاحق اختص الإمام بالزعيم الديني. وهو معناه عند المعاصرين. والإمامنة كالخلافة. ثم استقلت للزعامة الدينية. والإمام والمأمور قدماً كالحاكم والمحكوم. فعل الإمامة : أم القوم يومهم : قادهم. واحتضنت فيما بعد بقيادة المصلين في صلاة الجماعة.

الامبراطورية. وهم ملوك الطوائف. ورد في الموسوعات السياسية لأوائل العصر المملوكي.
ولي العهد : شخص يعينه الملك أو العاشر ليتولى الملك من بعده. ومنصبه ولاية العهد.

تاج : ما يلبسه الملك في رأسه مصنوعاً من المعادن النفيسة والمجوهرات علامة على صفتـه الملكية. ج تيجان. وتوجه يتوجـه توجـجاً فهو متوجـ : ألبـسـه التاجـ أي جعلـه مـلكـاً. وعـيد التـوريـعـ في المـالـكـ المـعاـصـرـ هو ذـكرـي تـصـيبـ المـلـكـ.

عرش : كرسـيـ الملكـ. ج عـروـشـ. وليسـ لهـ فعلـ منـ لـفـظـهـ إـنـماـ استـعملـ الـقـدـماءـ : مـتـختـ للـجـالـسـ علىـ العـرـشـ، منـ التـختـ.

جلوس : جلوـسـ المـلـكـ عـلـىـ العـرـشـ. ويـكـثـرـ عـنـدـ الـمـعـاصـرـينـ فيـ قـوـلـهـ عـيـدـ الـجـلـوسـ أيـ ذـكـرـ التـوريـعـ.

ملـكـوتـ، بفتحـيـنـ، عـلـىـ الـقـيـاسـ الـعـرـبـيـ والـسـرـيـانـيـ لـلـمـلـكـ. يـطلقـ فـيـ السـرـيـانـيـ عـلـىـ الـمـلـكـةـ وـالـسـلـالـةـ الـمـلـكـيـةـ وـاستـعملـ فـيـ الـعـهـدـ الجـدـيدـ بـعـنىـ الـمـلـكـةـ وـالـسـلـطـانـ (ـمـلـكـوتـ اللهـ) وـاقـترـنـ فـيـ الـعـرـبـيـ بـعـنىـ الـسـلـطـانـ مـقـرـونـاـ بـالـعـزـ وـاعـتـيـرـوـهـ مـنـ صـيـغـ الـمـبـالـغـةـ. وـأـطـلـقـهـ الـمـتـصـوـفـةـ عـلـىـ عـالـمـ الـغـيـبـ الـمـخـتـصـ بـالـنـفـوـسـ وـالـأـرـوـاحـ. وـفـيـ عـوـارـفـ الـمـعـارـفـ لـلـسـهـرـوـرـيـ الـبـغـدـادـيـ "ـمـلـكـ ظـاهـرـ الـكـوـنـ وـالـمـلـكـوـتـ باـطـنـهـ".

مـلـكـ الـمـلـوـكـ : تـرـجمـةـ لـلـفـارـسـيـ شـاهـنشـاهـ. لمـ يـسـتـعملـ لـقـبـاـ لـأـحـدـ لـأـنـهـ حـرـمـ شـرـعاـ.

شارـوـ : المـلـكـ فـيـ الـبـابـلـيـةـ. وـهـوـ السـرـيـ فـيـ الـعـرـبـيـ وـيرـادـ بـهـ السـيـدـ النـافـذـ الـكـلـمـةـ عـرـفـاـ لـأـ قـانـونـاـ. وـإـلـيـهـ يـشـيرـ الـأـنـوـهـ الـأـوـدـيـ :

"ـلـاـيـصـلـحـ النـاسـ فـوـضـيـ لـأـسـرـةـ لـهـمـ"

أصلها يرجع إلى معنى التحكيم. والمعاصرون على تعبيرها رأساً : حكم البلاد والناس يحكمهم. وهم محكومون. وينتشر الفعل أيضاً بمعنى الحكم القضائي لكن الفعل يتعدى في الغالب على كما ذكرنا فهو لهم يحكمهم أي يكون حاكماً عليهم ويحكم عليه أي يصدر حكماً قضائياً عليه.

ويُشتق منها المصدر الصناعي حاكمية بمعنى الحكم والسلطة. يقول المعاصرون : الحاكمية لله أو للشعب حسب اختلاف وجهات نظرهم. ووضعها بعضهم مقابل الإنجليزي sovereignty وهذه تعني أيضاً السيادة والسلطان.

حاكم عام : لقب معاصر يختص به رئيس الدولة في بعض دول الكومنولث البريطاني كالحاكم العام لكدا والحاكم العام لأستراليا. وقد يرد لحاكم الولايات الكبيرة مرادفاً للحاكم.

خديوي، بإمالة الياء، من ألقاب أوآخر الدولة العثمانية منحه السلطان العثماني عبد العزيز لإسماعيل باشا حاكم مصر عام ١٨١٧ واستمر اللقب في أحفاده الأقربين وهو متميز عن لقب الوالي لأنه يتضمن قدرًا كبيراً من الاستقلال في إدارة الإقليم. أصل اللفظ خديو وجرت خديوي على ألسنة الناس والكتاب. واقتصر جمال الدين الأفغاني على السلطان عبد الحميد تحويل ولايات الدولة العثمانية إلى خديويات على غرار مصر وأراد بذلك التمهيد لاستقلال هذه الولايات.

قيل : ما يقابل الدوق في اليمن القديمة. ج أقيال. **أحمد شوقي** :

تُسَاس حُوكْمَات بِهِ وَمَمَالِكْ
وَتَذَعَّنْ أَقْيَال لَهُ وَصَدَورْ

ديان : السائب والقاضي والحاكم. الأعشى الجرمازي لمحمد : "يسيد الناس ديان العرب"

جذرها دين ودان. وأصلها من السومرية دام كينا من مصطلحات الإدارة والرئاسة عند السومريين كما حفظه العلامة علي الشوك. وانتقل إلى اللغات السامية في صيغة دان.

مؤبان : حميرية للملك الذي يلزم قصره ولا يحارب. وجذر وتب في السامييات السابقة يفيد الجلوس.

ولي الأمر : الخليفة أو الإمام. وبطلق عند المعاصرين أيضاً على المسؤول عن إعالة القاصر كولي أمر التلميذ.

خاقان : اسم الملك عند الأترارك قبل الإسلام. وخفقوا خاقاناً : ملكوه عليهم.

شاه : ملك الفرس. **والشاهنشاه** : ملك الملوك ويرادف العاهل والأمبراطور.

سلطان : أصله الحاجة والبرهان والقدرة النافذة. وهي معانيه في القرآن. ثم استعمل للدولة في العصر الأموي مرادفاً للسلطة عند المعاصرين. وبعدما من البوهيمين في القرن الرابع استعمل لقباً مرادفاً للملك. ج سلاطين. واشتقا سلطنة بمعنى الدولة والملكة. وتسلط أي صار سلطاناً. **والسلطاني** بمعنى الحكومي والدولتي. ومنه الأحكام السلطانية وهي فرع من الفقه ينظم قوانين الدولة. المرأة سلطانة.

حاكم : من يحكم البلاد ملكاً أو خليفة، وغيرهما. شائعة في اللغة الحديثة. وجمعها حكام بهذا المعنى. وينتشر حاكم بمعنى القاضي. ويتميز جمعها السالم حاكمو. ومنها قول بعضهم عن الأمويين : "الحاكمون بالجور على أهل ملتنا وذمتنا". وهذه متعددة على لأن

ومتصدر أي شيء : متقدمه وهو صدره أيضاً.
وقيل لصدر الدين الشيرازي : صدر الفلاسفة
المتألهين . وهو في الحقيقة صدر الفلاسفة
المسلمين . مجموعهم فقد أتى بما لم يأتوا به .

جمع الصدر صدور . وفي شعر حكيم بغدادي
من القرن السادس وقد نزل ثلج في العراق غطى
معظم أنحائه :

يا صدور الزمان ليس بوفر

مارأيناه في نواحي العراق

إنماع ظلّمكم سائر الخلق

فشتات ذوائب الآفاق

- الوفر الثلج النازل من السماء . من اللغة
الكردية . المراد هنا الرؤساء والحاكمون وعامة
أرباب الدولة .

يعسوب : رئيس كل قبيلة وكل قوم . وفي
الحديث : على يعسوب المؤمنين . وأصل
اليعسوب فعل التحل عندهم وهي الملكة إذ
كانوا يظنونها ذكراً لضخامتها . ج . يعاسب .

قمقام : السيد الواسع السيادة الوافر الخير .
والسيد هنا من المؤبد وهي السيادة الأبوية لا
الحكومية .

أصييد : من صفات السادة والرؤساء في
الجاهلية . وهو أيضاً الرافع رأسه كبيراً . لكنها ترد
غالباً في مقام المدح . الجمع صيد .

قبَّ : الرأس الأكبر (المخصوص) .

وصيَّ : شخص يتولى الحكم نيابة عن الملك
القاصر حتى يبلغ الرشد . وهو منصب أوربي
لأن العرش عندهم يتنتقل إلى ولد العهد مهما
يكون سنه . واستعملته الأنظمة الملكية عندنا نفلاً
عن الأوروبيين . والوصاية مهمته .

رئيس : يقول المعاصرون : رئيس الدولة ورئيس
الجمهورية للدول غير الملكية . ويقولون أيضاً
رأس الدولة ولا يقولون رئيس الجمهورية . ولفظ
الرئيس مشترك لمن يتولى رئاسة الدولة أو يتولى
سلطة تنفيذية وغيرها كرئيس الحكومة ورئيس
الوزراء ورئيس مجلس النواب . ويسرف فيه
المعاصرون فيطلقونه على من يتولى مؤسسة أو
لجنة أو هيئة قوامها بضعة أفراد . والأليق بهذه:
مسؤول أو عريف أو مدير أو ناظر ...

والرئيس، كطيب، لغة في الرئيس كما في قول
الكميت :

"تُهْدِي الرعية مَا سَتَقَمَ الرَّئِسُ"

وعليها الكلام في العامة .

الرئاسة : اختصاص الرئيس كإمارة للأمير .
والمَرَأَسَةُ : الرئاسة، مصدر ميمي كقول حاجر
بن عرف (جاهمي) :

"أولاد مرأسة ليسوا من الذنب"

ورأس المجلس يرأسه . ورأس الجلسات أو
الاجتماع . وترأسها . ويترأس على اللزموم
ينصب نفسه رئيساً فهو مترئس . والمصدر
ترؤس . ورأسه جعله رئيساً والعامة تقول :
رئيسه من الرئيس .

والمرؤوس من عليه رئيس . وفي القاموس :
المرؤوس الرعية .

والرائس : الرئيس . استعملت في النصوص
الجاهلية والإسلامية . والرئيس أكثر وروداً .
وأجتمع المجلس ونحوه برئاسة فلان تعبير شائع
في الإدارة والسياسة .

صَدْرُ : رأس . يقال : صدر القوم أي رأسهم
ومقدمهم . وقد تصدر يتصدر تصدراً
(لل مصدر) وتصدراً (للاسم) . وهو متصدر .

القصر : مسكن الملك أو الامبراطور وهو المشار إليه في قول أبي نواس :
”ولصاحب التاج المحجوب في القصر“

والقصر في الوقت الحاضر قد يكون القصر الملكي أو القصر الامبراطوري أو القصر الجمهوري.

مجلس : يقول القدماء : مجلس الخليفة ويريدون به مكان جلوسه للحكم فيكون بعثابة البلاط، أو جلوسه مع خلصائه فيكون مجلساً عادياً. استعمل بعد الراشدين لأن هؤلاء لم يكن لهم مجلس إنما كان مقرهم هو المسجد.

مقرّ : يقال لمركز الدولة. واستعمل القدماء مقرّة بالتأنيث. والمقرّ في الوقت الحاضر يطلق على مركز أي حاكم أو قائد أو منظمة سياسية فيقال : مقر الرئيس ومقر القيادة ومقر الحزب ...

دار الإمارة : مقر الوالي ومسكنه في العصر الإسلامي.

دار الخلافة : مقر الخليفة العباسي ومسكنه ببغداد.

دار النيابة : مجلس التواب .. أحمد شوقي :
دار النيابة قد صفت أرايتها

لاتجلسوا فوقها الأحجار والخشبـا

تنصيب : مصطلح يرادف التتويج يغلب لغير الملوك فيقال : تنصيب الرئيس أو تنصيبه رئيساً أو تنصيبه حاكماً... الخ.

اعتلـى : يقول المعاصرـون : اعـتـلـى العـرـش واعـتـلـى منصبـ الرـائـسـ.

ملحق

١ - ألقاب الحكام

أمير المؤمنين : لقب الخليفة. ويقتصره عامة المسلمين على الخلفاء الراشدين. ويقتصره الشيعة على علي بن أبي طالب. وحيثما ورد اللقب مجرداً عن الاسم في مصدر شعبي فالمراد به علي. وتُمسك الأمويون والعباسيون باللقب ضمن تمسكهم باسم الخليفة للبقاء على شرعية حكمهم التي يدعها جهور المعارضـين لهم غير شرعية.

مُشارِغـ : القائم بسد الثغور (حدود الدولة الإسلامية) وحمايتها. من ألقاب السلطان بعد العباسين.

الحضرـةـ : أطلقت على الخليفة أو السلطان في عصر متـاخـرـ. وفي ”التـاجـ“ الحـضـرةـ العـالـيـةـ تـأـمـرـ بـكـذـاـ.

البابـ العـالـيـ : لقب للسلطان العثماني.

***تبـيهـ** : ترد في الوثائق والأديـنـاتـ الإـسـلامـيـةـ ألقـابـ كـثـيرـةـ لـلـخـلـفـاءـ وـالـمـلـوـكـ وـالـأـمـرـاءـ لـكـنـ عـلـىـ جـهـةـ المـدـحـ لـاـلـتـلـقـيـبـ كـمـوـلـيـ الـمـسـلـمـينـ وـنـاصـرـ الـدـينـ وـحـامـيـ الـإـسـلـامـ وـقـامـعـ الـكـفـارـ...ـخـ وـلـمـ تستـقـرـ هـذـهـ الصـفـاتـ لـتـصـبـ لـقـبـاـ مشـرـكـاـ.

٢ - مؤسسات

بـلاـطـ، بالفتح ويكسره الكثـيرـونـ، مـقـرـ الـمـلـكـ وـالـإـمـپـاطـورـ. (مستـحدثـ) مقـابـلـ court

أمرؤه : جعلوه أميراً عليهم. وتأمّر هو عليهم.
وال المصدر تأمّر.

حاجب : في صبح الأعشى : هو في أصل الوضع من يبلغ الأخبار من الرعية إلى الإمام ويأخذ لهم الإذن منه. سُمي الحاجب لأنه يحب الخليفة أو الملك عنده يدخل إليه بغير إذن. أما في زماننا فهو من يقف بين يدي السلطان ونحوه في المراكب ليبلغ ضرورات الرعية له ويركب أمامه عصا في يده ويتصدى لفصل المتدعين خصوصاً فيما لا تسوغ الدعوى فيه من الأمور الديوانية ونحوها. ويصدق هذا الوصف على بعض مهام السكرتير في الوقت الحاضر. وورد الحاجب في الأندلس ل الكبير الوزراء الذي يكون صلة وصل بينهم وبين السلطان.

نائب : من ينوب عن الحاكم في حال غيابه. وقد يتولى بعض المهام بحضوره فيكون منصبه دائمياً.

كافل السلطة : النائب عن السلطان في العاصمة. (ملوكية).

نائب متاب : مصطلح قديم يراد به النائب وكافل السلطة.

قاضاميри : نحت من قضاة + أمير لم يجتمع إليه رئاسة السيف والقلم. (ملوكية).

عاقب : من يأتي بالرتبة بعد سيد القوم في الجاهلية.

نُوين : كافل السلطة عند المغول.

عون : من يعين السلطان أو الحاكم ويقوم عنه بمهام يعيتها له. ج. أعون شائع عند المعاصرين جمعه أكثر من مفرده. ويوضع مقابل الإنجليزي aides وهم أيضاً : المساعدون والمعاونون والمعينون.

الباب الخامس

المسئولون الثانويون

مسئول : صفة معاصرة لكل من يتولى مهمة أو منصبأً سياسياً أو إدارياً كبيراً أو صغيراً. ويستعمل جمعه مسئولون لعامة ذوي السلطة في البلاد. والمسئولة اختصاص المسؤول ومهنته وأتخاذ أيضاً معنى الواجب والالتزام. ومنه قول الوجوديين السارترین ان الحرية الفردية ترهن بالمسئولة أي أن من حق الفرد أن يكون حرراً لكن مع الالتزام بواجبات بقائه الغير. والمسئولة هي القيد على الحرية وهي قيد ذاتي عندهم. وترتدي أحياناً معناها الأصلي فيقال : "تولى فلان مسئولة" أي منصباً يكون مسؤولاً عن أداء التزاماته.

ثنيان : الشخص الثاني في تشكيلة الرئاسة أو السواد أو القيادة. ومن شعر الفخر :
"وبدؤهم ان أتانا كان ثنيان"

أي أن الرأس عندهم ثنيان عندنا...

أمير : في الأصل كل من له إمرة على غيره. ويرادف عندئذ الرئيس والحاكم ومنه لقب أمير المؤمنين. واستعمل في العصر الأموي لقباً لأبناء الخلفاء وهو الدارج اليوم لأبناء المسوک. واستعمله عرب الإسلام أيضاً لبعض المناصب الكبيرة مثل : أمير الجيوش وأمير البحر. وهو الأمير عند المعاصرين تعريفاً للقب الإنجليزي admeral المأخوذ من أمير البحر العربية. والامر منصب عسكري يأتي في قاموسه.

بدرجة وزير أو أدنى قليلاً يتولى مهام محددة. كثر استعمالها في روسيا بعد ثورة أكتوبر لنصب الوزير أو المسئول الحزبي في الجيش.

دهقان، بضم الدال وبكسرها، المسئول عن الفلاحين عند الساسانيين. وبقى مستعملاً في الإسلام إلى نهاية العصر الأموي. ج دهاقن.

حواط : المتولى لأمور سلطانية تمس أهل القرية (البناني).

والى : حاكم الإقليم التابع لدولة كبرى أو إمبراطورية. ج ولاة. واحتصاصه الولاية وهي أيضاً اسم الإقليم الذي يحكمه الوالي. والولاية أيضاً للutherford الذي يمضيه الحاكم في حكمه. يقال: هذه هي الولاية الثانية للرئيس الفلامي (معاصرة). ويقال أيضاً مأمورية لوظيفة المأمور ومدة وظيفته.

تولي ولاية. ويُستعمل الفعل للمناصب الأخرى نحو: تولي الرئاسة والمنصب وتولي المسئولية عن كذا أو مسئولية كذا. وولاه تولية.

ويراد الولاية للإقليم إيدالية وصاحبها هو الوالي أيضاً. فعالة من فعل مهمل هو : آل عليهم أي تولي.

ويستعمل الولاية والرالي في الوقت الحاضر عند أهل المغرب العربي للمحافظين والمحافظات. الحاشية : المقربون من الحاكم من أتباعه وأمنائه وجلسائه. وهم البطانة أيضاً.

مرافق : شخص يرافق الملك أو الرئيس في جولاته وأسفاره ويؤدي في أثناها وظيفة الحاجب أو السكرتير خارج المقر.

جَبَا : جليس الملك وخاصته في الجاهلية. ج أخباء.

تبيع : خادم السلطان والحاكم ومعينه. وهذا يقابل الإنجليزي *subordinate* ويجمع على تابع وجع : أتباع.

تابع ومتبع : مثل رئيس ومرؤوس. وقد يرد التابع بمعنى التباع (انظر ماقبله). وفي حديث علي وقد مشى بعض أصحابه خلفه : "إرجع فإنها فتنة للمتبوع ومذلة للتتابع" ويجمع على أتباع وتابعين. وقياس أتباع جمع تبع. وقد يراد بالأتباع الأنصار والأصحاب كان يقال : أتباع أرسسطو وأتباع لاوتسه وأتباع ابن رشد وأتباع محمد وأتباع المسيح... وهذه تقابل الإنجليزية *followers* ويترجم إليها الإنجليز مصطلح صحابة (أصحاب النبي). ويستعمل بعض المعاصرین توابع لمن هم في حكم التباع.

مستشار : في الوسيط هو العليم الذي يؤخذ رأيه في أمر هام علمي أو فني أو سياسي أو قضائي ونحوها. (الحديثة). وهو المشاور أيضاً. وجمعهما محمد باقر الشيباني (عراقي معاصر) في هذين البيتين وقد هاجم فيما فرض المستشارين الإنجليز على الحكم في العراق أيام الانتداب البريطاني :

احْكَمْتَهُ وَالْأَسْتَشَارَةَ رَبِّهَا

وَحَكْمَهُ فِيهَا الْمَشَارُ يُعْبَدُ؟

المستشار هو الذي شرب الطلى

فَعَلَامْ يَا هَذَا الْوَزِيرْ تَرْبَدْ؟

وم المستشار أكثر استعمالاً.

والمستشارون فئة من الأعوان يرجع إليهم الحاكم في تخطيط ورسم سياساته.

مفوض : مقابل *commissar* ويعربها العراقيون إلى قمبصير، بإمالة الياء. موظف كبير

الباب السادس

مفردات القيادة

قائد : من يقود القوم، وغالباً إذا كانوا من الجم الغفير. ح قادة وفُرّاد، وأكثر ما يرد الأخير اليوم للعسكريين. والقائد والمُقْدُود كالرئيس والمرؤوس وقد هم يقدّهم قُوَّاداً وقيادة. والأخيرة على الاسم. و**قَوْدَه** : جعله قائداً. والقيادي من يتحمل مسؤولية قيادية في حزب أو منظمة.

ويقال : هو في موقع قيادي

والقياد : القيادة. ويقتصر في الاستعمال على قوله : أسلس له القياد أو ألقى إليه قياده كقول الشاعر القروي (رشيد الخوري) :

”سبحان من ألقى إليك قيادي“

زعيم : في القاموس هو سيد القوم ورئيسهم. والزعيم لا يشترط السلطة والغالب أن يكون زعيم حزب أو جماعة. والزَّعَامة صفة. وتزعمهم تزعمأً صار لهم زعيمأً (مولده) والمترفع المتصدي للزعامة غالباً ماترد عند المعاصرین في موضع الإنكار.

شيخ : الرئيس الديني ورئيس الحرفة وزعيم القبيلة. وتقال لكل متقدم ومتصدر في فنه. وشِيَخُوه جعلوه شيئاً ومشيخوه عامية. و**مشيخ** هو. ح شيوخ ومشايخ وأشياخ.

كبش القوم : كبيرهم ورؤسهم (جاهلية). زعامية؟ نسبة إلى الزعامة. مقابل **bossism** مصطلح أمريكي لزعامة محلية تلف حولها عدداً من الأتباع لمارسة مداخلات مؤثرة في الاتخابات وغيرها. والمقابل العربي غير دال

ملحق

مفردات وأفعال ذات علاقة

زمام : أصله مانزم به أي يشد. واستعملوه للخيط أو الحبل يشد به الحشاش (خشبة في أنف البعير) إلى طرف المقوود وقد يراد به المقوود. واستعير للقيادة فقيل : هو زمام قومه أي قائدتهم وألقى في يده زمام أمره أي فوضه إليه. وزمام الأمر : ملاكه ونصابه وهو يصرف أزمه الأمور.

مقاييس السلطة : مفاتيحها. في القاموس "اقليد ومقلاد : مفتاح... وتقليد القلادة : لبسها (تبليسها) وقلدته إياها ومنه تقليد الولاة والعمال." أي توليتهم في مناصبهم. وقلدته السلطة : سلمه مقاييسها.

تملك عليهم : عبارة قديمة لصيورته ملكاً على قوم.

فُوّض إِلَيْهِ الْأَمْرُ : رَدَ إِلَيْهِ.

خُولَة سلطة : منحه إياها. (مولد) والمصدر
تحويل. وهو مَخْوَلٌ.

صلاحيات : سلطات معينة تمنح لمسئولي
(مولد) يقال منحه صلاحيات وتحوله
صلاحيات، ولديه صلاحيات ويتمتع
بصلاحيات....

أَبْرَمَ الْأَمْرَ : أَحْكَمَهْ وَأَمْضَاهْ.

شُورِي : أسلوب الحكم عند أوائل المسلمين
ويقوم على مبدأ اختيار الحاكم وعدم توارث
الحكم لكنه يخلو من آليات الانتخاب
ومؤساته. وهو تطبيق قانوني للفاحصة الجاهلية،
التي تألف من السلطة فإذا قبلتها اشترطت أن
لاتكون مستبدة أي لا تكون ملَكَة.

والنَّسْبَةِ إِلَيْهِ شُورُوِيٍّ . والشَّائُرَة : مصطلح
قرمطي يشير إلى أهل الحل والعقد في الدولة
القرمطية.

فعل الشوري : أشار عليه بهذا مَشَّورة
وَمَشَّورةً . وهذه ترد في السياسة وغيرها.
وَتَشَارُرُوا : تداولوا في قضية سياسية وغيرها.
وَشَارُورَه مَشَاوِرَه وَاسْتَشَارَه اسْتَشَارَه : أراد
رأيه في قضية ما. وهو مشاور ومستشار.
وَالشَّورُ (بِامْالَهِ الرَّاوِ) عَامِيَّه لِلشُورِيِّ : قال ابن
كثير عن نصيحة قدمها المهلب للحلج فلم
يقبلها : "وكان في شوره النصح والصدق"

الديمقراطية : كلمة يونانية مؤلفة من مقطعين :
ديمو للشعب وقراط للحكم فمعناها حكم
الشعب. والحكم الديمقراطي عند المعاصرین
يقوم على مبدأ انتخاب الحاكم ويستند إلى
آليات ومؤسسات انتخابية. وأليته هي
الانتخابات الرئاسية والبرلمانية. وبحكم الحاكم
في الدولة الديمقراطية بالاستناد إلى مجلس الأمة
(البرلمان).

الحكم الشعبي : حكم يحظى بتأييد الشعب
ويكون حكامه بسطاء و Zhaoada ولا يتمتعون

حكماً دينياً لأن العصر الحديث شهد أنظمة أدارها رجال دين وطبقوا فيها دساتير علمانية كما هو حال حكم المشروطة (انظرها لاحقاً) ١٩٠٦ بقيادة الشيخ محمد كاظم الخراساني عام ١٩٠٦ وحكم الأسقف مكاريوس في قبرص. ولا يصدق وصف حكم ديني على حكم كهذا. يسمى في الإنجليزية *theocracy* من اليونانية ويعني حرفيأ حكم الآلهة.

المشروطة : حكم مقيد (مشروع) بدستور وبرمان. قد يكون ملكياً أو جمهورياً والملكي من طراز الحكم في بريطانيا. مصطلح من الفقه الشيعي المعاصر للحكم القائم على الدستور والبرلمان. وقد ظهرت حركة في إيران قادها فقهاء الشيعة لإقامة حكم المشروطة ضمن النظام الملكي القاجاري. ويعاد المشروطة المستبدة. والمشروطي هو القائل بالمشروعية والداعي إليها. قال شاعر يجفي بهاجم المشروطة والمستبدة معاً :

الى اين يمضي من يروم سلامه
وما الناس الا مستبد ومشروع

ملك عضوض : ملكية مستبدة قاهرة. ورد في الحديث : "الخلافة ثلاثة ثالثون عاماً ثم تكون ملكاً عضوضاً" ويراد به انتقال السلطة من الخلافة اللقاحية للراشدين إلى الملكية الوراثية المستبدة للأمويين.

إنتزاء : اغتصاب السلطة. مصطلح إسلامي وصفت به الخلافة بعد الراشدين. وصاحبته هو المنزري. ومنه قول سفيان الثوري : الخلفاء خمسة.... أما الباقون فمُنتزرون". وفي رسالة زعماء الكوفة إلى الحسين بن علي بعد وفاة معاوية قالوا عنه أنه "إنترى على هذه الأمة" أي اغتصب سلطتها التي تكون بالشورى أصلاً.

بامتيازات الحكم المعتادة. ويختلف عن الحكم الديقراطي لأنه يخلو من آليات الانتخاب والمؤسسات المنتخبة. ومن أمثلته حكم الخلفاء الراشدين عدا عثمان وحكم عمر بن عبد العزيز والحكم القرمطي في شرقى العرب وأحكام الخارج في معاقلهم المغربية والعمانية والحكم الشيوعي السابق في الصين وفيتنام.

ديمقراطية شعبية : نظام حكم يجمع بين مزايا الحكم الديقراطي بآلياته الانتخابية ومؤسساته المنتخبة وبين مزايا الحكم الشعبي المقتصد في شكليات الحكم والقريب من الشعب والحافظ لمصالحة وحقوقه. استعمل هذا المصطلح من قبل الماركسيين في أوائل القرن العشرين إلا أنه لم يطبق بحرفيته.

حكم فردي : حكم يتولاه فرد واحد مستبد يخلو من المؤسسات الديقراطية ولو أنه قد يقيمه ثم يخضعها لسيطرته. يسمى في الإنجليزية *autocracy* من اليونانية. يعني حكم الفرد. وهو الحكم الاستبدادي أيضاً. وقد يترافق مع الحكم الدكتاتوري والأخير يقترب بزيادة القمع والبطش. أصله في الإنجليزية *dictator* وتعني فيها من يُملّى أو أمره إملاء. لكن الكلمة قديمة وردت عند اليونان والرومان وعربها المسلمين إلى دقطاطر.

فاشية : حكم دكتاتوري شديد البطش قد يتولاه فرد أو حزب. والفاشية فلسفة أوروبية تضع الأمة والعرق فوق الأفراد وتتمسك بنظام حكم فردي مركزي يقوده دكتاتور مع تنظيم اقتصادي واجتماعي صارم وقمع شديد للمعارضة (إيطالي).

حكم ديني : حكم تتولاه قيادة دينية تطبق قانوناً دينياً. ولابد من هذا الشرط ليكون

القرينة اللغوية لتوليد معنى الزعيم والرئيس من الشيخ. النسبة القياسية إليه : شيوخي أو مشابخي على قياس عربية الإسلام في النسبة للجمع.

حكم ذاتي : حكم محلي يدير الشؤون الداخلية وليس له سلطة في الشؤون الدفاعية والخارجية. ويعطى عادة للأقاليم المختلفة أو لأقليات قومية تعيش في بلد عديد القوميات. وال نسبة إليه ذاتي الحكم.

حكم ثانوي : حكم الشخصين، سلطة يديرها شخصان في وقت واحد تكون لهما نفس الصالحيات. وال نسبة إليه ثانوي الحكم.

حكومة الظل : حكومة يشكلها الحزب المعارض لتكون حكومته الدستورية إذا فاز في الانتخابات.

حكم الأكفاء : نظام حكم يستند إلى نظرية نخبوية تعطي المتفوقين وذوي الكفاءات العالية امتيازات خاصة ومكانة قيادية عالية في الدولة لا يتمتع بها المواطن العادي. دعا إليها بعض فلاسفة الغرب. النسبة إليه عصبة حسب القياس اللغوي. لكن عرب الإسلام نسبوا إلى صيغ جمع على زنة أفعال فقالوا : أصحابي وأخباريون والقياس يتisper في النسبة إلى أكفاء ليكون : أكفاء وأكفائون.

حكم المجتمع : socioocracy تعبير استخدمه أوغست كونت للدلالة على شكل من الحكم تكون فيه السلطة يد المجتمع ككل بصفته كلاً عضوياً متضامناً.

حكم الطفمة : حكم أقلية من الأفراد يسيطرون على البلاد ويتأثرون بالسلطة وأمتيازاتها دون الجمهور. مقابل junta ويقارن

اشتقاقه من الفعل نزا ينترو إذا قفز قفزاً سريعاً طائشاً. ومنه نزو القرود.

متغلب : مصطلح إسلامي للحاكم الذي يستولي على السلطة بالقوة. وحكمه هو حكم التغلب.

حكومة ائتلافية : الائتلاف : تكمل بين أحزاب أو جماعات. والحكومة الائتلافية تشكل من عدة أحزاب وفئات وتكون غالباً عند تقارب الأصوات التي تحصل عليها الأحزاب بحيث لا يمكن واحد منها من تشكيل الحكومة بمفرده.

حكم مرکزي : حكم يجمع السلطات العليا للدولة في جهاز تنفيذي مرکزي ولا يكون لوحدات الدولة فيه صلاحيات تعددى تنفيذ مأثيرتها من المركز. وضده الحكم اللامركزي وفيه تتمتع الوحدات بصلاحيات واسعة تختص شؤونها الداخلية. واللامركزية مذهب سياسي إداري يدعو إلى هذا الشكل من الحكم. ويختلف مصطلح حكم مرکزي عن حكومة مرکزية فالحكم المرکزي ضد اللامركزي والحكومة المرکزية هي التي تدير الحكم المرکزي واللامركزي معاً. ويكثر استعمالها في حالات الحكم اللامركزي حيث يقال : إن مرجع القضية الفلانية هو للحكومة المرکزية وليس لحكومة الولاية مثلاً...

حكم الأثرياء : ترجمة للمصطلح اليوناني plutocracy والنسبة القياسية إليه أثريائي.

حكم الواحد : وهو حكم الفرد. مقابل اليوناني monocracy. النسبة إليه واحدي الحكم.

حكم الشيوخ : gerontocracy مقابل سلطة يشرف عليها ويديرها المسنون. وهذا الطراز من السلطة هو المفضل عند العرب قديماً ومنه تأتي

حكم الأقلية oligarchy التي تُعرب إلى أو لِيغاركية.

الباب الثامن البرلمان وما يتعلّق به

برلمان : مجلس منتخب لممارسة السلطة التشريعية. من جذر parabola اللاتيني. يعني يتكلّم. وعضو البرلمان هو النائب. والجمع نواب. ويسمى لذلك مجلس النواب لكنه قد يكون من مجلسين. والمجلس الآخر هو مجلس الشيوخ أو مجلس الأعيان ويتشكل من أعضاء معينين كهول أو مسنين من ذوي الخبرة والقدم في السياسة والعمل الوطني والاجتماعي. ويقال مجلس الأمّة للبرلمان أيضاً. ونظام المجلس للبرلمان المؤلّف من مجلس النواب ومجلس الشيوخ. والنظام البرلماني هو نظام الحكم المستند إلى البرلمان. والتّمثيل التّيابي هو نظام الانتخابات البرلمانية الذي ينتخب بموجبه النواب.

المجلس الملي : مجلس المشروطة الإيراني. وإليه يشير رضا الهندي :
“وأصبح المجلس الملي منتظمًا”.

الانتخابات : في صيغة الجمع. ويراد بها سيرورة انتخاب النواب أو رئيس الدولة. والحملة الانتخابية بخصوصها المرشحون قبل الانتخابات للدعاية لأنفسهم. وانتُخب الرئيس والنائب المنتخباً والرئيس والنواب منتخبون ومن ينتخبيهم هو الناخب والجمع ناخبوه. والرئيس المنتخب من انتُخب للتّسوّل ولم يستلم سلطاته بعد. ومن يحق له الانتُخاب eligible لم يوضع له مقابل عربي وقياسه نَخْوب على زنة فَعُول التي أقرّها الجمع للمطابعة والقبول.

سلطوية : حكومة تتسلط على الشعب وتكون علاقتها به من خلال الصلاحيات التي تتمتع بها وتملك فرضها على الشعب بقوة السلطة. مقابل authoritarianism ويستعمل بعض الكتاب تسلطية. آخرون : باطشة.

حكم شولي : حكم دكتاتوري تسلطي يفرض هيمنة سياسية وإيديولوجية صارمة على النشاط الاجتماعي السياسي والإنتاجي والثقافي. مقابل totalitarianism واستعمل بعضهم : كلياني.

عسكرية : حكم العسكر. والتنزعة العسكرية.

نبوية elitism : نظرية تدعو إلى حكم النخبة. والنخبة فئة قليلة تحتل مركزاً سياسياً أو اجتماعياً مرموقاً أو متقدماً ولها شهرة في مجال مخصوص. تكنوقراطية : حكم الفنيين.

نظام regime : مقابل الفرنسي regime ويطلق على شكل الحكومة كالنظام الاشتراكي حيث يقال أنّ البلد الفلاني يحكمه نظام اشتراكي. كما تقال لطريقة الحكم والإدارة كالنظام الرئاسي والبرلماني. واتّجح استعمالها في السياسيات العربية للعقود الأخيرة إلى الإشعار بالذم فيقال النظام الفلاني كما يقال الطفعنة الفلانية. ولو عبرت وأنت في بلد من بلدان الشمولية أو التسلطية عن حكمته بالنظام فقد تعرّض للمحاسبة بوصفك مستخفًا بالحكومة أو ساحطاً عليها.

حَصَانَة بُرْلَانِيَّة : امتياز يتمتع به النائب أو عضو المجلس يمنع من محاسبته على ما يدللي به من آراء وما يتخذه من مواقف. وله متعلقات قضائية تخص المخالفات التي يرتكبها النائب.

استجواب : طلب النائب أو العين من الوزير أو الحكومة بيانات عن سياسات الدولة في مسألة داخلية أو خارجية. ويختلف عن **السؤال** فهذا يراد به استيضاح عن مسألة معينة. والاستجواب يتضمن المحاسبة على السياسة. وقريب منه **المساءلة**.

رأي عام : جموع آراء وتقييمات مختلف مجموعات السكان في صدد المسائل العامة. ويسمى في نهج البلاغة : "السنة الخلق" كما في قوله : "السنة الخلق أفلام الحق" وفيه إشارة إلى أن مأجوم عليه الناس فهو حق.

الرأي العام العالمي : من الخرافات السياسية الرائجة. ويراد به في الغالب الرأي العام الأوروبي وينسبون إليه مواقف وتوجهات أممية وإنسانية لا وجود لها في الحقيقة.

إجماع : اتفاق آراء جماعة ما على قضية. ومنها الموافقة بالإجماع على قرارات معروضة على المجالس النيابية وغيرها. وللإجماع تعريف وتفاسير تبين حدوده يجدوها الباحث في كتب الفقه والقانون.

ترشيح : يقال لاختيار من سيخوض الانتخابات نائباً أو رئيساً. ورشحه فهو مرشح وترشح فهو مرشح. والمصطلح عباسي كما في لامية الطغراني :

"قد رشحوك لأمر لو فظنت له"

استفتاء : أحد أصوات الشعب في قضية طارئة. ويشبه في معناه قول عرب الإسلام : "رد الأمر شوري" أي إحالته على الجم眾 للبت فيه.

اقتراع : في القاموس هو الاختيار. افتتاح من القرعة. ويضعه المعاصرون مقابل الإنجليزي poll وهو أيضاً التصويت ومنه صوت بصوت واقترع يقترن بالمقترعون والمصوتون هم الناخبون الذين يقترعون أو يُدلون بأصواتهم. والصوت هو الرأي الفرد في الانتخابات. دائرة انتخابية : القطاع الذي ينتهي إليه مرشح معين ويقوم فيه بحملته الانتخابية.

فوز بالتزكية : يقال للمرشح الذي لا منافس له فيعلن فوزه بالتزكية أي من غير تصويت. وهذا في الانتخابات الصورية التي تجريها حكومات غير منتخبة.

بيعة : إظهار الموافقة على المرشح للرئاسة أو القيادة. ويكون بالصافحة وهي من المصطلحات عرب الإسلام. وبايده مبایعه : أعطاه البيعة.

أهل الحل والعقد : ويقال أيضاً أهل الاختيار، من المصطلحات عرب الإسلام للجهة التي تتولى اختيار رئيس الدولة الإسلامية.

سوَاط : حامل السوط. عضو بارز في المجلس يراقب نواب حزبه للتأكد من أنهم يقترعون وفقاً لقرارات الحزب كما يذكّرهم بمواعيد الجلسات. وحامل السوط هو الجلاّد. ويراد به من يحمل سوطاً يلوّح به للتنبية والتوجيه.

من الناس : الجماعة. ومن معانى الجبهة في القاموس : "الرجال الساعون في حمالة وغمم". فالمعنى الحديث للجبهة مولد بقرينة قرية.

اصطفاف : يقول السياسيون : اصطفاف القوى أي تجمعها ضد قوى أخرى. واصطف معه : مال إليه وحالفة.

كتلة : في الأفصاح : "تكتل الناس : صاروا كتلة أي جماعة متفقة على رأي واحد". وهو معنى الكتلة والتكتل في التنظيم الحزبي المعاصر.

جناح : جماعة يكون لها رأي واحد داخل الحزب أو الحكومة. وهو في الإنجليزية : *faction*. ويقال له أيضاً فئة. والتجمع الفتوي والفتوية تكتل ذو طابع انشقافي داخل الحزب. والجناح، خلاف الفتوية، لا يفيد هذا الطابع بل هو داخل في تعدد الآراء داخل الحركة الواحدة.

داعية : من يدعوا إلى دين أو عقيدة أو فكرة. والدعاة أشخاص منظمون في قيادات الثورة العباسية والإسماعيلية وغيرهما توسلوا الدعوة إلى مبادئ جماعتهم وتحولوا عند الإسماعيليين إلى قادة لفروع التنظيم في الأقاليم الكبيرة.

ملحق

١- العضوية

عضو الحزب : المنتسب إليه والملتزم بسياسته وبرامجه. وتسبق العضوية مراتب منها : مؤيد، مؤازر، نصير، مرشح. تبعاً لأنظمة الأحزاب المختلفة. واستعمل المسلمين في عصرهم : مستجيب ومبتدئ ومريد لما يسبق الانضمام التام في الحركة. واستعمل الشَّدَّ لمعنى الانضمام إلى حركة الفترة في العصر العباسى.

الباب التاسع

الأحزاب والتنظيم السياسي

جزب : في القاموس هو جماعة الناس وجند الرجال وأصحابه الذين على رأيه. وفي القرآن : "كل حزب بما لديهم فرجون" أي كل فئة من الناس تجمعها أمور مشتركة. والحزب في اللغة الحديثة منظمة لها أهداف سياسية واجتماعية تسعى لتحقيقها من خلال المشاركة في السلطة أو الإمساك بها. ج أحزاب.

تحزبوا وتحزبوا : صاروا أحزاباً. وتحزبوا عند المعاصرين صاروا حزباً واحداً وحزبيته صرت من حزبه. وحزبهم : جعلهم أحزاباً. والحزبية مصدر صناعي مستحدث من الحزب يراد به الارتباط بحزب والدفاع عنه والتعصب له. والحزبي مستحدث لمن يتسمى إلى حزب. وخلافه المستقل واللامتنمي واللاحزبي.

تنظيم : كناعة عن الحزب متداولة عند الحزبيين. يقال : أمور التنظيم ووضع التنظيم ويراد به أمور الحزب المنظم وأوضاعه.

جبهة : مصطلح مستحدث يراد به اتفاق عدد من الأحزاب على العمل المشترك في سبيل الأهداف المشتركة للاحزاب. والعمل الجبهوي والسياسة الجبهوية لما يتعلق بالعمل على أساس الجبهة. ومن مفردات العمل الجبهوي : الانخلاف بين الأحزاب، والتحالف. والأحزاب المؤتلفة والمحليفة والمتحالففة هي التي تجتمع في جهة موحدة.

في الوسيط : "الجبهة الجماعة المؤلفة لجلب خير أو دفع شر عن قومهم". وفي اللسان : الجبهة

ملحوظة : حول مفردات الاجتماع والتنظيم يراجع باب المنظمات في كتاب المجتمع من قاموس الإنسان والمجتمع.

الباب العاشر

الاستبداد والديمقراطية

الاستبداد : أصله الاستئثار بالشيء والانفراد به. وفي نهج البلاغة : "من ملك استبد" أي من استولى على سلطة أو مال مال إلى الاستبداد بطبيعة وهو الاستئثار بالسلطة ومنعها من الغير. والاستبداد في السياسيات الإسلامية ضد العدل والحاكم المستبد ضد الحاكم العادل. وفي السياسيات المعاصرة : الاستبداد ضد الديمقراطية والمستبد حاكم فردي مرادف للدكتاتور. والمستبدة في الفقه الشيعي المعاصر ضد المشروعية (انظر الباب السابع).

واستبد يُستبد : اتصف بالاستبداد ومارسه. ومنه قول عمر بن أبي ربيعة عن إحداهن :
واسْتَبَدَتْ مَرَّةً وَاحِدَةً

إنما العاجز من لا يُستبد

يدعوها إلى الاستبداد به. واستبد به عند القدماء. ويقول المعاصرون : استبد عليه. والحكم الاستبدادي كالحكم الدكتاتوري.

انتياط : اقتصاب الأمر برأي الفرد من غير مشورة. وورد بهذا المعنى : رجل سُكاكاً : من يمضي برأيه لا يشارُ أهداً ولا يالي كيف وقع رأيه. والجمع سُكاكات.

الديمقراطية : انظر الباب السابع

حرية : ترد في معينين، المعنى التقليدي المضاد لل العبودية، والحر ضد العبد. ويعني مولد يضاد القيد والتقييد. ومنه قول الرصافي :
"لعمرك إن الحر لا يتقييد"

لجنة مركبة : الهيئة القائدة للحزب. تكثر في الأحزاب الشيوعية والعمالية. وتحتزل إلى ل.م.

مكتب سياسي : هيئة أصغر من اللجنة المركزية تتولى تنفيذ مقررات وسياسات اللجنة المركزية وهي الهيئة القيادية العليا للحزب. تكثر في الأحزاب الشيوعية والعمالية. وتحتزل إلى م.س.

خلية حزبية : مجموعة من أعضاء الحزب تعمل في حي أو حارة أو مدينة. وتغلب في حالات العمل السري. وهي أصغر وحدات الحزب.

لجنة منطقة : قيادة فرعية للحزب على مستوى المنطقة ويراد بالمنطقة ما يشمل مدينة وما يليها. وأصغر منها لجنة محلية. وينسب الحزبيون إلى منطقة فيقولون منطقية وقد نبهناهم إلى اختلاطها بالنسبة إلى المنطق واقتربنا عليهم مناطقية على النسبة إلى الجمع المقيدة للتمايز.

اسم حركي : اسم مستعار لعضو الحزب أو الحركة. والاسماء المستعارة ترجع إلى الدعوة العباسية.

السخرة حرمت بموجب قواعد العدل إذ لم يرد نص في إياحتها أو تحرّيها.

عدالة اجتماعية : تطبيق نظام اجتماعي توزع فيه الأموال بالعدل على الناس لضمان كفافتهم (مستحدث). وترافقها عدالة توزيعية وتتوالها الدولة بقسمة الأموال بين أفراد المجتمع بالعدل وتقابلها عدالة تعويضية وهي مهمة القضاء الذي يتولى تعويض المظلوم من الظلم في الأمور الحقوقية المعتادة.

تسوية ومساواتية : للمساواة بين أفراد الشعب في الحقوق. والجمهورية التسووية مصطلح أطلقه المصري أحمد صادق سعد على دوبيلات الخوارج في أطراف المغرب وعمان، ودولة القرامطة في شرقى العربيا. وأهل التسوية مصطلح إسلامي للقائلين بالتساوي بين العرب والعلم وهو ضد العصبية.

دولة الرفاهية : welfare state دولة تقدم خدمات وتأمينات اجتماعية ومعونات إلى أفراد المجتمع بما يضمن رفع مستوى المعيشة أو ضمان حد أدنى لها. ومثالها دولة الراشدين في عهد عمر بن الخطاب قديماً ودولة السويد حديثاً. ولا يصدق هذا الوصف على تسوويات الخوارج والقرامطة لأنها كانت ذات طابع مشاعي غالباً على الملكية الفردية.

الرفاهية بتحقيق الياء

ظلم : ضد العدل. انتهاك حقوق الغير والعسف بهم. وظلمه يظلمه فهما ظالم ومظلوم. والمظلمة بكسر اللام والمعاصرون على فتواها، وهي ما يؤخذ ظلماً. ج مظالم. والظلمة مثلها وترد في (عق). يعني الظلم نفسه

كقول الجواهري :

"يالظلمة من قضاة قاسي"

والحر بهذا المعنى هو من يأبى القيود على فكره ويصرح برأيه من غير اعتداد بالمخمورات التي تضعها الدولة أو المجتمع. ويقارن معنى الليبرالي.

يجمع المعاصرون حرية على حريات ويتحدثون عن الحريات الديمقراطية كحرية الصحافة وحرية التنظيم الحزبي وحرية الرأي ...

ومن مرادفات حر : طليق، منتعق، متحرر، ليبرالي. وترتبط معيان ودلالات متفاوتة حسب سياقاتها.

والحرية في تعريف هيغل هي وعي الضرورة. وهو تعريف يؤدي إلى تقييدها ويسير في النهاية كيتها من قبل الدولة أو المجتمع. وعند جان بول سارتر مشروطة بالمسؤولية والالتزام. وترتدد الحرية أحياناً بمعنى التسيب كمصطلح الاقتصاد الحر ضد الاقتصاد المخطط.

سيبة : حرية (من). والحد من سيف يفيد الترك وعدم التقييد. والسبة في الفقه للعبد يعتقد ولا يقييد بولاء. والسبة والتسيب عند المعاصرین ملن تجاوز الحد في إطلاق الحرية لنفسه.

ليبرالية : تيار سياسي وإيديولوجي ظهر في الغرب يدعم الديمقراطية البرلمانية وينبع من تقييد حرية الفرد ويدعو إلى حرية الاقتصاد.

والبلرلة ترجمة للإنجليزي liberalization جعل الشيء ليبرالياً. ومنه لبرلة الاقتصاد ولبرلة المجتمع ...

عَدْل : إعطاء المرء ماعليه وأخذ ما هو له. والعدالة مثله. وقد عَدْلَ يَعْدِل فهو عادل. وقواعد العدل من الأسس الحاكمة في الفكر الإسلامي ومقتضاه تجري إباحات وتحريمات غير منصوص عليها في الكتاب والسنة ومنها

تحكُّم : سيطرة. وقد تحكم فيه فهو متحكم.
وله معاني اصطلاحية ترد في مواضعها.
والتحكُّمي خلاف القانوني في القضاء والمنطقى
في الفلسفة.

همفط : في المخصوص هَمْط يهْمِط هَمْطاً : خلط
في الأباطيل والظلم. وهمطه واهتمطه : ظلمه
وخار عليه.

هضيمة : أن يتهمض أحد أحدهما شيئاً. والهضم :
الظلم. وقد هضمه واهتضمه وتهضمه.
والهضموم : المظلوم. يكثر في (عق).

ضامه : ظلمه واذله. يقال : ما ضُمِّتْ أحداً :
أي ماظلنته بشيء. والضميم : الظلم والأذلال.
اضطهده : قَهَرَه وقمعه. والاضطهاد : العسف
والقمع. وضهده على الثلاثي وهو الأصل.
ويستعملها العراقيون بالمعنى الحسي الأصلي
فيقولون : ضهدني العمل أي نقل علي وأذاني.
واضهدتْ به : جُرِّتْ عليه :

ألوى بحقه : ذهب به.

احتتكه : استولى عليه.

هيمنة : رقابة. يقال : هيمن على كذا أي صار
رقياً عليه. والمهيمن من أسماء الله الحسنى بمعنى
الرقيب والحافظ والمسيطر. والهيمنة في
السياسات المعاصرة هي السيطرة الشديدة
والتنفيذ على الغير. والسياسة الهيمنية هي سياسة
فرض التفهود والتسلط.

غشم : الظلم الشديد. والغشوم والغاشم :
الظالم أشد الظلم.

عقد اجتماعي : نظرية تقول أن الدولة قامت
بتعاقد بين الملك والشعب بشروط محددة خرقها
يؤدي إلى فسخ العقد. وضعها جان جاك روسو
لأدلة الحق في الثورة على الملك.

ومثلها الظلامة.

ظلمه : نسبة إلى الظلم واتهامه به.

تظالموا : ظلم بعضهم بعضاً.

حَيْف : الجور وعدم المساواة في المعاملة
والتحيز. وحاف عليهم : جار.

طُغْيَان : التجبر وتجاوز الحد في الظلم. وطغي
يطغى فهو طاغية وطاغي. ج طغاة.
والطاغوت : المارد وكل رأس ضلاله. ج
طواغيت. وأطغاء : جعله طاغياً.

تفرعن : تجبر وطغي. اشتقاقة من فرعون بوصفه
مثالاً للطغيان كما صوره اليهود.

جَوْر : ظلم. وقد جار عليه يجور فهو جائر.
وجُوْرَه : ظلمه، نسبة إلى الجور واتهامه به.

عَسْف : الظلم والاضطهاد. والقسوف :
الظلم. وتعسَّفُ السلطان : ظلم وجار.
وأعمال وإجراءات تعسفية عند المعاصرين :
ظالمه غير قانونية.

عَنَا : متجربون، طغاة. وعَنَا عَنْواً : استكير
وتجاوز الحد في التجبر فهو عاتٍ.

تَسْلُط : أحد السلطة. وتسلط : صار صاحب
سلطة. وتسلط عليهم وسلطه الله عليهم : جعل
له سلطاناً عليهم. تقال للحاكم وغيره كتسليط
الإنسان على الطبيعة وتسلط الضواري على
الحيوانات الضعيفة. والتسلط عند المعاصرين
مرادف للعسف والاستبداد. والتسلط المستبد
العنيف.

سَيْطَرَة : في القرآن : "لستَ عليهم بمسطر"
والمسيطر في القاموس هو الرقيب الحافظ
والتسلط. فلهما معنيان : للحفظ وللضبط
القسري. ومقابلتها بالإنجليزي control يحمل
هذه الدلالات. وقد سيطر وتسطر.

والإهمال. وأبهلتهم البدائية تركتهم باهelin أي نزلوها فلا يصل إليهم سلطان فعلوا ما شاؤوا. وهذه هي اللقاحية. انظرها لاحقاً.

حق إلهي : نظرية أوربية تقول بأن الملك يحكم بمحض تفويض إلهي وأن الملكية حق إلهي للملك.

باب الحادي عشر

- ١ -

مفردات وطن

وطن : مكان إقامة الإنسان الدائمة ومقره ولد به أو لم يولد. ج أوطان. وتوطن المكان وتوطن به : أقام فيه إقامة دائمة. وهو متوطن. ووطنه توطيناً : منحه إقامة دائمة في المكان (مولدة) وتوطين اللاجئين الفلسطينيين في بلدان الشتات العربية خطة يسعى إليها الغربيون لقطع طريق العودة عليهم. واستوطن في المكان : توطن فهو مستوطن. والمستوطن والتوطن غريب أقام في بلد آخر ليتخذ منه وطناً. والمستوطنة هي مكان إقامة المستوطنين... النسبة إلى الوطن وطني. والوطنية مصدر صناعي مستحدث لحب الوطن والدفاع عنه ضد العدوان الخارجي.

موطن : وطن. ويختلفان، فالوطن هو المصطلح الرسمي لمكان الإقامة الدائمة للمواطن. والموطن قد يراد به المدينة أو القرية التي يقيم فيها. كما يرد عند البحث عن أصول الأشياء كأن يقال أن القهوة موطنها في اليمن والصين هي موطن الشاي. ج مواطن.

مسقط الرأس : مكان ولادة الإنسان.

بلاد : جمع بلد. وتستعمل بمعنى الوطن. يقال : وطننا ويقال : بلادنا. كما يقال : بلدنا. والجمع الآخر للبلد بلدان يرد في المعنى الحاصل

centfluers : مصطلح إنجليزي من أصل لاتيني لترجمة شعار ماوتسي تونغ : "بأي خوا تشونغ كاي (لتفتح منه زهرة)" ويريد به إطلاق حرية الرأي والتفكير. معنى المصطلح الإنجليزي : "منة زهرة" ويراد به سياسة الملة زهرة. ويمكن تعريتها عن الصيني إلى سياسة الباي خوا وهي الملة زهرة باللغة الصيني.

تعددية : مفهوم لبرالي ينظر إلى المجتمع على أنه مكون من روابط سياسية وغير سياسية متعددة ذات مصالح مشروعة مختلفة، مما يحول دون تمركز الحكم في فئة واحدة. وتعدد الماكز مصطلح استعمله الرعيم الشيوعي الإيطالي تولياتي ضد فكرة المركز الواحد في الحركة الشيوعية. مقابل polycentrism والمقابل العربي شرح لا مصطلح. وتفنّد أمامنا مسألة توحيد القطعين في مقطع واحد. وباتباع طريقة المورد تكون تعددي مرکزي وهي صيغة منسوب. لكنها تصلح للمذهب على طريقة أدونيس في التذكير (انظر المقدمات). وبهذا الاعتبار تقبل التعريف لتكون : التعددي مرکزي. وهذه الطريقة في التعريف عند العراقيين، يقولون : النومي بصرة (ليمون البصرة) والنومي حامض (الليمون الحامض) وقول أهل الشام : العرقوسسي ...

تناوبي : للتعددية في الحكم. ترددت في السنوات الأخيرة. ويراد بها تناوب الأحزاب على الحكم وعدم احتكاره لفئة واحدة.

استهيل الحاكم الرعية : تركها تفعل ما تشاء بلا محاسبة ولا مراقبة. وأصل البهل الترك

استرعى فلاناً : ولاه على الرعية، جعله راعياً لها. من لغة عرب الإسلام. وتقرن عادة بالفعل من الله فيقال استرعاه الله.

تاني : وضعه العلالي مقابلاً *indigenous* وشرحه بالقيم القاطن وهو المواطن الأصلي، ابن البلد. ج تُنَاءُ وهم الأهالي وأبناء البلد. ويقابلها أيضاً *natives*.

مستأمين : مصطلح إسلامي لغير المسلم الذي يقيم في دار الإسلام أقل من سنة. وهي المدة الممنوحة للأجني للإقامة المؤقتة. والاستئمان : حالة المستأمين وحكمه. واستأمين فلان : طلب الاستئمان.

غويسم : الغرباء. الأجانب. عربية. يقابلها الإنجليزي *gentiles* وتترجم أحياناً إلى أغيار. والأغيار مصطلح صوفي من أساسياتهم. والغويسم أولى بالشيوخ.

طارئ : الدخيل في البلد أو غير المقيم ج طرائء. مقيم : أجني يطيل الإقامة في البلد، وهو غير الزائر والسائح، وله حقوق مقررة في القانون الدولي الخاص.

تبيء : يتكامل هذا الباب مع الأبواب من الثالث إلى الثامن في كتاب المجتمع من قاموس الإنسان والمجتمع فراجعها.

للجمع. فإذا قال العربي بلادي فمقصوده وطني وإذا قال بلداننا فمقصوده مجموع البلدان العربية.

قطْرٌ : بلد. ج أقطار. والأقطار العربية كالبلدان العربية. والقطري ما هو على مستوى القطر العربي الواحد خلاف القومي. والقططية نزعة انعزالية تمسك بالقطر الواحد وترفض التكامل مع الأقطار الأخرى. وتسمى أيضاً : إقليمية.

- ٢ -

المواطنة

مواطنة : مصطلح حديث يشير إلى صفة المواطن التي يترتب عليها حقوقه والتزاماته كمواطن. ترد مقابل الإنجليزي *citizenship*. وهي أيضاً : الجنسية وهذه ترد مقابل *nationality* ومعناها الإنجليزي الحرفي قومية. ويراد الجنسية تبعية وتابعة والتابعة أكثر استعمالاً. وهي في التركية كمصطلح يقابل المصطلح الإنجليزي. والتجنسي اكتساب الجنسية والتجنسي منحها. وقد تجنسي فهو متّجنس. وهذه ترد للأجني الذي يكتسب جنسية بلد آخر. وجنسه تجنيساً فهو مجنس.

مُواطِنٌ : ابن الوطن. ج مواطنون.

رَعَيَةٌ : المواطنون. وترد للمفرد والجمع. وتحمّل على رعايا. والرعاية ترد غالباً في الكتابات التي تتناول قضيّاً الماضي. ويُستعمل الجمع رعايا للمواطنين في موارد القانون الدولي العام والدولي الخاص. ويرد في لغة الأخبار فيقال : الدولة الفلانية قررت إجلاء رعاياها من البلد الفلاني لضمان سلامتهم. والرَّعَيَةُ : المواطن.

الباب الثاني عشر

الصراع السياسي والاجتماعي

الفصل الأول

مفردات الصراع

صراع : جذر الكلمة يفيد طرح الآخر على الصعيد وهو مفاد الفعل صرعيه يصرعه. والصراع مصدر صارع يصارع أي باراه في الصراع. واستعير للخلاف الشديد المصحوب بتوتر بين طرفين. يقابل الإنجليزي struggle. ويعني الإنجليزي أيضاً : نضال ويختلف عن الصراع في سياق التحوي فالصراع في الغالب بين طرفين والنضال من طرف ضد طرف آخر. ويرادف النضال : كفاح وجهاد وهذه مصطلح إسلامي للقتال في سبيل الله. ويترجمه الأوربيون إلى حرب مقدسة war .. والفعل من الصراع بهذا المعنى : يصارع العدو وفعل النضال : يناضل ويناضل ضد فهو مناضل وفعل الكفاح يكافح فهو مكافح. وفعل الجهاد يجاهد فهو مجاهد. ويشتغل الشيوعية جهادية لروح الجهاد العالية وينسب إلى النضال في قال روح نضالية. ولا تستقل نضالية بالمعنى خلاف جهادية. والمكافحة والمحايدة اشتقاقيان يرددان في مواضعهما.

والصراع أشكال : صراع طبقي بين الطبقات وهو الصراع الاجتماعي وصراع قومي بين القوميات وصراع دولي بين الدول ...

والنزاع : كالصراع لكنه أقرب إلى معنى الخلاف الناشب بين طرفين في وضع مخصوص ولذا لا يقال نزاع طبقي وإنما يقال نزاع عائلي أو نزاع عشائري. وتجد مشتقاته في قاموس العنف وال الحرب.

وإقليم متنازع عليه واراضي متنازع عليها: يتنازع عليها طرفان او اكثر كل يدعى عائدتها له.

والشقاق : كالنزاع ويستعمله بعض الكتاب مرادفاً للصراع فيقولون : الشقاق الطبقي والشقاق الاجتماعي والشقاق القومي.

polemologie : مصطلح فرنسي يفيد علم الحروب والصراعات. لم يوضع له مقابل عربي. وتعني ... polemy الحرب والعداوة والخصام. فالمراد هنا صراعيات على قياس رياضيات. وبسبب خوف احتصاصينا من اللغويين يلحاؤن إلى ترجمة المصطلح الأجنبي المفرد بعبارة ويكتنعون عن وضع مقابل عربي له فراراً من التخطئة.

تبنيه : مفردات أخرى للصراع ونحوه تجدتها في كتاب القضاة من هذا القاموس وفي قاموس العنف وال الحرب.

الفصل الثاني

مفردات العداون والتسلط

احتلال : دخول أراضي الغير بالقوة والإقامة فيها ضد إرادة أهلها. وهو الفتح أيضاً والفتورات جج. وهو المصطلح الشائع للإشارة إلى عمليات دخول بلد أجنبي بالقوة وجعله إقليماً تابعاً للدولة الفاتحة. والاحتلال هو الشائع في العصر الحديث وتتصرف الفتورات إلى

أعمال القدماء السابقة للاستعمار الأوروبي
بالنظر لاختلاف طبيعتها ودراوتها.

فاشية : مذهب سياسي يقوم على تمجيد الدولة ويعارض البطش ضد المعارضين. ويقترب عادة بالتعصب القومي أو الديني. من لفظ فاشيو الإيطالي ويشار به في الأصل إلى حزمة من القضايا استعملها الرومان رمز الوحدة والقوة. وكان الرومان يطبقون سياسة فاشية ضد العبيد والأسرى.

تعصب : مصدر شائع عند المعاصرين مقروناً بالقومي والديني فيقال : تعصب قومي وتعصب ديني، لمن يتتجاوز حدود المقبول في تعلقه بيديه أو قومه ضد الآخرين. وهو متطرف، ويرادف هذه المفردة : متشدد، متطرف، متصلب... لكنها قد تقال للمتمسك بمبادئه الوطنية أو الاجتماعية. ويضاف لها : متسامح ضد متطرف. ومتواهل أو مرن أو معتدل ضد الثلاثة الأخيرة. ومن مصادرها الشدد والتطرف والصلب وخلافها التساهل والتسامح والاعتدال والمرونة والليونة. واللين والشدة مصطلحان إسلاميان لسياسيين مختلفين وعندهم أن الحاكم الخازم هو من يجمع اللين والشدة معاً.

عنصرية : تعصب عنصر ضد عنصر آخر كتعصب البيض ضد الملوك، وهو السائد في عصرنا هذا. ويقال أيضاً : عرقية. ويقال للمتصرف بالعنصرية عنصري. ولم يستعمل عرقي. والفرق بين العنصرية والتمييز العنصري من مفردات الاستقطاب الذي سلطه البيض على السود. واحتضنت التفرقة العنصرية في جنوب أفريقيا قبل تحررها. مصطلح أبارتهيد (باء باريس) ومقابلها العربي : الفصل العنصري لأنه يقوم على فصل الملوك عن البيض ويشترهم في منتجات خاصة بهم ولا يسمح لهم بالاختلاط مع البيض.

jingoism : مصطلح يقال للتغصن الزائد للقومية أو الوطن ونحوهما مقروناً بهوس الحرب

انتداب : نظام استعماري وضعه عصبة الأمم يفرض على بلدان تدور على الاحتلال والاستعمار المباشر فتضطر الدولة المحتلة إلى الاعتراف باستقلال البلد لكن بشروط تجعل البلاد تحت سيطرتها الفعلية. وتعين الدولة المحتلة لها مستشارين في الدولة تحت الانتداب يكونون هم الوزراء الفعليين ويمثلها في البلد مندوب سامي لا سفير. ولالمعروف الرصافي عن الدستور العراقي في زمانه :

من يقرأ الدستور يعلم أنه
وفقاً لصك الانتداب مؤلف

وقد غير اسم الانتداب في ظل هيئة الأمم المتحدة إلى الوصاية ويعني وضع البلدان المستعمرة تحت وصاية مستعمرتها السابقات ليحكموها على طريقة الانتداب. وألغى هذا النظام بعد ذلك تحت ضغط الحركات الاستقلالية وأبدل به نظام مجالات الفتوذ والدول التابعة. وهذه تكون دول مستقلة ولكن خاضعة لنفوذ الدولة الاستعمارية في سياساتها الخارجية كما في نظامها الدفاعي والاقتصادي.

استبعاد : فرض التبعية على شعب أو دولة. من مصطلحات الكتاب السياسيين في العقود الأخيرة.

ضم = إلحاق : ضم بلد أو جزء من بلد إلى بلد آخر أقوى منه على سبيل السلاح والسلب.

نازية : نزعه عنصرية فاشية. مأخوذة من الحروف الأولى للحزب الاشتراكي الوطني بألمانيا تحت قيادة هتلر. وصاحبها نازي

إنكشاري : يستعملها بعض الكتاب للتزععنة العدوانية. وقرأت لبعضهم : إنكشارية التطبيع، يريد المبشرين المهوّلين بالتطبيع مع إسرائيل. والإنكشارية مرتبطة كانوا في الجيش العثماني.

غوغائية : نسبة إلى الغوغاء. تعرّفها قواميس السياسة بأنها : "تحريك الجماهير واستغلال مشارها لكسب ودها والإفاده منها سياسياً". وهذا التعريف لأرباب الدولة. وقد ميز المعارضون من عرب الإسلام بين الغوغاء العامة. ولذلك لا يصح عندهم ربط الغوغائية بالجمهور. (انظر معنى الغوغاء ومعنى العامة في كتاب المجتمع من قاموس الإنسان والمجتمع).

طابور خامس : أيضاً : رتل خامس. تقال لعناصر مدرسسة تقدم خدمات سرية للعدو. أصله من قول فرانكو، الفاشي الإسباني، أنه سيهاجم مدريد بأربعة طوابير مع طابور خامس داخل المدينة. ويريد بهم المرايلن له من خصوم الجمهورية.

سليب : تقال لجزء يقتطعه العدو من البلد ويحلقه بدولته. كالإسكندرونة الملحة بتركيا وفلسطين التي يحتلها الإسرائيليون. والسلبية :

المطالبة بالأجزاء السلبية من الوطن.

سلخ : وهو السلب الذي يتعرض له الجزء السلبي من الوطن. يقال عادة : سلخ الإقليم.

إحصاع : التغلب على آخر وفرض الخضوع عليه. وأخضعه يخضعه وخضع هو يخضع خصوصاً فهو خاضع.

توسيعية : يقال نزعة توسيعية للإشارة إلى اتجاه الدولة إلى توسيع حدودها بالاستيلاء على أقاليم مجاورة.

حِمَام دم : مصطلح يطلقه المعارضون على عملية تقل جماعي تقوم بها السلطة ضد خصومها أو المحتل الأجنبي ضد المقاومين من أهل البلد.

ضد الأقوام والأوطان الأخرى. من العبارة byjingo وكانت تتردد في أغنية شوفينية. ترجمها المورد إلى شوفينية، وهي أشد منها لاقترانها بالحرب. ووضع لها النيراس عدوانية، استعمارية وهاتان أعم منها. والأصلح تعريفها لتكون جنفوية خصوصاً أنها نمط غربي لا وجود له عند العرب قديماً وإنما وجدت عند القوميين المعاصرين المتأثرين بالأفكار القومية الأوروبية.

عَمَالَة : علاقة ارتباط بالاستعمار ضد مصالح الوطن. والعميل من ينفذ سياسة المستعمر في بلاده ويعمل ضد مصالحها. ولدت من معنى الربون التجاري للعميل. ويقال أيضاً صناعة الاستعمار والجمع صنائع. ويقال أيضاً دمية. والنظام الدمية هو النظام العميل. ويستعمل في الإنجلizية agent (وكيل) و puppet (دمية) و stooge (أضحوكه). وترتهدن العمالات بالخيابة والعميل هو الخائن ج خونة وتدل في الاستعمار المعاصر على خيانة مصالح الوطن أو الأمة. واستعمل جمال عبد الناصر أغوان الاستعمار وهو مرادف ملطف لعملاء الاستعمار.

ماسير : الساعي بالوشایة. ومَسَرَ به : سعى به إلى السلطان. ومثلها : سعى به سعاية. ووشى به وشایة. ويقول المعارضون : قدم تقريراً عليه أي ضده، إلى السلطة أو القيادة.

إشاطة : النمية عند السلطان (المخصص). وفي حديث سفيان الثوري أنه كان يخاف أن يُشاطط بدمه أي تنقل أخباره إلى الخليفة فيقتلنه. وكان من المعارضين المتشددين للخلفاء. ويقال أيضاً : أشاص به وعليه قول الشاعر :

أشاص بنا كلب شُوصاً وواجهت
على رافدينـا بالجزيرة تغلب

العصر لترجمة colonization وهذه تعني حرفيًا الاستعمار الاستيطاني لأن الاستعمار الأوروبي بدأ أول الأمر على شكل استيطان للبلدان التي غزاهما الأوروبيون في أفريقيا وأستراليا والأمريكيتين. ثم استقل الاستعمار بالدلالة على غزو البلدان وإخضاعها للنفوذ الأوروبي وحكمها مباشرة أو غير مباشرة. وفي وقت لاحق ظهر مصطلح امبريالية تعرّب imperialism ومعناه الحرفي امبراطورية (على النسبة المفيدة للمذهب).

واختصت الامبرالية باستعمار المرحلة الاحتكارية من الرأسمالية التي شرح لين خصائصها في كتابه : "الإمبرالية أعلى مراحل الرأسمالية".

الفعل من الاستعمار : استعمراً يستعمراً فهو مستعمراً على الفاعلية وضجيج الاستعمار هو المستعمّر على المفعولية. والأكثر وروداً هو المستعمراً والمستعمرون على الفاعلية. والاستعماري نسبة إلى الاستعمار. والمستعمّرة colony هي المستوطنة في الأصل لكنها تعمّت على البلد الذي يحتله الأوروبيون ويستعمرون. ج مستعمرات. وزارة المستعمرات كانت في بريطانيا لإدارة شؤون مستعمراتها والدفاع عنها ضد الأهلاني.

منطقة نفوذ. مجال نفوذ : بلد أو بلدان توغل فيها مصالح دولة كبيرة وتكون لها الهيمنة عليها سياسياً واقتصادياً. وتكون أعلى من المستعمرة لأنها مستقلة شكلياً ولها حكومتها ومؤسساتها المحلية التي يديرها أهل المنطقة بأنفسهم.

مستوطن : من يستولي على إقليم ليس له ويتوطن فيه. كالمستوطنين البيض في الأمريكتين وأستراليا. والمستوطنين اليهود في فلسطين.

إرجاف : في المخصوص -أرجفوا : خاضوا في الفتنة والأخبار السيئة وهي الأراجيف.

إنقاذه : نزعة حربية للثأر من هزيمة عسكرية. وصاحبها إنقاذي ويقال أيضاً ثارياً.

هشّة : اختلاط وفساد.

إبادة جماعية : توضع عادة مقابل genocide ووُضعنا لها مهابدة أحداً من الآرامي هابد يهابد أي استأهل الشيء نهائياً.

تعصود القوم : اختلطوا وأضطربوا. وعصودتهم العصاويـد : ألقـت بهـمـ فيـ الـاضـطـرـابـ وـالـقـلـاقـلـ.

ثورة مضادة : استعملها الشيوعيون للتحركات السياسية والعسكرية المناوئة للدولة الاشتراكية والتي تسعى لإعادة الاقتصاد الرأسمالي بالتأمر أو بالقوة counter revolution وهي أيضاً : ثورة الردة والردة والارتداد والمرتد مصطلحات ترد في نطاق العقائد والإيديولوجيات لها أيضاً مدلولات سياسية واجتماعية تشير للتراجع عن موقف أو مبدأ.

عسّكرة : جعل الشيء عسكرياً. وتقـالـ إـضـفاءـ الطـابـعـ العـسـكـرـيـ عـلـىـ الدـوـلـةـ وـالـجـمـعـنـ طـرـيقـ الحـكـامـ العـسـكـرـيـنـ الـذـيـنـ يـأـتـونـ إـلـىـ الـحـكـمـ عنـ طـرـيقـ الـانـقلـابـ العـسـكـرـيـ.

زعـعـةـ الـاسـتـقـرـارـ destabilization مـصـطلـحـ تستعمله المحـارـباتـ الـأـمـرـيـكـيـةـ فيـ نـشـاطـهاـ الخـفـيـ ضدـ الدـوـلـ الـأـخـرـىـ لـتـحـقـيقـ مـأـربـهاـ.

ملحق

الاستعمار

الاستعمار : استفعال من الفعل عمر يعمُر يفيد طلب العمran والعمل عليه. استعمل في هذا

وتوضع مستوطنة مقابل **settlement** ومعناها الحرفى **مستقر**.

وقد ثار يثور على اللزوم وثار على المستعمر أو المستبد متعدياً بعلى. وأصل تعديتها بالباء فعداها المعاصرون بعلى.

والتشويير جعل الشيء ثورياً كتشويير الفكر وتثوير الواقع وتثوير المجتمع. وقد ثوره.

إنتفاضة : هبة جماعية يقوم بها الشعب أو إحدى الطبقات ضد الاحتلال أو استبداد أو ظلم اجتماعي. وقد تكون سلمية أو مسلحة. وانتفض الشعب فهو منتفض.

تمرد : تحرك يصدر عن شعب أو جزء من الشعب ضد السلطة. غالباً ما يستعمله المستهدف به للإشارة بعدم شرعية التحرك. وتمرد فهو متمرد. أكثر روده قدماً على الثلاثي مرد فهو مارد وشاعت صيغة تفعّل عند المعاصرين. والمعنى الأصلي : طغي وعتا وأقدم على الشر. واستقلت صيغته المضيفة بمعناها السياسي في العصر الحديث.

عصيان : تمرد. ويستعمل في نفس الغرض. والعصيان المدني حركة مضادة من الشعب ضد سلطة الاحتلال أو السلطة المحلية يمتنع فيها الشعب عن دفع الضرائب وتنفيذ القوانين ويقطع سائر وجوه العلاقة مع السلطة. والعصابة: المتمردون ويرد للذم الشديد.

معارضة : عدم الموافقة على سياسة الحكومة. والمعارضة نشاط سلبي أو إيجابي يستهدف تعديل سياسة الحكومة أو إسقاطها. وقد عارض يعارض على اللزوم وعارض الحكومة يعارضها متعدياً، فهو معارض.

لَقَاح : مصطلح جاهلي يطلق على من يرفض أي سلطة ويفضل العيش حرراً لا حاكماً ولا محكوماً. ومنه قول القرشيين في الجاهلية : "إن

الفصل الثالث

مفردات التحرر والمقاومة

تحرر : تفعّل من الحرية يراد به طلب الحرية في حال عدمها ومنه التحرر من الاستعمار والتحرر من الاستبداد. ويعمم على مجالات أخرى فيقال: التحرر من الفقر أو من الظلم. وتحرر الشعب: تخلص من الاستعمار أو الاستبداد.

تحريير : تحصيل التحرر. وحرر الشعب بلاده: خلّصها من الاستعمار وحقق لها الاستقلال والسيادة. وحرر الشعب نفسه: تخلص من الاستبداد المحلي. والتحرر من يحرر غيره وهي دعوى لبعض المحتلين الذين يقولون أنهم حاولوا محاربين لاحتللين. لكنها قد تطلق على قائد حركة التحرر. والمنطقة الخرّة: جزء من البلد المستعمر يحرره الشوار الوطنيون تمهدًا لتحرير بقية الأجزاء.

مقاومة : الرد على العدوان أو الاحتلال أو الاستعمار. والمقاومون من يخوضون حرب المقاومة. وقاموا يقاوم على اللزوم وقاوم الاحتلال يقاومه على التعدي.

ثورة : عملية عنفية يقوم بها الشعب ضد الاستعمار أو الاستبداد المحلي أو تقوم بها طبقة محرومة ضد طبقة مالكة. ج ثورات. والقائم بالثورة هو الشائر والجمع ثائرون وثوار. والثوري: من يعتقد أنكار الشورة الوطنية أو الاجتماعية ويتحمس لها.

لافة : قطعة كبيرة من قماش ونحوه يكتب عليها شعارات ومطالب المظاهرين والمعتصمين. وهي **اللافطة** أيضاً.

هُتاف ، بالضم وبالكسر ، **النادأة** بشعارات بصوت عالٍ . وتكون عادة عند الناظهار والإضراب . وهُتّفوا بهتفون **فهم هتّافون** .

إضراب : التوقف عن العمل في مرفق معين أو في عموم المرافق للاحتجاج أو للمطالبة . وأضرروا **يُضربون** **فهم مُضريرون** (مولد حديثاً).

اعتصاب : إضراب . استعمل في القرن التاسع عشر . ومنه قول فرح أنطون : "للسانع مطلق الحرية في أن يعمل أو يعصي .." وأصل الاعتصاب أن يستجتمع القوم ويصيروا عصبة .

احتجاج : إظهار الاستنكار لسياسة الدولة أو لإجراءات تتخذه ضد مصالح الشعب أو جزء منه . واحتاج على **يحتاج فهو محتاج** . (مولد حديثاً) وأصل الاحتجاج الإدلاء بمحنة .

استنكار : احتجاج . إنكار سياسة أو إجراء تتخذه الدولة . واستنكر الشيء يستنكره .

شجب : استنكار . و**شجب التصریح** أو **القرار** بشجبه : أنكره وتبرأ منه . مولدة حديثاً بقرية بعيدة إذ أن الشجب في الأصل يفيد الهلاك والحزن والانشغل وال الحاجة . ولاعلاقة لأي من هذه المعاني بالمعنى المولد . ولذلك أنكره مصطفى جواد لكنه ثبت في الاستعمال بينما اختفت معاناته الأصلية .

نضال مطلي : نضال الطبقة المخرومة للحصول على مطالب وحقوق معينة تمس حياتها ومعيشتها . **قُيّد بالطلبي** تميّزاً له عن النضال السياسي لإسقاط سلطة الطبقات المالكة .

قريشاً لقاح لا تملك ولا تملك". ويتوضح معناه أيضاً في هذا الشعر :

"أبوا دين الملوك فهم لقاح"

متطور عن **لقحاً الآرامية** وتعني أطراف المدينة وأرافقها مما تكون السلطة فيه ضعيفة والناس بعيدون عن سلطتها فيتعودون ذلك ولا يستسيغون الخضوع . وللقارح علاقة بالفوضى وهي في أحد معانيها القديمة المساواة . يقال قوم فوضى أي متساوروون لا رئيس لهم . وإذا أخذنا المصدر الصناعي من لقاح ليكون لقاچة فهو مرادف للفوضوية التي يترجم إليها المصطلح الإنجليزي **anarchism** . ويعني حرفيًا : الالسلطوية . والفوضوية مذهب حديث يرفض السلطة ، كاللقاچة . ولم يرد فعل للقاح وإنما استعمل **تدکل** من **الذکلة** مرادف مهملاً للقاح . ومن الرجز القديم :

"قوم لهم عَرَازَة التدکل"

أي عدم الإذعان لسلطة .

مظاهرة : حشد جماهيري يتحرك في الشوارع والساحات لإعلان موقف الاحتجاج ضد السلطة أو المطالبة بأمور . ويقال أيضًا **تظاهره** . **والتظاهر** : القيام بالظاهرة . وتظاهروا يتظاهرون ، **فهم متظاهرون** (الحديثة) وأصل النظاهر : التعاون (أن يكون بعضهم ظهرأً أو ظهره البعض) . ج مظاهرات وتظاهرات . سميت المظاهرة قبل ذلك **معالنة** . وورد في مجلة لغة العرب للكرملي ١٩٣٠ - **المعالنات الوطنية** الكبرى في العراق .

اعتصام : لزوم مبني أو ساحة في صمت للمطالبة أو الاحتجاج . واعتصم يعتصم (مولد حديثاً) .

القائمين بها. ويقال بهذا الدافع أيضاً : فتن وهذه قديمة.

هيّجان : ثور اجتماعي شديد بسبب أزمة سياسية أو اجتماعية. ويقال أيضاً **هياج** و**غليان** و**غليان اجتماعي** و**غليان سياسي**.

اختبطة البِلَاد : وقعت فيها الفتن والقلائل.

غُوغ : ترد وشاغب (مغ) فعل من الغوغاء. ويقولون تغواخ للفتن والقلائل.

تذمر : التغضب وإظهار الضيق وعدم الرضا بتجاه أمر ما. وتذمر الشعب قد يُرْهص بالاضطراب في الوضع العام حيث يتحرك الناس لإظهار سخطهم على السلطة. وقد تذمر فهو متذمر تقال للفرد والشعب في الاستعمال المعاصر.

نائرة : الهياج والفتنة. وفي تعنيم لأحد السلاطين أورده في صبح الأعشى : " وأنه أطفأ تلك النائرة وسكن تلك الشائرة..." فاعلة من النار.

تسُلُّ : الدخول في خفاء وبطء (بطريق غير مشروع) إلى إقليم أجنبي للقيام بنشاطات مضادة. وقد يكون التسلل من مواطنين مبعدين إلى بلادهم لنفس الغرض.

حرب باردة : حالة احتدام الصراع بين معسكرين عالميين من غير الدخول في صدام مسلح. وكانت الحرب الباردة بين المعسكر الاشتراكي والمعسكر الرأسمالي. ثم توقفت مع انهزام المعسكر الاشتراكي فيها.

حرب أعصاب : حرب إعلامية شعواء للتأثير على معنويات العدو. مصطلح شائع في الحرب العالمية الغربية الثانية.

انقلاب : حركة عسكرية يقوم بها الجيش لللاستيلاء على السلطة. مقابل **coup de'tat**.

مداعاة : مطالبة (عق) ترد غالباً في صيغة الفعل: داعي يداعي. ومنه قول مظفر النواب عن فلاج قتله الإقطاعي :

"صوبحب لو مات المنجل يداعي"

والداعاة عند العلالي هي الملاحقة. والمعنى قريب من العراقي. ومن معاني المداعاة المحاجة. لكن العراقي مشتق مباشرة من الفعل دعا على زنة فاعل.

مقاطعة : قطع العلاقة الاقتصادية والاجتماعية مع طرف آخر وفق نظام جماعي مرسوم. يقال: قاطع بضائعهم ومنتجاتهم أي امتنع عن شرائها. والمقاطعة تكون ضد السلطة أيضاً وهي العصيان المدني. (الحديثة).

رهائن : أسلوب اتبّعه بعض المعارضين أو المقاومين بأخذ أشخاص من معسكر العدو واحتيازهم ليكونوا رهائن لا يُفرج عنهم إلا بالاستجابة لمطالب يطرحها راهنهم. أسلوب حرمه الإسلام. ارتهنهم : أخذهم رهائن.

خطف واحتجاز : (١) القبض على أشخاص بحيلة أو مبالغة واحتيازهم كرهائن (انظر ماقبله) (٢) الاستيلاء على طائرة أو أداة نقل أخرى وعدم الإفراج عنها إلا بعد الاستجابة لمطالب يعلنها الخاطفون والمحتجفون.

ملحق

مفردات ذات علاقة

اضطرابات : ترد عند المعاصرين في صيغة الجمع لوصف حالات عدم الاستقرار الناجمة عن تأزم العلاقة بين الشعب والحكومة. وتسمى أيضاً : **قلائل**. والمصطلحان محايدان. ويقال : **مشاغبات** و**شغب** على جهة التحiz ضد

مشاققة : انشقاق وعصيان. ورد في بيانات سلطانية في صيغ الأعشى نحو : "إياض مافي سيل الطاعة من اتفاق الكلمة ومافي المشاققة من الفساد". و "فتن لاتصيب الظالم دون العادل ولا المشاقق دون المافق".

مخاورة : تبدل نية الشخص تجاه سلطته والانتقال إلى مضادتها. (معجم دهمان) وأصل المخاورة الاستئثار والتمويه ولزوم الشك. واستعملت أيضاً بمعنى قريب من المؤامرة.

مباهلة : باهل القوم بعضهم بعضاً إذا اجتمعوا فنداعوا فاستنزلوا لعنة الله على الظالم منهم.

السجال والربط : مقابل scenarios and linkage منهج حواري في البحث (السياسي غالباً) وطريقة في تشاك الاحتمالات والحسابات وردد الأفعال السياسية والعسكرية والاقتصادية الممكنة بين أندية أو دول يرتبط بعضها بعض عن طريق توازنات أو علاقات أو صراعات القوة.

الفصل الرابع

موقف السلطة من المعارضة

قمع : مفردة أساسية في سياسة الدولة تجاه المعارضة. وتعني منع المعارضة واتخاذ إجراءات عقائية شديدة تجاهها. معناها القاموسي : منع الشخص مما يريد وقهره وإذلاله. وقمعه يقمعه فهو مقمع. ولم يستعمل قامع لمن يقمع وقياسه صحيح لكننا نقرأ على سبيل المزاوجة والمضادة أحياناً : حاكم ومحكوم وقائم ومقموع...
والقمعي : من يقمع غيره ولا يعامله بالحلم والديمقراطية. والدولة القمعية كالدولة السلطوية والكلامية والفاشية. ويستعمل الكتاب مفردات ثانوية بهذا المعنى مثل : كبت وكبح وبطش.

مشاققة : انشقاق وعصيان. ورد في بيانات سلطانية في صيغ الأعشى نحو : "إياض مافي سيل الطاعة من اتفاق الكلمة ومافي المشاققة من الفساد". و "فتن لاتصيب الظالم دون العادل ولا المشاقق دون المافق".

مناورة : مخاورة. (مولد). ولها معنى عسكري يرد في مكانه.

استنفار : إثارة الناس ودفعهم للتحشد تجاه حدث يستدعي ذلك. استفعال من النفر. واستنفرهم يستنفرهم : أثارهم ودعاهم إلى التحشد. وهم مستنفرون. توضع مقابل mobilization وهذه تعني أيضاً المصطلح العسكري : تعبئة

انشقاق : (1) الخروج من حزب إلى حزب آخر (2) رفض سياسة السلطة والانتقال إلى صف المعارضة. وقد انشق فهو منشق. وهذا المعنى ترجمة للإنجليزي dissident. والمعنى يؤدي أيضاً إلى الخارجي والجمع خوارج. وأطلق كما هو معروف على الفتنة التي انشقت على علي بن أبي طالب بعد التحكيم.

مُراغم : في سورة النساء : "ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغماً كثيراً وسعة" يرد في تفسيره : "يجد مهاجراً وطريقاً يراغم بسلوكه قومه أي يفارقهم على رغم أنوفهم. يقال : راغمتُ الرجل إذا فارقته وهو يكرهه مفارقتك لذلة تلحقه بذلك". فالمراغمة هي المحرجة إلى منفى اختياري تعاند به قومك أو حكومتك وتحصل في ذلك على مكان تمارس فيه حريةك وهم كارهون. والمكان الذي تراغم فيه هو المراغم أي المهجّر والمهرّب ولكن بمدلول إضافي يشتمل على المعاندة والمشاققة. وقد قلت في إشارة إلى هجرتي من العراق عام

ملاحقة : السعي وراء الأشخاص للقبض عليهم. وهي المطاردة أيضاً. والمطاريد في العامة هم الملاحقون من قبل الشرطة.

تطويق : إجراء لكسر ثورية العناصر المشددة تتبع فيها وسائل مختلفة مثل غسيل المخ أو دفعها للانحراف عن المسار الصحيح. ويراد بها ترويض.

اغتراب : مصطلح يرجع استعماله لأول مرة إلى المعرى في قوله :

هي غربتان فغرية من عاقل
ثم اغتراب من محكم عقله

فغرية العاقل أولاً عن محبيه لأنه يرى مالاً يرى الآخرون فيصبح غريباً عنهم. واغترابه ثانياً من تحكيم عقله في الأمور حتى تشتد عليه الغربة. والاغتراب بالمعنى الحديث يعرفه الماركسيون بأنه "تحول نتاج النشاط البشري إلى شيء مستقل عن الإنسان وغريب عنه ومسطّر عليه". وفي التعريف الفلسفـي : هو تغييب جوهر الإنسان في عقيدة ونحوها وهو معناه عند فيورباخ أما معناه عند المعرى فيفيد الانسلالـ و عدم التلازم وهو معناه النفسي. وقد اغترـ بـ يغـ ربـ فـ هـوـ مـغـ ربـ، بالـعـنـينـ الـفـكـرـيـ وـالـعـلـمـيـ المـفـيدـ لـلـاتـبعـادـ عـنـ الـوـطـنـ. وـالـمـغـ ربـ هوـ المـنـفـيـ. وـغـ ربـهـ يـغـ ربـهـ عـنـ عـرـبـ الـإـسـلـامـ: نـفـاءـ. وـالـتـغـ ربـ هوـ النـفـيـ. تـفـعـيلـ منـ الـغـربـةـ. وـعـنـدـ الـعـاصـرـينـ هـوـ جـعـلـ الشـيـءـ غـرـيبـاـ. وـسـيـائـيـ فـيـ مـوـضـعـهـ مـنـ قـامـوسـ الـثـقـافـةـ. وـالـغـربـةـ بـعـاهـاـ الـلـمـوسـ أـنـ تـكـوـنـ غـرـيبـاـ عـنـ وـطـنـكـ لـسـبـ سـيـاسـيـ أـوـ اـقـتصـاديـ أـوـ غـيرـهـ. وـ"ـبـرـيدـ الـغـربـةـ"ـ دـيـوانـ لـلـجـواـهـريـ كـتبـهـ حـينـ كـانـ مـغـرـبـاـ فـيـ جـيـكـوـسـلـوـفاـكـياـ.

إرهاب : سياسة القمع الدموي التي تتبعها السلطة الباطشة ضد المعارضة. ويسميه الصينيون إرهاب أبيض. وتطلق كلمة إرهاب في هذه السنوات على أعمال المقاومة ضد الاحتلال والاستعمار ويرد المقاومون على ذلك باستعمال مصطلح إرهاب الدولة لما يسميه الصينيون إرهاب أبيض. والإرهابي هو القائم بأعمال الإرهاب.

شريعة الغاب : عبارة تستعمل للدلالة على تنازع البقاء القاسي والوحشي. وتطلق نقلأً على السياسة التي تعتمد منطق القوة في علاقاتها الخارجية كما هو الحال في الاستعمار والاحتلال.

حكم عرفي : وضع حكومي يعطى فيه القانون وتلـجـأـ الدـوـلـةـ فـيـ إـلـىـ الحـكـمـ بـقـوـانـينـ عـسـكـرـيـةـ، وـالـمـجـلسـ الـعـرـفـيـ مـحـكـمـةـ عـسـكـرـيـةـ تـتـولـ مـحاـكـمـةـ الـعـارـضـينـ فـيـ ظـلـ هـذـاـ الـحـكـمـ. وـيـقالـ أـيـضاـ مـحـكـمـةـ عـرـفـيـةـ.

حالة طوارئ : حالة استثنائية تولى الحكم فيها سلطة عسكرية. ويشتد فيها القمع ضد معارضي الدولة. وهي الحكم العرفي نفسه (انظر أعلاه).

مراقبة : متابعة المواطنين للتحسس عليهم أول تقييد تحركاتهم. ويبالـ : "ـوـضـعـ فـلـانـ تـحـتـ المـراـقبـةـ"ـ إـذـاـ عـيـنـواـ لـهـ مـنـ يـتـابـعـهـ لـلـتـأـكـدـ مـنـ عـدـمـ تـصـرـفـ بـطـرـيـقـةـ تـعـارـضـ سـيـاسـةـ الـدـوـلـةـ".ـ وـالـحـكـمـ بـالـمـراـقبـةـ"ـ يـلـزـمـ بـمـراـجـعـةـ الـشـرـطـةـ يـوـمـاـ لـإـثـبـاتـ وجودـهـ فـيـ مـكـانـهـ.

إقامة إجبارية : حكم يفرض على شخصية سياسية معارضة يُلزمـهـ بـمـلاـزـمـةـ مـنـزـلـهـ وـعـدـمـ خـروـجـهـ مـنـهـ.

تكميل وتعذيب : يراجع في قاموس العنف وال الحرب.

خَسْف : يقول القدماء : "فلان يسوم القوم الفلانين الخسف". أي يُقيِّمُونَ الذل والهوان.

جهاز القمع : المؤسسة الحكومية التي تتولى ملاحقة المعارضين والتقبض عليهم وإخضاعهم للاستجواب وما يتبعه من إيذاء وتعذيب.

عفو عام : إجراء تتخذه الحكومة للمصالحة مع المعارضة يتضمن الإفراج عن السجناء وإيقاف الملاحقات القضائية ضد المعارضين وإسقاط التهم عنهم.

مصالحة وطنية : تعبير شائع في السنوات الأخيرة عن إيجاد حل سلمي للنزاعات ما بين فئات الشعب أو ما بين الشعب والسلطة. ويقال أيضاً وفاق وطني.

تراجع : يقال تراجعت الحكومة أمام مطالب المعارضة. واستجابت لطلابهم ونزلت على إرادتهم..

ملحق - ١

مفردات انتهاء السلطة

إسقاط الحكومة : يتم ذلك إما بحركة عنيفة أو بتصويت من البرلمان أو بتحركات سلمية ضاغطة. ويقال : سقطت الحكومة سقوطاً.. وسقط الرئيس وإسقاط الرئيس ويقال : سحب الثقة من الحكومة. وهذا في النظام البرلاني. وحل الحكومة أو الوزارة، ويقال إنقالتها إذا كان رئيس الدولة هو الحاكم الفعلي والوزارة تابعة له. ويقال تحيية الرئيس وعزل الرئيس ونفي الرئيس وعزله وتتحى الرئيس واستقال.

واستقالت الحكومة وقبلت استقالتها.

إبعاد : إخراج الفرد من وطنه أو إخراج المقيم من مهجره. وأبعده يُعدُّه. وهو مُبعدٌ

ترحيل : إبعاد. ورحيله يرحله فهو مرحَّل.

تهجير : إبعاد. وهجره يهجره فهو مهجرٌ. وغالباً ما تختص ترحيل وتهجير بالجماع وإبعاد بالفرد.

نَفَّي : تغريب المرء من موطنَه إلى موطن آخر قد يكون في مدينة أخرى أو بلد أجنبي. ونفاه يعنيه فهو منفي. والمفهي المكان الذي يُنفَى إليه المنفيون.

نزوح وهجرة : تراجع في قاموس الحياة والحضارة.

السجن : وما إليه يراجع في قاموس العنف وال الحرب.

براءة : من وسائل الضغط على المعارضين إرغامهم على إعلان براءة من جماعتهم أو حزبهم. ولظفرا النواب قصيدة عامية مشهورة بهذا المعنى. ويقول العراقيون لمن يعلن البراءة نابذ

إهْمَاد : يقال إهْمَاد الفتنة أي معالجتها بإحدى الوسائل لإيقافها. ويقول القدماء إطفاء النائرة، وأخذ الفتنة وأطفأ النائرة. وقضى على الفتنة وعلى الشغب وفرق المظاهره وكسر الإضراب (معاصرة).

إيواء : حق التجاء المواطن إلى مقر بعثة دبلوماسية أجنبية حماية له من سلطة بلاده. وتدخل في معنى اللجوء (انظر باب اللجوء في كتاب المجتمع من قاموس الإنسان والمجتمع).

اعتقال واحتجاز : تراجع في قاموس العنف وال الحرب.

مصادرة : تراجع في كتاب القضاء من هذا القاموس.

عن أحد مسئوليها أو مؤسساتها والتخاذل إجراءات لمعالجة الأضرار الناجمة عنها.

مساعي حيدة : جهود طيبة تبذل لتسوية نزاع، مسلح في الغالب أو يهدد بالتحول إلى مسلح.

تسوية : من المصطلحات الأرأس في هذا المصمار. ويراد بها حل النزاعات باتفاق نهائي بين المتنازعين يؤدي إلى حسم أسباب الخلاف. **تقابل settlement** وسوى المشكلة يسوّيها : أوجد لها حلًا. (مستحدث).

مهادنة : مسالمة. عقد هدنة بين المتحاربين. وضدها المفاسخة. من المصطلحات السياسية الإسلامية وردت في بيانات ترجع إلى القرن السابع وما بعده.

هَاوَد : طاوع وجارى والمهاؤدة : الملاينة والمطاوعة.

تبية : يتكامل هذا الملحق مع أبواب مماثلة في قاموس العنف وال الحرب فراجعها هناك.

ويقال : أعفى الوزير وأقاله وإعفاء الوزير وإقالته. والإعفاء أيسر وقعاً من الإقالة وترد كل منهما في موضعها المناسب للحال.

ويقال : تنازل الملك وتخلى. وتخلى عن العرش. والتنازل والتخلي مفيدين وحدهما والتخلي لا يفيد المعنى إلا مشفوغاً بعبارة عن العرش.

ويقول القدماء : خلع الخليفة وخلع الملك وخلع الإمام أو الرئيس. إذا كان ذلك من قبل غيره ويقولون : اعتزل اعتزالاً إذا كان من قبل نفسه.

ويقال : الرئيس المعزول والملك المعزول. والرئيس المتنحي والحكومة المستقيلة. والوزارة المنحلة والرئيس المستقيل.

ويقول القدماء : الخليفة المخلوع. وصارت هذه لقباً للأمين بعد قتله في حربه مع المأمون. والمخلوع للحاكم المعزول.

ملحق ٢

تسوية النزاعات

واسطة : مسعى للتوفيق بين طرفين أو أطراف متنازعة. والقائم بها هو الوسيط. وتوسيط في النزاع : سعي لفضه وتسويته. **ووسطه** : جعله وسيطاً (مولداً)

توفيق : محاولة الإصلاح بين المتنازعين بإيجاد حلول وسط يرضي عنها الطرفان. ووفق بينهم يوفق : أصلح ذات بينهم وجمعهم على تسوية مرضية.

ترضية : من وسائل تسوية النزاعات وتكون بإعلان الدولة عدم إقرارها بالتصروفات الصادرة

الباب الثالث عشر

مذاهب واتجاهات سياسية

وطني : المناضل في سبيل تقدم وطنه أو استقلاله والمتمسك بسيادته. والوطنية مذهب الوطني.

قومي : من يعتقد فكرًا قومياً حسب التحديد الأوروبي للفكرة القومية. والقومية مذهب القومي. وهذه الكلمة لم يعرفها العرب وإنما ترجمها أبناء هذا العصر عن اللغات الأوروبية وهي فيها nationalism. ويستعمل بعض الساسة مصطلح عربي للشخص الذي يتمسك بهويته العربية من غير أن يعتقد الفكر القومي. ويقول بعضهم عروبي نسبة إلى العروبة. والعروبة مصدر عرب. ويشتق على قياسها زنوجة للهوية الزنجية وكرودة للهوية الكردية وغير ذلك.

لاؤطني = كوزموبوليقي = لاقومي : اتجاه ينكر المروبة الوطنية والقومية ويدعو إلى وحدة عالمية مطلقة.

نهضوي : ما يتعلق بالنهضة العربية في القرن التاسع عشر. يقال : "فکر نهضوي" ويراد به فکر المفكرين الأحرار لذلک الزمن. والنهضة هي الوثبة في طريق التقدم الاجتماعي.

شعوية : معاداة العرب والتعصب عليهم. مصطلح إسلامي. وصاحبها شعوبي.

اشتراكية : مذهب يدعو إلى تحويل الاقتصاد الرأسمالي إلى اقتصاد اشتراكي تديره الدولة لحساب الشعب. ومظهره الملكية العامة وملكية الدولة. والقائل به اشتراكية. والتوزيع فيه يكون

بعاً للعمل. والتشريك: جعل الشيء اشتراكياً. من وضع استاذنا ابراهيم كبة.

شيوعية : مذهب الاقتصاد الشعاعي القائم على التوزيع الجماعي وفقاً للحاجة. والقائل به شيوعي. والشيوعية هي التعبير المعاصر عن المشاعية القائمة على الإنتاج الجماعي والتوزيع الجماعي في المجتمعات البدائية السابقة للمجتمع الطبيعي أو في المجتمعات الآسية التي بقيت فيها الأنماط المشاعية قائمة بعد دخولها في مرحلة المجتمع الطبيعي.

بلشفية : الشيوعية الروسية في أوائل القرن العشرين. اخترع هذا الاسم من بولشفيك التي تعنى الأكثرية. وكان الشيوعيون من أتباع لينين هم الأكثر في الحزب الإشتراكي الديمقراطي فعرفوا باسم البولشفيك وعُرِّبَ الاسم إلى بلاشفة والمفرد بلشفى. وتبلشف : انتهى إلى البلاشفة أو أخذ مذهبهم. ومنه قول معروف الرصافي لل العراقيين :

للانجلزيز مطامع ببلادكم

لاتنتهي إلا بأن تتبلاشـوا

أهمية : مبدأ التضامن بين الأمم. وصاحبها أمي مصطلح ماركسي.

إصلاحية : reformism تيار سياسي داخل الحركة العمالية ينفي ضرورة النضال الطبيعي والثورة والسلطة العمالية ويشر بالتعاون بين الطبقات. والإصلاحية أيضاً حركة تجدية في بلدان الشرق تضع التحديث والعصرنة بدلاً من التحرر السياسي والاقتصادي هدفاً لسياساتها. والإصلاحيون أصحاب هذا الطراز من التفكير. ويختلف الإصلاحي عن المصلح وهو مصطلح عام للقادة الاجتماعيين الذين يتصدرون مهام التغيير والتطوير في مجتمعاتهم.

انفتاح : الدخول في نسيج العلاقات الدولية أو في معسكر معين كافتتاح الصين على المعسكر الرأسمالي. وسياسة الانفتاح ضد سياسة العزلة أو الانعزالية.

محافظة : مذهب سياسي يدعو إلى البقاء ضمن وضع معين ويقاوم التغيير. وحزب المحافظين البريطاني هو الحزب الأم للملكية البريطانية والرأسمالية البريطانية ويرفض أي تحول عنهمما تقدم : ضد محافظة. وصاحبها تقدمي. والفكر التقدمي ما يقيد بالدعوة إلى التغيير الاجتماعي. **مسالمة** : الميل إلى السلم والدعوة إليه. ودولة مسالمة وشخص مسالم.

شعبوية : مقابل *populism* وهي المغالاة في الاعتماد على الحركة العفوية للشعب كوسيلة للثورة. ويستعمل الكتاب في العقود الأخيرة هذا المصطلح أيضاً لانتقاد من مفكرين أو ساسة يعللون انتقامهم إلى الشعب وهم غير شعبيين في الحقيقة بتعالتقدير هؤلاء الكتاب. وقد مر في المقدمات أن الواء قد تفيض النقص في مذهب أو موقف أو ظاهرة غير مكتملة وأن صاحبها غير صادق في ادعائه لها. وقد تفيض المعنى الأصلي حيث تضاف الواء لتسويغ اللفظ.

شوفينية : تعصب قومي زائد عن الحدود المعقولة. مأخوذة من اسم جندي فرنسي يدعى شوفان كان مضرب المثل في تعصبه لفرنسا. تلفظ بإملاء الواء.

طُورانية : القومية التركية المتعصبة. نسبة إلى توران موضع في آسيا الوسطى التركية. والطوراني من يعتنق الطورانية ويتبع للأئمَّة ضد غيرهم.

صهيونية : القومية اليهودية التي تعتبر اليهود أمة لاطائفية دينية. والصهيوني من يعتنق الصهيونية انعزالي

انهزامية : روح السلبية والاستسلام. ضد الصمود والإقدام والتصدي.

تبَعِيَّة : خضوع دولة لدولة أخرى سياسياً واقتصادياً وثقافياً. ويشمل خضوع المثقفين فيها للثقافة الأجنبية.

تصفووية : نزعة مساومة في حركات التحرر تتمثل في تقديم تنازلات تمس الأهداف الأساسية للحركة مقابل الحصول على مكاسب ثانوية.

رجُعِيَّة : مقابل *reactionarism* نزعة مضادة للتقدم والتحرر. وهذه ترجمتها الصينيون إلى فان دونغ ويراد بها : ضد الحركة. وهو المضمون الجوهري للمصطلح كما يجب أن يفهمه الشرقيون لأن التقدم عندهم يبدأ من الماضي المتقدم في واقع الشرق على الحاضر بحكم الطبيعة الخاصة للتاريخ الشرقي. و"الرجعي" ليس هو المرتبط بالماضي بل الرافض للسعى نحو التحرر.

انفصالي : وصف تطلقه الأكثريات القومية في بلد عديد القوميات على أبناء القوميات الأخرى المطالبة بالاستقلال.

وَحْدَوِي : من يؤيد أو يدعى إلى الوحدة بين دول ترجع إلى قومية واحدة أو تربط بينها روابط تقارب تجعلها قابلة للتوحد.

العزالية : اتجاه سياسي خارج على المبادئ المشتركة لجبهة أحزاب أولشعوب منطقة معينة. ومنها الانعزالية اللبنانية وهي جماعة من اللبنانيين تدعو إلى الخروج من العسكرية العربية والالتحاق بالغرب. والانعزالية في الوسط الدولي تتحقق دولة وانزواها بعيداً عن المنظم الدولي. وصاحبها انعزالي

القائم. ويطلق اليسار في المعتاد على المذاهب الاشتراكية والحركات الشيوعية واليمين على البرجوازيين. لكن الحركات الشيوعية نفسها تصنف إلى يسار ويمين من حيث وضوح الاتجاه الشوري وعمقه فاليساري هو الأكثر ثورية والذي يتمسك بثوابت النضال الطبقي ومبادئ الاقتصاد الاشتراكي الصرفة واليميني هو التساهل في هذه الأمور. وفي بعض الأحزاب العمالية جناح يساري ويعني كما هو الحال في حزب العمال البريطاني فقياداته وسياساته العامة هي يمينية بوجه عام ويوجد في المقابل جناح يساري يدعو إلى تبني مطالب الطبقة العاملة ويطرح برامج للتشريع في الاقتصاد والابتعاد عن النفوذ الأمريكي في السياسة. وأشهر زعماء اليسار العمالي في بريطانيا هو طوني بن.

اليسار المتطرف واليسار الجديد يطلقان على اتجاه متطرف في الحركة الثورية العالمية يضم الغيفارية في الأساس وهي مذهب أرنستو شفيفارا من أمريكا الجنوبية. واليسراوي اشتقاد لليسار مرقص أراد به اليساري المتطرف. والليأسُ التوجّه اليساري وصاحبِه مُلياسِر وخلافه التيامن والمُشَانِم.

أصل المصطلحين يرجع إلى الجمعية الوطنية الفرنسية لعام ١٧٨٩ حيث كان الإشراف يجلسون إلى يمين رئيس الجمعية والجمهوريون وأنصار الثورة يجلسون على يساره. فالصطلاح اعتباطي في الأساس ثم ترسخ في الاستعمال فاكتسب مضموناته الثابتة المميزة في هذا الخلق وهو خلاف ماجرى عليه العرب قديماً إذ اليمين متعلق باليمين والشمال بالشوم.

ويدعم دولة إسرائيل وسياساتها التوسعية. والتصفيه من عيل إلى إسرائيل من غير اليهود ويدافع عن احتلالها لفلسطين. والصفهنة فعلة من صهيوني لحل الشيء صهيونياً.

لاتسيس : مقابل apolitisme ويعني النزول إلى عدم العمل في السياسة. وخلافه التسيس. والتسيس خلاف اللاتسيس.

معاداة الأجانب : مقابل xenophobia نزعة في بعض المجتمعات يجعل الناس ينفرون من الغريب والأجنبي. الإنجليزي مدمج من مقطعين والعربى تركيب مزجى لا يقبل الدمج لتعذر النحت فى هاتين المفردتين. والدمج ممكن باستعمال ضد بدلاً من معاداة فتقول : ضد أجنبي.

اللاعنف : أسلوب في الكفاح يعتمد الرسائل السلمية. وهو مبدأ المهاقا غاندي محرر الهند. وأول من استعمله هو المسيح.

تحريفية : مصطلح استعمله الشيوعيون ضد المنشقين عن الحركة الشيوعية من دعا إلى النضال السلمي أو التعاون الطبقي أو اقتصاد السوق وغير ذلك من أنكارات منحرفة عن مبادئ الثورة الاشتراكية والاقتصاد الماركسي. وصاحبها : محرف وتحريفي.

دوغما : يامالة الواو، لاتينية للحمد العقائدي. يقال : دوغمانية ودوغمائي. ويقول بعضهم : معتقدة وعقائدية وهي الخلية والخشوية عند المسلمين وتعلق بالتعامل اللاعقلاني مع الإدريولوجيا وتقييد الفكر بالمعتقدات. أصل الكلمة اللاتينية يفيد مجرد العقيدة.

اليسار واليمين : اليسار اتجاه متشدد في السياسة يدعو إلى التقدم والثورة واليمين اتجاه مضاد يرفض الحلول الجذرية ويتمسك بالوضع

حائم وصقور : مصطلحان في السياسة يشير الأول إلى المتساهلين في التعامل مع الخصوم السياسيين والآخر إلى المتشددين. ويتصل بالصقور مصطلحات : تطرف، تشدد، تزمر، غلوّ، تعصب، وبالحالمائين : تسامح، تساهل، واستعمل مفردات مثل : مساومة، تنازل، استسلام، وسطية للتساهل في الحقوق السياسية والوطنية. والصقور : متطرفون، متشددون، متعصبوون، غلاة، وهذه إسلامية والمتنازل عن حقوقه : مساومون ومستسلمون واستسلامي.

ذهبية : مصدر صناعي من مذهب يفيد الانتماء للذهب والتعصب له.

السير : ضد العلن، مالا يُظهره المرء من شعونه أو شعون غيره. وأسر الشيء : لم يعلمه أبقاءً مجهاً. واستسر الشيء : استر وخفى. واستسر فلاناً : ألقى إليه سره. والسر ضد العلني.

كتمان : ضد إعلان. وكتم الشيء يكتمه كتماً : أحفاه وستره. فهو كاتم. والكتوم المتصف بالكتمان الحافظ للسر. والشيء مكتوم. واستكتمته الخبر أو السر : طلب منه كتمانه. وتكتأوا الخبر أو السر كتموه بعضهم عن بعض. وتكتم يكتم : صان السر وأحفاه. وعليه قول جعفر الخلبي (التاسع عشر) من قصيدة ميمية في رثاء الحسين :

خرج الحسين من المدينة خائفاً

خرج موسى خائفاً يكتم

وهو متكتم. وهذه تكثر عند المعاصرین.

خفّي : أمر خفي ضد ظاهر. وخفي الأمر يخفي : لم يظهر للعيان. وخفي عليه الأمر خفاء وخفية : استر عنه ولم يظهر له. والخفايا : الأسرار. وأخفى الشيء إخفاء : كتمه. والختفي الشيء اختفاء : استر وتوارى. وتحفني تحفياً فهو متخفى : استر وتوارى. واستخفى : تحفى. والمخفى : المستور (عامية)

سِرْ : كتمان. وستره يسُرْه فهو ساتر والشيء مستور. وستره : ستره. واستتر استتاراً وانتسر : نغطي. وتستر : تحفى. وتستر على الشيء :

أخفاء (مولد). والستار من الأسماء الحسنى لأنه يستر ذنوب عباده ويحفظهم من الشر. والستار بهذا المعنى الصيانة والحفظ. ويقول : العوام عند نزول ملِمَّ : الله يستر. أي يحفظ من الخطر.

الباب الحلفي : كناية تعبير عن قيام أشخاص غير مسؤولين بتجويم سياسة الدولة.

مخابرات : عمليات سرية لجمع المعلومات العسكرية والسياسية والاقتصادية. وتطورت فيما بعد للقيام بهم ملاحقة سرية للمعارضين. الاستخبارات أيضاً. (مستحدث).

تفيقية : كتمان المذهب أو الرأي الديني أو السياسي عن الآخرين. مصطلح إسلامي اشتهر عند الشيعة الذين يضطرون إلى إخفاء بعض معتقداتهم تجنبًا للاحقة السلطة قديماً ومحفظاً من استفزاز الأكثرية السنوية في العصر الحاضر. اشتقاقة من اقاء الخطر أو الضرر.

حزب سري : حزب غير مرخص بالعمل فيمارس نشاطه في خفاء. ويقال أيضاً : تنظيم سوري. ومن متعممات الحزب السري استعمال التقية (انظر أعلاه).

وراء الكواليس : تعبير يشير إلى السياسة الخفية التي تدير بعيداً عن أعين الناس.

ملطفات : وريقات ناعمة تُكتب فيها أمور سرية وتدرس في مقبرة سكين أو عصا وما أشبه وتنقل من مكان إلى مكان. (معجم دهمان).

بيت القوم الأمر : دبروه ليلاً. من كنایات القدماء. قالوا : "أمر ذير بليل". ويقول المعاصرون : أمور ميتة وشيء مبيت... .

الباب الخامس عشر

التّجسس والتّآمر

تجسس : جذر جسّ يفيد البحث عن الخبر أو الشيء واستطلاعه. ومنه جس النبض لتعرف حالة المريض. واحتتص مضاعفه تجسس. بمعنى البحث عن الخبر وهو المختار في القرآن : "ولا تجسسوا". والجاسوس من يتجسس. وهذه صارت مهنة سياسية يقوم بها أشخاص معينون يستغلون لحساب دولة ضد دولة أخرى أو ضد الرعايا. واسم المهنة : جاسُوسية (مستحدث) ولكراهة التجسس المنهي عنه في القرآن مع ضرورته للدولة فرق الفقهاء بين التجسس والتّجسس فجعلوا التجسس في الشر والتّجسس في الخبر ومنه قوله في سورة يوسف : "اذهروا فتحسّسوا من يوسف وأخيه" أي اجتثوا عن يوسف حتى تجدوه. وهذا من أفعال الخبر وصاحبها حاسوس أما التجسس فمختص بمعرفة مايفعله العدو حتى نرد عنا كيده وشره. ولذلك لا يجوز التجسس على الرعية. والجسّاس للambilague. والجسّاسة دابة من بعض الجزر تنقل الأخبار إلى الدجال (من معتقدات آخر الزمان). تلخص : تجسس. وأصله تكلف اللصوصية لأنّه يكون في السر.

اختتال : قال الأعشى في حبيته هُريرة : "ولا تراها لسر الجار تختتل" أي تستمعه لتطلع عليه.

استراق : الاستماع سراً. والمسارقة : النّظر سراً. يقال : استرق السمع وسارق النّظر. وهذه في قول الشاعر :

"عين قسarc أعين الرقباء"

داسوس : جاسوس. فاعول من الدس. وهو من تدسه ليأتيك بالأخبار ويقال أيضاً : دسيس. والدسيسة : المؤامرة والمكيدة عند المعاصرین والنفیمة عند القدماء ج دسانس. وأصل الدس إدخال الشيء في الشيء من تحته.

بعضها : متجمس. من البص. ومن معانیه فتح العين قليلاً. وهذه حالة من يسارق النظر. (سدن)

ديديه : راقبه وتعقب خطواته ليطلع على أمره (فریحة).

تنصُّت = تستمُع : وكلاهما يعني الإنصالات سرالالتقط خبر (مولد حديثاً) بقرينة قريبة إذ مما فيدان تكلف الإنصالات والاستعمال. والإإنصالات في وسائل الإعلام متابعة الإذاعات الخارجية للتقط ماتورده من أخبار وتعليقات لدراسته من جانب السياسيين. وهو من لوازם رسم السياسة المطلوبة تجاه الآخرين.

غمازون : جواسيس استعملهم الولاة قديماً للتجسس على الأثرياء لمصادرة ثرواتهم أو بعضها. ومن معانی الغمز السعاية بالشر.

هنبسة : التحسس عن الأخبار. وقد تهنيس أي تحسس وتحسس. لغة قدیمة غير شائعة.

خُردقة : اختراق مخابرات العدو بدس عناصر من مخابراتنا فيهم - مصطلح لبناني فلسطيني. وخُردقه يخزنه فهو مخدق. والخُردقة عند (فریحة) إفساد الآلة ونقب الشيء.

خط مائل : تعبير يراد به اندساس عضو حزبي في حزب آخر للقيام بأمور معينة يتواهها الحزب.

تواطؤ : اتفاق اثنين أو أكثر على القيام سراً بعمل ضد آخر.. مولد بهذا المعنى وأصله مجرد الاتفاق

على شيء. وبقابلته بالإنجليزية collaboration وقد توأطاوا بتواطاؤن. وتواطأ معه على كذا وهو متواطئ

مؤامرة : تدبیر سري يشترك فيه اثنان أو أكثر ضد فرد أو مؤسسة. والتأمر أشد من التواطؤ. وقد تآمر يتأمر فهو متآمر. المعنى الأساسي في الوسيط والاشتقاقات من المعاصرین.

تلبّط به : احتال عليه (مع). من معانی الجذر لبط التحرير والخلط والاضطراب.

تنسَّس منه خيراً : تنسَّمه وفي (سدن) : تنسَّس تنبية : يتكامل هذا الباب مع باب الخداع في كتاب الأخلاق من قاموس الإنسان والمجتمع فما لا تجده هنا تجده هناك.

دهلزة: العمل في الدهاليز: ترجمة الجمع للمصطلح السياسي LOBBY وتعني محاولة اكتساب التأييد لمسألة بالتحدث في الدهاليز الى المندوبيين والتاثير عليهم.

وتكتب الكلمة حالياً معنى مجموعة الضغط او مجموعة المالين لقضية او دولة او فئة... وقد شاعت بلفظها الانجليزي الذي يعني الدهاليز والرواق والردهة. وتصعب النسبة اليها لتكوين مقابل له LOBBYIST والدهاليزي تعبر عن المعنى. والمقبول اكثر: عضو اللوبي

الباب السادس عشر

علاقات دولية

الفصل الأول

العلاقات الدبلوماسية

دبلوماسي : العلاقات الدبلوماسية هي العلاقات السياسية القائمة بين الدول وتستند إلى التمثيل الدبلوماسي ويعني وجود أشخاص وهيئات يقيمون في البلد الأجنبي لتمثيل بلادهم فيه. الكلمة من أصل يوناني هو diploma ويعني ورقة "مطوية" استعملت في اللاتينية بمعنى جواز السفر ثم استعملت في العصر الحديث لعلاقات التمثيل السياسي. والدبلوماسية هي المفاهيم والقواعد والإجراءات والمراسيم والمؤسسات والأعراف الدولية التي تنظم العلاقات بين الدول.

سفارة، بالفتح وبالكسر، أعلى هيئة دبلوماسية. يرأسها السفير ويلي السفير في المرتبة : القائم بالأعمال والوزير المفوض وهو دون السفير وفوق القائم بالأعمال.

ممثلية : الهيئة التي يعمل فيها الممثلون الدبلوماسيون، كالسفارة والملحقية والقنصلية ...

ملحقية : هيئة ملحقة بالسفارة يتولاها الملحق ويكون عسكرياً أو ثقافياً أو صحفياً أو تجارياً وما أشبه.

مفوضية : legation بعثة دبلوماسية يتولاها وزير مفوض.

فنصلية : مثليّة تمارس أعمالاً ذات طابع اقتصادي وإداري لتمثيل مصالح الدولة ورعايتها في الدولة التي تقيم فيها. ورأسها هو القنصل. لاتبنة عرفت لأول مرة عند العرب في أوائل العصر المملوكي. ووردت في ألف ليلة وليلة.

بعثة دبلوماسية : مجموعة موظفي الهيئة الدبلوماسية من السفير والمراقب الأدنى. فصيحتها بفتح البا وعموم الناس يكسروها.

مبعوث : من يُبعث في مهمة محددة ومؤقتة غالباً ما تكون من رئيس الدولة أو الحكومة إلى نظره في دولة أخرى.

مندوب : من يُرسل لأداء مهمة تمثيلية. والمندوب هو الرسول عند أهل مكة. وانتدبه للأمر ونديه : دعاه إليه.

مبعوث فوق العادة : سفير يوفد لمهمة خاصة يعود بعد إنجازها.

مندوب سامي : لقب دبلوماسي يطلق على مفوض سياسي يشغل مرتبة متقدمة بالقياس إلى المندوبين العاديين ويكون في حالة الانتداب. والمندوب السامي في هذه الحالة يتصرف بوصفه حاكماً عاماً على البلد وكان هذا وضعه أيام الانتداب البريطاني على العراق وعندما اعترفت بريطانيا باستقلال العراق أبدل المنصب السامي إلى السفير.

قاصد رسولي : سفير الفاتيكان في الدول الأخرى.

معتمد : أي مندوب مخول بأداء المهمة الموكلة إليه في الدولة المندوب إليها.

وَفَدْ : جماعة مختارة تتوجه للمشاركة في اجتماع أو لقاء ذوي الشأن داخل البلد وخارجها. ج وفود ووفد عليه وفادة جاءه

الفصل الثاني العلاقات التعاہدية

عہد : في اللسان : "كل ما بين العباد من المواثيق فهو عہد". **وعاهده :** عقد معه عهداً كما في سورة التوبة : "إلا الذين عاهدتم من المشركين... فأتموا إليهم عهدهم إلى مدتھم". **والمعاہدة میثاق** يكون بين طرفین - شخصین أو جماعتين. وقد تكون بين عدة أطراف. وفي العلاقات الدولية : اتفاق بين دولتين أو أكثر لتنظيم علاقات معينة سياسية أو عسكرية أو عامة.. **وتعاهدا :** تعاقدا، كانت بينهما معاہدة. **والمعاہد من يعاہدك** والمعاہد من تعاهده **والفارق شکلی** فكلاهما في موقع واحد.

استعهد منه : اشترط عليه وكتب عليه عهده. والعهدة كتاب الماحلة والمبايعة والتعاہد. **عُقد :** في سورة المائدة : "يأيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود" وجاء في تفسيرها : هي العقود التي عقدها الله عليكم والعقود التي يعقدها بعضكم على بعض. فالعقد هو العهد. لكنه لم يستعمل بمعنى المعاہدة. واستعمل الفعل عاقدہ **يعاقدہ** بمعنى عاہدہ. و**تعاقدوا :** **تعاهدوا** **والماعقد :** المعاهد. و فعل العقد يرد في سائر العهود والعقود فيقال : عقدوا معاہدة وعقدوا میثاقاً وعقدوا اتفاقاً وعقدوا حلفاً... ويقال أيضاً: أبرم اتفاقاً والإبرام عقدہ وهو میرم.

والمستولية التعاہدية : الترام طرفی أو أطراف العقد بشرطهم ومسئوليّتهم عن مضمون العقد.

عقد إسنادي : عقد ينقل حقاً إلى آخر.

رسولاً. فهو وافد. والوافد قد يفدي لأغراض مختلفة منها الدراسة. واحتضن الوافد بالمعنى الدبلوماسي والتمثيلي. وأوفده فهو موافق والمصدر إيفاد.

عُرف دبلوماسي : القواعد التي استقرت في العلاقات الدبلوماسية ولو أنها غير قائمة في صورة قانون أو معاهدة.

أوراق الاعتماد : كتابان في صورة واحدة يوجههما رئيس الدولة النادبة إلى الدولة المندوب إليها يسلم أحدهما مفتراحاً إلى وزير الخارجية والآخر متعلقاً إلى رئيس الدولة.

حصانة دبلوماسية : إعفاء المندوبين الدبلوماسيين من ولاية القضاء في الدولة المنتدين إليها.

حقيقة دبلوماسية = بريد دبلوماسي : البريد الخاص بالهيئة الدبلوماسية الذي يرسل من وإلى الدولة المعتمدين فيها وله أحکام خاصة تميزه عن البريد العادي.

بدل تمثيل : راتب إضافي يصرف لأعضاء السلك الدبلوماسي لمواجهة النفقات الاستثنائية في عملهم.

بروتوكول (باء باريس) نظام التشريفات الدبلوماسي. من اليونانية protkollan، يعني يُلصق بالغراء، واستعمل في الفرنسية للقصاصنة الأولى من لفيفة تدون عليها معلومات المتوجه واستغير في العصر الحديث لمعان مختلف منها هذا المعنى.

مساعدات : مصطلح يرد في صيغة الجمع لعونات مالية أو عسكرية تقدمها دولة كبيرة لدولة صغيرة غالباً ما تقترب بفوذهما في تلك الدولة.

مشتركة يكون لها سلطان مباشر على رعايا هذه الدول.

الاتحاد تعااهدي : اتحاد ينشأ بمعاهدة لتشييد المصالح المشتركة لعدة دول كمنع الحرب والدفاع المشترك وله مستويات متفاوتة أعلاها الفدرالي وأدنها الكونفدرالي.

الاتحاد دولي : منظمة أو هيئة متخصصة تنشأ بوجوب اتفاق بين عدد من الدول لتنسيق الأوضاع المتعارضة في شأن من الشئون كالاتحاد البريد والاتحاد الطيران.

اتفاق جنللمان : اتفاق ثنائي ذو طابع أدبي يقوم على تعهادات غير رسمية تتم شفهياً أو بتبادل المكالمات بين دولتين دون توقيع أو اعتماد رسمي مما لا يترتب عليه التزام قانوني. ويدور عادة حول الموقف الذي تتحده الدولتان بالنسبة للوضع الدولي. والجنللمان من الإنجليزية وهو الإنسان الشهم اللطيف الدمش. فاتفاق الجنللمان هو اتفاق اللطفاء أو اتفاق الشهامة أو الشرف

. **TWINNING AGR** . واتفاق توأمة مقابل.

وفاق : مصطلح عام للاتفاق والتفاهم بين طرفين أو أكثر. والوافق الدولي هو التفاهم بين المعسكرات والتكتلات المتخاصمة لأجل التعايش السلمي بين حكومات الدول المعنية. **حِلف** : التعاهد على المساعدة المتبادلة والتعاضد. وغالباً ما يرد في الميدان العسكري بـ أحلاف. والحليف هو المتفق معك على النصرة. بـ حلفاء. وحالفة مخالفه : عقد معه حلفاً أو عاهده. وتحالفوا صاروا حلفاء، وهو مخالف لهم متحالفون.

محور : يطلق أحياناً على دول متحالفة تشكل محوراً واحداً فيما بينها. ودول المحور في الحرب

ميثاق : هو العهد والعقد. وفي سورة الأنفال : " وإن استنصركم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق" أي معايدة. **ج** موافق. والفعل : واثقه ومنه قوله : " وميثاقه الذي وافقكم به" **والموافقة** : المعايدة. وأصل المصطلح من الوثاق وهو الجبل ونحوه مما يشد به الشيء أي يوثق به فاستغير للعهد لأنه يشد الطرفين بالتزامات لا يجوز حلها أو الانفكاك منها.

الميثاق يقابل الإنجليزي **convention** وهو الاتفاقية أيضاً (انظر مايلي).

اتفاق : يوضع مقابل **agreement** ويعرف بأنه تفاهم أو تعاقد لتنظيم العلاقة بين أطراف معينة في مسألة أو مسائل. وهو أقل شأناً من الاتفاقية **convention** وهذه تتضمن المعنى العام للاتفاق لكنها تتناول مسائل أهم وترتبط التزامات حقوقية أقوى وإن كانت لاترقى إلى مستوى المعايدة. ويراد بها ميثاق. (انظر أعلاه) لكن الاتفاقية والميثاق يرددان في مقامات مختلفة : يقال: اتفاقية حمر كية ولا يقال ميثاق حمر كي. ويقال: ميثاق جامعة الدول العربية ولا يقال اتفاقية جامعة الدول العربية. فموضوع الميثاق أهم وأخطر من موضوع الاتفاقية.

ديباجة : مقدمة المعايدة أو الاتفاقية وتتضمن ذكر الدواعي إلى التعاهد وأغراضه.

توافق : تعاهد.

مشارطة : تعاقد وتوافق. مفاجلة من الشرط لأن المتعاقدين يشرط بعضهم على بعض شروطاً.

دول تعاهدية : دول تتعاهد على إقامة هيئة مشتركة تكون مهمتها أن تشرف مباشرة على حكومات الدول المتعاهدة في أمور محددة

الناجمة فيما بينها. وهي خاضعة منذ نشأتها لنفوذ الدول الغربية الكبرى الثلاث الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا. تختزل في الإنجليزية إلى UN. وليس لها اختزال عربي وهو هنا : هـ. أ.م. وكثيراً ما تختصر في الكلام إلى هيئة الأمم أو الأمم المتحدة.

مجلس الأمن الدولي : مجلس متفرع عن هيئة الأمم المتحدة يتولى النظر في التزاعات المسلحة لنعها قبل نشوئها أو إيقافها بعد أن تنشب. اختزاله العربي الممكن : م أ. د.

يونسكو : مختزل منظمة الأمم المتحدة للعلوم والثقافة والتربيـة.

منظمة الصحة العالمية : منظمة تابعة للأمم المتحدة تعنى بالأمور الصحية على نطاق العالم وهي المنظمة الدولية الوحيدة التي قدمت خدمات فعلية في مجال اختصاصها. تقبل الاختزال إلى م ص ع.

اليونيسيف : مختصر المنظمة الدولية لإغاثة الطفولة.

منظمة الغذاء والزراعة الدولية : منظمة دولية تعنى بشئون الزراعة والتغذية. اختزالها الإنجليزي FAO وقد شاع الاختزال كشيعي يونسكو.

الصليب الأحمر الدولي : منظمة إنسانية تعنى بضحايا الحرب. لاعلاقة لها بالأمم المتحدة.

الفصل الرابع

مفردات التفاوض

مفاوضات : تبادل الرأي من ذوي العلاقة فيه للوصول إلى تسوية أو اتفاق. والتفاوض مثله والمصطلح هو المفاوضة وجمعها المفاوضات.

العالمية الغربية الثانية هي ألمانيا وإيطاليا واليابان مقابل دول الحلفاء التي تضم الدول الغربية الأخرى مع الاتحاد السوفيتي.

ملحق بالباب

نقض التعاـد

يقال : نقض المعاهدة ونحوها. وألغى المعاهدة ونحوها. ونقض عهده. وألغى العقد. وخاص به وهذا عند القيـاء. وخرقـ المعاهدة ونحوها : إذا تصرف بطريقة مخالفة لبنيودها. ونكثـ العهد : نقضـه. وفي القرآن : " وإن نكثوا إيمانـهم من بعد عهـدهم" والنكـوث المـنقوض. وتناكـثـوا عهـودـهم : تناـقصـوها. ويقول المصريـون: حرقـ فلان: إذا انسـحبـ من اتفـاقـ أوـصـفـةـ. ويـقالـ أـيـضاـ: فـسـخـ المعـاهـدةـ وـنـحـوـهـاـ. وـتـفـاسـخـواـ إـذـاـ فـسـخـواـ مـاـيـنـهـمـ منـ عـقـودـ وـاتـفـاقـاتـ".

الفصل الثالث

المنظـماتـ الدـولـيةـ

مـجـمـعـ دـوليـ : مقابل community اسم يشير إلى منظمة الأمم المتحدة وملحقاتها. ويوسع فيطلق على المـحـفلـ الدوليـ الذيـ تـعـملـ فـيـ العـلـاقـاتـ الدـولـيـةـ بـحـيثـ يـصـبـحـ المـصـطـلـحـ أـشـبـهـ بـتـعـبـيرـ عـنـ شـخـصـيـةـ اـعـتـبارـيـةـ لـهـ أـحـكـامـ وـأـصـولـ تـتـصـرـفـ بـعـدـهـ. وـيـسـمـيـهـ المـغـارـبةـ : مـُـنـظـمـ دـوليـ وـهـذاـ أـدـقـ وـأـمـيزـ لأنـ الجـمـعـ يـقـعـ حـصـراـ عـلـىـ جـمـوعـ الـكـيـانـ الـاجـتمـاعـيـ لـلـدـوـلـ الـواـحـدـةـ أوـ الـأـمـمـ الـواـحـدـةـ،ـ وـلـيـسـ عـلـىـ جـمـوعـ الـدـوـلـ وـالـأـمـمـ.

هيـةـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ : منـظـمةـ عـالـيـةـ تمـثـلـ الـدـوـلـ الـمـسـتـقـلـةـ وـتـسـعـيـ لـحلـ التـزـاعـاتـ وـالـمـشـكـلـاتـ

الفصل الخامس

مفردات تتكرر في مجرى

العلاقات الدولية

امتداد إقليمي : نظرية تفترض أن مقر البعثة الدبلوماسية هو امتداد لإقليم الدولة التي تمثلها هذه البعثة وتخضع وبالتالي لقوانين تلك الدولة لا الدولة المتذبذب إليها.

امتداد الإقليم : extraterritoriality : استقلال مجال محمد تابع لدولة عن تلك الدولة واعتباره امتداداً للدولة أخرى غالباً ما تكون ذات نفوذ. ومنها امتدادات بعض الدول الغربية واليابان في الأراضي الصينية قبل تحرر الصين عام ١٩٤٩. المصطلح العربي غير معبر وترجمه المورد إلى عبارة : خارج عن نطاق التشريع الوطني". وتعريفه صعب لطول المصطلح وصعوبة لفظه. والحل في استعمال بادئة كمال أبو ديب : زا من زائد وهو معنى extra ليكون : زا - إقليمية..

معاملة بالمثل : أن تُقر الدولة للأجنبي الحقوق التي تطابق أو تعادل الحقوق التي تقرها دولته مواطني تلك الدولة.

اعتراف : اعتراف دولة أو دول بدولة حديثة النشأة.

انفراج دولي : تحسن في علاقات العسكريات والكتل بعضها. ويكون من نتائج الوفاق الدولي.

توازن الرعب : توازن عسكري بين قوتين نورويتين متكافتين.

والجمع هو الدارج في الاستعمال يقال : أجريت مفاوضات بين فلان وفلان. وفاوضه بفاظه، وتفاوضنا وتفاوضوا، ويقول المعاصرون أيضاً : دخل معه في مفاوضات. وانعقدت بينهم مفاوضات. وتفاوض معه.

تباحث ومحاكاة : مفاوضة. وتردد غالباً في صيغة الجمع : مباحثات. يقال : تجري مباحثات بين الطرف الفلامي والطرف الفلامي... وقد باحشه وتباحثوا ويقول المعاصرون أيضاً : أجرروا مباحثات ودخلوا في مباحثات وتباحث معه.

محادثة : مباحثة وتكثر في صيغة الجمع محادثات. **وتحادثوا** : تباحثوا وتفاوضوا. وتحادث معه معاصرة

تدارس : دراسة مشتركة لقضية ما. وقد تدارسوا الوضع لتقيمه. وتحتفي عن التفاوض لأنها تجري على يد فريق واحد وليس فريقين والغرض منها التعرف على موضوع المدرسة وتحديد الموقف منه.

مداولة : تبادل الرأي في قضية ما وتداولوا في الموضوع الفلامي : درسوه واستعرضوا الآراء المختلفة فيه لمعرفته والتوصل إلى رأي نهائي بشأنه. ج مداولة مداولات (معاصرة كلها).

مؤتمر قمة : مؤتمر يجمع رؤساء الدول للتباحث في الأمور والقضايا المشتركة بينهم. ويقال أيضاً مؤتمر أقطاب. غالباً ما ترد قمة بلا مؤتمر للإشارة إلى ذلك. يقال : انعقدت القمة الفلامية في المرعد الفلامي.

حاوطه : داورة في أمر يريد منه وهو يأبه.

الدولي وتتضمن عقوبات معينة لردع الدولة عن ذلك، وقد تصدرها دولة ضد دولة أخرى. تستعمل وسائل الإعلام مصطلح عقوبات.

مياه إقليمية : امتداد حدود البلد إلى مدى معين في البحر بحيث تكون جزءاً من مساحته يمارس عليها قوانينه المحلية.

مجال جوي : طبقة الهواء التي تعلو إقليم الدولة وهي التي تتأثر بالجاذبية الأرضية، تميزاً لها عن الفضاء. وهي جزء من الإقليم.

مجال حيوي : مجال إقليمي يعتبر ضرورياً لبقاء دولة كثافة السكان وذات نشاط اقتصادي واجتماعي كبير تضيق حدودها السياسية عنه. وهي نظرية تبرر التوسيع الاستعماري.

مورو بريء : حرية الملاحة في المياه الإقليمية وفقاً للشروط والقواعد المتعارف عليها.

نزع السلاح : disarmament : إجراءات يؤدي تفيذهما إلى الإتلاف الكامل أو التقليل من الجوهري لأسلحة الدمار الشامل. ويقال أيضاً : الحد من التسلح لنزع السلاح الجزئي.

توازن القوى : تكافؤ القدرات والنفوذ والقوة بين الدول أو بين الفئات السياسية المختلفة في الدولة الواحدة.

حل وسط : حل تساومي لنزاع بين طرفين يتنازل فيه كل طرف عن بعض مطالبه. مقابل **compromise** المصطلح الانجليزي للاسم والفعل. و فعله العربي يساوم.

موالي : يقال للحزب الفلامي الموالي للدولة الفلامية والحكومة الفلامية الموالية للدولة الفلامية وهذه تعبر عنها البادئة الإنجليزية pro.

جihad : سياسة عدم التسويق في الصراعات الدولية. كالجihad السويسري. والجihad الإيجابي سياسة اتبعتها مجموعة من الدول تجاه الصراع بين المعسكرين الاشتراكي والرأسمالي تقضي بعدم الانحياز إلى أحد المعسكرين مع اتخاذ مواقف إيجابية من النزاعات والتدخل لدى الأطراف المتنازعة لإيجاد حلول لها، مع تشجيع حضور الدول المحيدة في السياسة الدولية. وهو ما يفرق الجihad الإيجابي عن الجihad العادي المتسم بالسلبية واللامبالاة. وسميت هذه السياسة فيما سياسة عدم الانحياز. وصاحب الجihad محايده، وصاحب عدم الانحياز غير منحاز.

حسن الجوار : العلاقات الطيبة بين الدول المجاورة.

تطبيع : إعادة العلاقات بين دولتين أو أكثر إلى وضعها الطبيعي. مقابل الإنجليزي normalization.

تعكير العلاقات : جعلها سيئة. وقطع العلاقات يغلب على إيقاف التمثيل الدبلوماسي.

جزاءات : مقابل sanctions وهي قرارات تصدر عن هيئة الأمم المتحدة أو مجلسأمنها ضد دولة خرقت قرارات الأمم المتحدة أو القانون

الإفريقي قال : "وفي جنوبها وغربها مجالات الزنوج".

حريات عامة : من مطالب الفرد في أي مجتمع وتشمل حرية في اختيار أسلوب حياته وطريقة تحصيل معيشته وحرية الإقامة والسكن في أي مكان من بلاده وحرية التفكير والاعتقاد وغيرها من شؤون تمس حياته الشخصية والاجتماعية ما لم تتعارض مع حريات الآخرين وحقوق المجتمع.

حقوق الإنسان : مجموع ما يجب للإنسان من أمور تمس حياته الفردية العامة. ويختلف مداها بين الرأسماليين والاشتراكيين فهي عند الرأسماليين مقصورة على حق الاعتقاد وحق التفكير والقدرة. وعند الاشتراكيين تشمل الحقوق الاقتصادية وحقه في الضمان ضد الفقر والتشريد والمرض.

إثبات الجنسية : إثبات الشخص ما يفيد تبعه بجنسية معينة حتى يستطيع استعمال حقوقه السياسية وغيرها.

الباب السابع عشر

حقوق ومصالح سياسية

مصالح : تعرف سياسياً بأنها متطلبات المجتمع ككل أو للفئات الاجتماعية أو للأشخاص على حدة بصفتهم أفراداً في الروابط والجماعات.

حقوق : الحق هو النصيب الواجب للفرد أو الجماعة. والحق لا يرادف المصلحة إلا من جهة متطلبات المجتمع ككل لأنها عندئذ تندمج في الحقوق أما مصالح الأفراد ومصالح الدول فقد تكون مشروعة فتكون من الحقوق وقد لا تكون كذلك بل هي مجرد مصالح تدعى بها الدولة أو الفرد لنفسهما.

استقلال : انفراد الدولة بإدارة شؤونها الداخلية والخارجية لاتخضع في ذلك لرقابة دولة أخرى أو نفوذها.

سيادة : تتمتع الدولة بسلطات كاملة لإدارة نشاطها الداخلي والخارجي دون أن تُنتَقد بتدخل أو نفوذ أجنبي. وفي تعريف آخر : هي السلطة العليا التي لا تعلوها سلطة وميزة الدولة الأساسية الملزمة لها والتي تتميز بها عن كل ما عدتها من تنظيمات داخل المجتمع السياسي، ومركز إصدار القوانين والجهة الوحيدة المعولبة بحفظ الأمن والنظام وبالتالي المحتكر الشديد لوسائل القوة والحق في استعمالها لتطبيق القانون. مقابل SOVEREIGNITY.

مجالات : المساحات التي تختص بها جماعة سياسية معينة من دولة وغيرها ومارس نشاطها العام ضمن نطاقها. وردت بهذا المعنى في صبح الأعشى بعد أن ذكر الأقاليم التي تلي الشمال

الباب الثامن عشر

فن الحكم والقيادة

دهاء : جودة السياسة. والمتصف به داهية. جدهاء. ومن دهاء العرب معاوية والأحنف بن قيس والمغيرة بن شعبة. ويقترب معناه من فن الحكم وفن القيادة وهو ما يوحيه المصطلح الأجنبي POLITIK.

تكتيكيك : فن القيادة في الحرب. ويستعمل يعني الخطة القصيرة الأمد في العمل السياسي اليومي. ويعابها الاستراتيجي يعني الأسلوب الشامل طويل الأمد الذي تسير عليه الحركة السياسية. كلامها من العرب عن الإنجليزي والإنجليزية عن اليونانية.

ذرائية : مذهب أمريكي يعتبر نجاح العمل هو المعيار الوحيد للحقيقة. وهي أسلوب شائع في السياسة قديماً وحديثاً.

مكيافيلية : مذهب سياسي ينسب إلى المفكر السياسي الإيطالي مكيافيلي يقوم على القطيعة مع الأخلاق والاعتبارات الإنسانية ويعتبر الغاية تبرير الوسيلة.

تدبير : قاموسياً هو النظر في عاقبة الأمور ونهائيتها، تفعيل من الذير وهو مؤخرة الإنسان والحيوان وكأنه ينظر فيما وراء الحاضر من أمور. يستعمل كمصطلح سياسي وإداري للخطط والإجراءات التي تتبع لمعالجة قضية تحتاج إلى حل. وأكثر ما يرد في صيغة الجمع تدابير. ووردت تدبيرة في أهزوجة مصرية من القرن الثامن عشر تقول :

باشا ياباشا ياعين البصيرة

مين قال لك تعمل دي التدبيرة

حسبان : التدبير الدقيق. وفي القرآن : "الشمس والقمر بحسبان". أي بحسب دقق وتقدير حكم.

محنك : مجرّب داهية. ومحنكه التجارب : أحكمته. والمحنكة : اسم منه.

نجاش : القدير على استخراج بواطن الأمور. جذر النحش يفيد الاستشارة واستخراج الشيء وإيقاد النار والتحايل.

ولاث : من يعقد العقد ولا يحكمه (من الفصول والغايات للموري).

نقاف : جيد التدبير للأمور

تصريف الأمور : تدبيرها وإجراؤها. ومنه قول المتنبي في مدح كافور :

"يصرف الملك من مصر إلى عدن"

تقلب في الأمور : تصرف فيها كيف شاء.

رجل أليس : تتبّس عليه الأمور. مفتقر إلى الدهاء. ومثله رجل مُراجِل من مرج أموره أي يخلطها ولا يحكمها.

عركه الدهر : حنكه

وطأ له الأمر : مهده

استدبر الأمر : رأى في نهايته مالم ير في بدايته. استفعل من الدبر.

مواربة : مداهنة ومخاتلة. ووارب يوارب فهو موارب.

دولبة : فريحة : دولبه دولبة أقتعه برأيه وأثر فيه. فوعلة من الدولاب بقرينة تقلب الدولاب وسرعة صعوده وهبوطه.

دولة إلى دولة أخرى نحو : مذكرة احتجاج، مذكرة انسحاب من شيء. ومذكرة اعتراض... تلفظ غالباً بفتح الراء على سبيل الخطأ الشائع. والمذكرة عند القدماء هي التذكرة ولكن هذه اختصت في الوقت الحاضر ببطاقات السفر والنقل والدخول إلى المسارح نحو ذلك. اشتقاقها الأصلي على الفاعلية وفتحها جار على السنة الناس.

إفادة : بيان. وتكثر في القضاء.

إعلان : يطلق الإعلان أحياناً على إذاعة مضمون سياسي معين كإعلان حقوق الإنسان. ويأخذ هنا معنى البيان. ويغلب الإعلان على الدعاية التجارية (انظره في كتاب الاقتصاد).

توصية : قرار يصدر عن اجتماع أو منظمة يتضمن مطالب وتحفيزات واقتراحات.

قرار : ماقر عليه الرأي من الحكم في مسألة ما. ويتضمن أموراً شتى منها مطالب وتحفيزات أو إعلان الموافقة أو الرفض بخصوص قضية مطروحة على الاجتماع. نحو ذلك. ج قرارات.

تعيم : بيان إداري أو سياسي بإبلاغ قرارات أو بيانات أو تعليمات للجمهور أو للمؤسسات. يجمع على تعاميم.

تقرير : إخبار بالواقع عن دعوى أو حادثة. ج تقارير. (مولد).

أمر : ما تطلب جهة مسؤولة فعله أو عدم فعله على جهة الإلزام للمأمور به وبجمع على أوامر وأمر بهذا يأمر. وميز القدماء بين الأمر والنهي فالأمر هو طلب الفعل والنهي هو طلب عدم الفعل. وجمع النهي نواهي.

فَرْمان : كتاب من السلطات للولاة ووكلاء الدولة يتضمن التنصيب والأمورية أو امتيازات

الباب التاسع عشر

البيانات والقرارات

بيان : كلام يكشف عن حقيقة حال أو يحمل في طياته إبلاغاً بشيء. أورده الوسيط بهذا التعريف الذي ينطبق على فحواه في الاستعمال المعاصر. ويجمع على بيانات.

بلاغ : في الوسيط : "بيان يذاع في رسالة ونحوها". والبلاغ هو البيان نفسه إلا أنه مال إلى الاختصاص ببيانات الحرية. ج بلاغات.

مرسوم : ما يصدره رئيس الدولة في أمر من الأمور العامة أو الخاصة. يرجع استعماله بهذا المعنى إلى العصر العباسي الأخير.

منشور : استعمل منذ القرن الرابع لمعان مختلف. ومعناه المعاصر : بلاغ أو بيان يعمم على الناس يتضمن أموراً رسمية للإبلاغ بها. فهو مراد لـ تعليم (انظره لاحقاً). واستعمله الشيوعيون العراقيون لبياناتهم السرية واستعملوا البيان لما يوزع علينا. ج مناشير.

تصريح : إداء مسؤول حكومي أو سياسي من أية جهة حاكمة أو غير حاكمة بيان عن أمر سياسي أو إداري (مولد) ج تصريحات. ويجمعها العامة تصاريح، كقول المنشد السياسي العراقي عزيز علي عن الحكام :

"بس بالتصاريح إقبيض من ديش عنهم"

- ديش رجل يضرب به المثل في إنكار الديون.

مذكرة : بيان يتضمن أموراً رسمية يقدمها المسئول لمسئول آخر محلي أو أجنبي أو تقدمها

الباب العشرون

تشريفات وتكريمات

تشريفة : في حوادث ٢٩٥ هـ قال ابن كثير عن شخص : "بعث له الخليفة تشريفة" ويريد بها هدية يشرفه بها. وجع التشريفة تشريفات وهي الأصول المرعية في الاستقبالات الرسمية وتغلب على إعلام الدول الملكية بخصوص تحركات الملك ومقابলاته. ومدير التشريفات مسئول في البلاط أو القصر يدير هذه الأمور.

إنعامات : ماينعم به السلطان أو الملك على خدمته من مكافآت مادية أو معنوية. مفردها إنعام. وصيغة الجمع هي الغالة.

خلعة : قطعة من الملابس الملكية أو السلطانية تخلع على المراد تكريمه فيلبسها وتكون بمثابة الوسام. وهي من باب الإنعامات عند القدماء.

وسام : مايعلق على الصدر تكريماً لشخص. ج أوسمة (مولد).

نوط : علامة تكرييم كالوسام ومنها أنواع الشجاعة التي تعلق على صدور العسكريين. من ناط الشيء بغيره أو عليه إذا علقه.

نيشان : نوط. ج نياشين. فارسية لنفس المعنى. وترد نيشان في (عق) لتلبية الخطوبية في صيغة المفرد دون الجمع المختص. معنى الأنواط حصرأ.

نصب : مايقام من بناء ذكرى لشخص أو حادثة. ج أنصاب. وأصلها ماكان يُصب للعبادة من الأواثان ونحوها.

رَصِيعَة - مَدَالِيَّة = قرص أو قطعة معدنية مرصعة توضع في الصدر أو تدلّى من العنق تكريماً لمن أدى عملاً أوجب تكريمه، وتعطى عادة

وغيرها. فارسي يعني أمر. من مصطلحات الإدارة العثمانية. وغالب طعمة فرمان روائي من العراق جليل الشأن فناً وأدباً وخلفاً.

عهدنامة : فرمان. مركب من مقطعين عربي وفارسي. يعني كتاب العهد.

ملحق بالأفعال

يقال : أصدر بياناً وصدر بيان وأصدر بلاغاً وصدر بلاغ وأصدر مرسوماً وصدر مرسوم.

ويقال : وزعوا بياناً أو بلاغاً وزعوا منشوراً أو مناشير وأذلي فلان بتصریح. وصرح يصرح ووجه فلان مذكرة أو أرسلها أو قدمها. وأذلي بإفادة. وأفاد كذا وبكذا.

وأصدروا توصيات وأصدروا قرارات. واتخذوا قرارات وتبنيوا قرارات... وقررروا كذا: أصدروا به قراراً.

وأصدروا تعيناً كما يقال: عмموا البيان أو البلاغ أو المرسوم... وكتب تقريراً وقدم تقريراً. وأصدر أمراً ووجه أمراً. وهذه مستحدثة كلها.

ويقال : اعتمد الرئيس الأمر إذا وافق عليه وأمر بإيفاده. وأنفذه أي قضاه وأمضاه.

ويقال : ارتسم المرسوم والأمر يرتسمه إذا عمل به وامثله.

ويقال : بت في القضية أي أصدر قراره فيها. والمصدر هو البت.

الباب الحادي والعشرون

مصطلحات سياسية

سياسة : في اللسان " ١ - السياسة القيام على الشيء بما يصلحه . ٢ - فعل السائس " وفي الكليات : هي استصلاح الخلق بإرشادهم إلى الطريق المنجي في العاجل والآجل . والسياسة في قاموس وبستر الكبير هي الحصافة أو الحكمة في تدبير الأمور . وتتفق هذه التعريفات على أن السياسة تتضمن معنى التدبير الحسن ، وفي تعريف اللسان والكليات يضاف إلى التدبير الحسن إصلاح شؤون الخلق . وأصل الكلمة من قول الجاهليين "يسوس الدواب" أي يرعاها ويصلح أمورها ، وهو معناها الغالب عندهم مع انعدام الدولة . ثم استعيرت لسواس الناس وغلب عليها هذا المعنى بعد الإسلام . تقابل سياسة POLITICAL POLICY فهي علم السياسة وقياسها سياسيات .

ويختلط معنى السياسة عند القدماء بالحكم فالسائس هو الحكم . و تستقل عند المعاصرین بمعنى الاشتغال في الأمور المتعلقة بالحكم والدولة وما يتفرع عنها و صاحبها هو السياسي وتشمل من في السلطة ومن هو خارجها . والجمع سياسيون . و ساسة جمع سائس . والسايس بعد الفمزة في العامية تختص بمن يسوس الدولاب ، على معناها الجاهلي ، والجمع سُوّاس .

ويشق المعاصرون : سَيِّس يسيس تسييساً لجعل الشيء سياسياً ومنه قولهم تسييس الدين أي إدخاله في العمل السياسي ...

للفائزين في المسابقات الرياضية ونحوها . الرصيعة تشير إلى ما هو مرصع من المصوغات وهي صفة القرص أو القطعة من هذا الشكل غالباً والمدايا من جذر لاتيني يعني وسط الشيء . وقرينة توليد هذا المعنى منه ضعيفة وهو شأن معظم المصطلحات الأوروبية القائمة على التوليد الاعتباطي بقراءات بعيدة .

رجل الشارع: ترجمة للفرنسي L'HOMME DE LA RUE وهو المواطن العادي الذي يمثل غالبية السكان ويعبر عن الرأي العام المباشر إزاء حدث ما. فيه اشكال لاختصاصه بالرجل دون المرأة. والمصطلح الفرنسي مشترك لرجل والإنسان. فالمراد هو **إنسان الشارع لا رجل الشارع** حسراً. وهو ابن الشعب وبنت الشعب.

فترة انتقال: مرحلة تمر بها الدولة عند حدوث تغيير، عنيف في المعتاد، يعطّل فيها الدستور القديم ويشرع دستور مؤقت بانتظار استقرار الأوضاع لتشريع دستور دائم.

إدبار وإقبال: مصطلح إسلامي يعبر عن تقلبات الأوضاع السياسية والاجتماعية ويراد بالإدبار تقهقر الأوضاع وتدهورها وتسرب الخلل والفساد إلى الدولة وبالإقبال فتوتها وقوتها. ويقولون بهذا المعنى الأمور مدبرة والأمور مقبلة. وفي نهج البلاغة : إذا أقبلت الدنيا على أحد أغارته محاسن غيره وإن أدبرت عنه سلبيه محاسن نفسه.

لسان الحال : عبارة تكتبها الصحافة الحزبية المرتبطة بحزب أو منظمة سياسية تقول عن الجريدة أو المجلة أنها لسان حال الحزب الفلاني. ويقال أيضاً : ناطقة بلسان الحزب الفلاني. أما الناطق بلسان حكومة أو وزارة فهو بمثابة مسئول صحفي يعلن موقفه وأراء مؤسسته بشأن القضايا السياسية وغيرها.

منزليات: علم التدبير المنزلي. مقابل . DOMESTIC SCIENCE

STATLEHR مصطلح ألماني يشير إلى علم الدولة. وقياسه دولتيات بتأصيل تاء دولة.

مسئوليّة : صفة المسئول. وتعبر أيضاً عن معنى الواجب والالتزام. والحرية والمسئوليّة عند جان بول سارتر تعبر عن الحرية الفردية المشروطة بالالتزام نحو الآخر.

ويتحمل المسؤولية عن عمله تعبر عن استعداده ليكون مسؤولاً عما يعمل ويتقبل النتائج.

جيويسياسي : مصطلح يشير إلى دور العامل الجغرافي في حياة المجتمع والدولة. وقد يشار به إلى أهمية سياسية لموقع جغرافي أو إلى اعتبار مشترك للسياسي والجغرافي.

رسمي : حكومي. (مستحدث) نسبة إلى الرسم وهو مصطلح إسلامي يشير إلى ما يُرسم من أمر أو يُفرض من مدفوّعات للدولة لقاء خدمة تقديمها. و**شخص رسمي** : مسئول في الحكومة والعمل الرسمي هو العمل الحكومي. والرمسيات تتردد غالباً في كلام المتعلمين ولغة الدوائر لما هو أصولي وروتيني مفنن. ويقولون أيضاً شكليات. والرمسيات أولى بالمراعاة من الشكليات.

مقابلات: تطلق في صيغة الجمع على اجتماعات المسؤولين بغيرهم. يقال : مقابلات الرئيس وتختص في العادة باجتماع مسئول أعلى عن هو دونه. يقال استقبل الرئيس المبعوث الفلاني. والمبعوث الفلاني قابل الرئيس وقابلته الرئيس. وفي حال التكافؤ في المنصب يقال : اجتمع به. ويراد مقابلات استقبالات.

قومي النطاق: ترجمة للإنجليزي NATIONWIDE ويعني أمراً أو حالة أو قراراً يعم البلد كله.

فاسد رهطه : أساء إليهم ففسدوا عليه.

تبنيه : تضم أبواب كتاب الأخلاق من قاموس الإنسان والمجتمع مفردات أخرى في هذا الباب فلتراجع هناك.

الباب الثاني والعشرون

مفردات الفساد السياسي

والأداري

رسوة، مثلثة الراء، ما يأخذه مسؤول من نقد أو عين لقاء خدمة غير قانونية يقدمها للمعطى. وقد تكون الخدمة قانونية فيمتنع المسئول عن إجرائها إلا برسوة. وقد رشاه يرشوه رشواً وارتishi هو ارتشاءاً. والمعطي هو الراشي والرائش هو الوسيط بينهما.

برطيل، بالكسر وال العامة تفتحها، رسوة. ج برطيل. وبرطله يبرطله.

محاباة : تخيز في المعاملة وانحياز إلى طرف ضد آخر.

محسوبيه : انحياز المسئول لقريبه أو صديقه وقديم مصلحته على مصلحة غيره. (مستحدثة).

لصقراطية : ترجمة عدنان جاموس لمصطلح أجنبي استعمله الزعيم الشيوعي زيوغانوف لوصف الحكومات الرأسمالية الفاسدة. وهي في الإنجليزية KLEPTOCRACY

فشكول : شخص سيء الإدارة (فريحة).

هِنْكَار : من يسعى بين يدي رئيسه يوهمنه الشاط والتغافلي في الخدمة ويوهمن قرناه بأنه صاحب حظوة عند الرئيس (عثمانية).

استفسده : أساء إليه ففسد عليه. تقال للملك والرعية.

سِفْرُ الْإِدَارَةِ

الباب الأول

مفردات إدارة

وظيفة : عمل إداري ونحوه. ورد في البداية والنهاية عن شخص كان يوم المصلين مع آخر فمات زميله "فاستقل بالوظيفة". ويدل الخبر على استعمالها بهذا المعنى في العصر الإسلامي المتأخر. وهي مفردة أساسية في القاموس الإداري. وينسب إليها بعض الكتاب يقول وظيفي وهو المصطلح الفلسفى المقابل للإنجليزى FUNCTIONAL . والسبة الدالة هنا هي : إداري، رسمي، ديواني... فيقال قام بأعماله أو مهامه الرسمية أو الإدارية أو الديوانية...

خدمة : يقال خدمة مدنية للعمل في سلك الإدارة العامة. وخدمة عسكرية للعمل في السلك العسكري. ولا تجمع على خدمات لأن الجمع له دلالة أخرى ترد في مظانها.

ملزومية : مسؤولية. واجب. والملزومية من مفردات (العصري) مقابل RESPONSIBILITY . LIABILITY

الآثار الإدارية: ADMINISTRATIVE IMPLICATIONS

سلطة القرار: سلطة الموافقة النهائية على القرارات وما في حكمها APPROVAL AUTHORITY

وصاحبها موظف القرار وموظف التصديق وهما سواء.

مصرف بيانات: مصرف تودع فيه الوثائق والبيانات الإدارية ونحوها من المعطيات DATA BANK

ادارة : مصدر الفعل المزيد المتعدد أدار يُدير. يعني جعله يدور. واستعاره المعاصرون لتجهيز الأمور وتدبرها. النسبة إليها إداري. وصاحبها مدبر. ج مدراء ومديرون. والإداريون جمع يعم المشتغلين في الإدارة هم في الإنجلزية OFFICIALDOM

رسمي : إداري أو حكومي. واستعمل النيراس رسمية مقابل OFFICIALISM ويراد به مسامحة المورد روتينية الموظفين. ويقول المتعلمون والإداريون : "فلان رسمي". لشدة تمكّنه بالأصول الروتينية أو الرسمية في العمل.

تدبير : إدارة. مصطلح إسلامي يقابل بالإنجليزية MANAGMENT التي تترجم إلى إدارة والتدبير أدق. ودبّر الأمور يدبرها فهو مدبر.

ديوانة : إدارة. من العصر المملوكي الأول. فعلنة من ديوان. ووضعها بعضهم مقابل BUREAUCRATIZATION والشائع بقرطبة أي جعل الإدارة بiroقراطية رسمية روتينية.

نَظَارَة : وظيفة الناظر. والناظر مدير مدرسة أو مسئول مزرعة أو محطة سكة أو مستشفى. وورد في البداية والنهاية ناظر المارستان (المستشفى) وناظر الجيش من مصطلحات العصر المملوكي الأول في مصر.

الباب الثاني

أسماء ذوي الإدارة

مستخدم : أجير يتولى أموراً غير ادارية كالحارس والآذن ونحوهما وقد يستعمل لأي شغيل في حكومة أو شركة. مقابل الإنجليزي EMPLOYER. ويقابل مخدوم

EMPLOYEE. وهو الرئيس في (الناج). وقد ورد المستخدم في صبح الأعشى بمعنى الموظف. والاستخدام بمعنى التوظيف.

مُتولي : في الوسيط هو من يتولى أمر الأوقاف وتدييرها. وهذا هو معناه الذي استقر عليه في العصر العثماني المتأخر. وذكر ابن كثير : متولي دمشق ومتولي البلد... لمن يتولى أمور مدينة ونحوها.

حفيظ وحافظ : الموكِل بالشيء يحفظه (مقاييس اللغة) ويقابلها في الإنجليزية KEEPER .

رقيب : الحافظ والمنتظر والحارس وهي معانٍ في القاموس. ومعناه المعاصر هو المراقب على الشيء. يقال رقيب المطبوعات لمن يفحص المطبوع للتأكد من عدم احتواه على أمور تعارض سياسة الدولة أو لا تنسجم مع التقاليد المرعية أو الأخلاق قبل أن يُسمّح بتوزيعه. وعمله الرقابة. وهذه ترد أيضاً للإشراف والتقتيش على العمل والعاملين. ومراقب العمل من يتولى الرقابة على سير العمل في موقعه.

فرّاش : مستخدم يتولى خدمة الموظفين في الدائرة. واستعمل في العصر العباسي الأخير لمن يتولى تنظيم شئون المؤسسة وتنظيفها. فغالباً من فرش يفرض لأن مهمته الأصلية كانت ترتيب المفروشات. وقد ألغيت هذه الوظيفة في الصين الشيوعية لتعارضها مع كرامة المواطن.

كاتب : موظف إداري. استعمل لشغيل ديوان الخراج وغيره منذ الأوان الأموي. ج كتاب. والكتابة عمله. وكتابة السر قدماً هي

مدير : مر تعريفه في الباب الأول. ويقال مدير الدائرة الفلانية. والمدير العام : مرتبة أعلى من المدير لمن يتولى دائرة كبيرة ذات شعب وفروع. والمديرية العامة هي الدائرة التي يتولاها مدير عام.

رئيس الدائرة : كالمدير. وتوضع مقابل HEAD وهي الرأس، ولم تكرر في الاستعمال لوضع المتعلمين والإداريين بكلمة رئيس.

ميز : موظف أصغر من المدير يتولى شعبة من الدائرة (عق) ويسمى أيضاً رئيس ملاحظين.

ملاحظ : موظف أصغر من الميز أو رئيس الملاحظين يتولى شعبة أصغر.

مُشرف : مسؤول يتولى الإشراف على دائرة أو نشاط إداري. ورد في مرسوم للطاعن العباسي - القرن الرابع هـ -

مأمور : موظف أمني في الغالب. يرجع إلى الأوان الأموي. ورد في شعر لجعفر بن عَلبة يصف سجناء أموياً كان فيه :

ويصبر فيه ذو الشجاعة والندى

على الذل للمأمور والعلج والواي
والمأمورية عمل المأمور. وقد مر أيضاً أنها مدةبقاء المسئول في عمله مرادفاً للولاية بهذا المعنى.

موظف : من يتولى وظيفة إدارية ونحوها من أي رتبة. ج موظفون. ويقابلها في الإنجليزية OFFICIAL وهي أيضاً مسئول أو رسمي.

حسب التسلسل. ورد في مقاييس اللغة مرادفًا للحاجب.

بَوَابٌ : مستخدم يكون بباب المؤسسة أو الديوان للحراسة وتنظيم الدخول إليها. واحتراصه كاحتراص الآذن لكن الآذن يكون عادة داخل المؤسسة أو يقف بباب المسؤول والباب بالمدخل الرئيسي للمؤسسة وتحتله مهمته بالحراسة.

مِلَاكٌ : جموع الوظائف في المؤسسة أو الدائرة سواء شغلت كلها أم شفر بعضها. ج ملّاکات . أصل الكلمة : قوام الأمر. ويقال أيضًا : كادر تعريب CADRE إلا أنها مالت إلى الاختصاص بالموظفي الكبير كما استعملت للعنصر القيادي في الأحزاب السياسية. ويرادف ملاك عند المغاربة إطار والجمع إطارات.

الماافق : الموظف الأعلى مرتبة. ويقابل المدون للموظف الصغير

موظفو الوحدات الإدارية

مُحَافِظٌ : رئيس المحافظة. وهو أيضًا : المتصرف ووظيفته المنصرفة. والمحافظية : وظيفة المحافظ. وترد المحافظ لرئيس المصرف. يقال : محافظ المصرف الوطني كما يقال : حاكم المصرف الوطني.

قائممقام : رئيس القضاء وهو وحدة إدارية أصغر من المحافظة وتسمى قائممقامية.

مدير ناحية : وهو مسئول أصغر وحدة إدارية. (تراجع الوحدات الإدارية في قاموس الجغرافيا).

عَمَدةٌ : مسئول القرية أو الضيعة. ويقال أيضًا لرئيس المدينة الكبيرة ويقابل هناك الكلمة الإنجليزية MAYOR وهو أيضًا أمين العاصمة.

السكرتارية وأمانة السر حديثاً وكاتب السر هو السكرتير والامين . وكتاب الدست موظفون كبار يتصلون مباشرة بالوزير. وكتاب الدَّرْج : موظفون من درجة أدنى. من مصطلحات العصر المملوكي الأول.

قَهْرَمَانٌ : موظف كبير يُراد به أمين الملك ووكيله الخاص بتدبير ماليته. أو المسيطر الحفيظ على ماختت بيده. (فارسية).

وَكِيلٌ : يُستعمل لبعض الوظائف الكبيرة نحو وكيل الوزير ووكيل الوزارة. واستعمل في القضاء كما سيأتي في كتابه.

مُتَسَبِّبٌ : من يعمل في دائرة أو مؤسسة. ترد عادة في صيغة الجمع. يقال : متسببو الدائرة الفلاحية أي جملة العاملين فيها.

وَلِيٌ : يقالولي القاصر وولي اليتيم. أي من يقوم بشئونه ويشرف على أمواله حتى يبلغ الرشد. وهو أيضًا القائم وتقال هذه أيضًا لكل من يتولى القيام على مؤسسة أو يشرف على مهمة محددة. والوصي مرادف للولي والقائم والوصاية الولاية الشرعية على القاصر. ولها معنى سياسي معاصر يراجع في الباب الشانى عشر فصل - ٢ من كتاب السياسة.

مُعِينٌ : من يُعين غيره في عمل. وهو المساعد أيضًا. وترد المساعد بمعنى المعاون يقال : مساعد المدير ومعاون المدير. ولا يقال معين المدير. ومن ألقاب القدماء معين الملك ومُعین الدولة.

مُفْتَشٌ : موظف يتولى التفتيش عن الأعمال الإدارية لتعيين مواضع الإجادة والإساءة فيها.

رَزَّامٌ : مستخدم يقوم برزم الطرو德 البريدية أو ترتيب أضابير الدائرة وأوراقها.

آذن : مستخدم يكون بمدخل المؤسسة أو الديوان لضبط الداخلين إليها وترتيب دخولهم

وظيفة العمدة العمودية حسب الاشتغال المصري.

مختار : نائب الحاكم في القرية أو الحي (فرجحة) وهو شيخ البلد في (مصر). والاختار وظيفة فخرية بلاقاتب يتولاها وجيه من أهل الحي لتشريع الأمور الرسمية فيه. وهو معناء الذي استقر عليه في العراق وسوريا. ووظيفته المختارية. ج. المختار مختار.

الباب الثالث

مفردات ومصطلحات إدارية

الفصل الأول

مفردات التوظيف

وظفه : أعطاه وظيفة. **التوظيف :** تعيين الموظفين. **وتوظف :** صار موظفاً. **الاستخدام :** تعيين العاملين في الإدارة وغيرها. ويكثر لغير الموظفين من عمال وأجراء وفنيين. ويفضى إلى **المصطلحين بالإنجليزية EMPLOYING**. واستعمل العلالي لـ **اجر لفاعل الاستخدام EMPLOYER** ولا يدل بوضوح على معناه والأصلح **:موظف الاستخدام**. وإذا كان الاستخدام له فالمعنى هو المخدوم كما مر في الباب الثاني. والمخدوم يتصح هنا على الحكومة والشركة التي يعمل فيها المستخدم. والحق الموظف بذاته أو وظيفته : بدأ دوامه الرسمي فيها. ويقال أيضاً : باشر وظيفته.

تعيين : توظيف (معاصرة). يقال **عين** فلان في الوظيفة الفلانية. **وتعيين هو**

تولية : توظيف وتعيين عند القدماء، وقد ولأه يوليه وتولى هو يتولى. ويقول المعاصرون : شغل وظيفة أو منصباً وتولى عملاً أو مهمة أو مسئولية ...

محاسب : موظف كبير في العصر الإسلامي وظيفته الحسبة وهي كما في صبح الأعشى : متابعة الأمر والنهي وتنظيم المعاش والصنائع والأخذ على يد الخارج عن طريق الصلاح في معيشته وصناعته. أصلها من الاحتساب وهو فعل الشيء لوجه الله فالمحاسب من يقوم بواجباته الكبيرة هذه لأجل الصالح العام. وتحتاج في وظيفة المحاسب بعض صفات مثل أمين العاصمة ومدير الصحة العام ووزارة العمل والشئون الاجتماعية.

ساعي : موزع البريد وهو البوصطجي في الجيل الماضي. ويقول العامة أيضاً أبو البريد.

منسق : CO-ORGDINATOR

عن الخدمة لستين محددة يحق للموظف العودة إليها في ختام مدة الاستيداع.

استقالة : طلب الموظف الانسحاب من وظيفته. استقال فهر مستقيل. ومثلها الاستعفاء. وقلما يرد مستعفي.

الفصل الثالث تسميات الدوائر الرسمية

شبة رسمى : تقال لمؤسسة حكومية لها مهام غير إدارية كأن تكون مؤسسة إنتاج أو خدمات مخصوصة.

دائرة : الاسم الأرأس لهذه المؤسسة مقابل OFFICE وهذه عربها العراقيون إلى حفيز ثم حلت الدائرة محلها.

مصلحة : للدائرة شبه الرسمية التي تقوم بمهام إنتاجية أو خدماتية كمصلحة السكك ومصلحة نقل الركاب.

جهاز : في الوسيط : "طائفة من الناس تؤدي عملاً مثلاً جهاز الإعلام"

شعبة : قسم من دائرة. والدائرة تقسم عادة إلى أقسام يختص كل منها بمهام محددة. ويقال أيضاً فرع. ويغلب على أقسام الدوائر والشركات العاملة خارج المركز.

ديوان : دائرة. مغرب قدماً عن الفارسية وسميت به المؤسسات الحكومية الكبرى كديوان الخارج وديوان الجندي وكان المتولى له في مرتبة وزير التنفيذ. وتستعمل في الوقت الحاضر لمؤسسات أو هيئات غير محددة في قال ديوان الوزارة لمكاتبها الداخلية التي تقع في مبني الوزارة. والديوان الملكي والديوان الأميركي للبلاد الملكي والأميري ويقال أيضاً ديوان الرئاسة وديوان

الفصل الثاني

مفردات العزل

عزله عن العمل عَزْلًا وفصله فصلًا فهو معزول أو مفصل. ومثلها : صرفه عن الخدمة فهو مصروف عنها.

رُفْقَه : عزله فهو مرفوت (مص) (سدن) وأصل الرفت هو الكسر والتفتت. وأحاله الوسيط إلى الفارسية ولم أجده في قاموسها. وذكره المحيط يعني رفض ورجح التصحيح. وورد مرفوت في شعر لبشار بن برد. يعني المكسور ونحو ذلك:

وان الدم—— مع منه ———

وان القا—— ب مرفوت

والرَّفْتِيَّة : في (العصري) براءة الذمة تعطى للموظف بعد رفقة بخلو ذمته من الديون ونحوها.

إعفاء : وردت في كتاب السياسة فيما يخص ذوي المناصب العالية. ومثلها إقالة وإقصاء وطرد. وهذه الأخيرة إجراء عقابي وترتدى غالباً لإخراج الطالب من مدرسته أو جامعته.

إحالة على التقاعد - إحالة على المعاش : تقال للموظف الذي أمضى مدة خدمة تغوله حق التقاعد. وتقاعد هو فهو متقادم. والتقاعد هو الخروج من الخدمة بعد مضي المدة المحددة له في القانون ويستلزم التقاعد راتباً شهرياً أقل من راتبه في الخدمة.

استيداع : إعفاء الموظف من العمل قبل سن التقاعد، حسب الوسيط. وفي سوريا : انقطاع

إرشادات ومعلومات إلى ذوي العلاقة. ويكتب الإنجليز على الأولى RECEPTION وعلى الثانية INFORMATION.

إضماراة : ورقة تُلف على جملة من الكتب قد جمعت في داخلها ويلصق طرفها بالنشا. ويقال لها أيضاً إضمامات (صبح الأعشى). وهو معناها المعاصر أيضاً والورقة تكون مقواة لحفظ مافي داخلها. ويفاصلها الإنجليزي FILE. وتسمى أيضاً ملف وفي سوريا مصنف. واستعمل النبراس أضبارة لعمل الأضابير مقابل FILING وهو أسوغ وأصلح من إضمار في المورد. واستعمل (العصري) تضيير وهو أقرب إلى مذاق لغة الكلام. والدارج عند الموظفين هو الحفظ وحفظ الأوراق. وللأضبيرة والتضيير مقام يستدعيهما عندما يكون الكلام عن تصنيف معلومات أو معطيات وإدراجها في ملف حقيقي أو مجازي.

الإضماراة في نص : في تاريخ العقوبي عن كاتب مصعب بن الزبير: قلت لعبد الملك بن مروان : لم يبق من أصحابك أحد إلا وقد كتب إلى مصعب، وهذه كتبهم عندي. فقال حثني بها، فجئته بإضمارة عظيمة"

إشعار : بيان إداري يتضمن إخباراً بشيء يوجه إلى موظف أو مؤسسة ويطلب فيه منها إجراء المطلوب المحدد في البيان.

إخطار : إشعار لموظف انقطع عن العمل من غير عذر معروف يطلب فيه منه العودة إلى العمل وإنما اعتبر مستقيلاً. مصدر مستحدث من أخطره بالشيء إذا جعله يخطر بياله. ولاعلاقة له بالخطر كما يفهم بعض الناس. لكنه بسبب دلالته اللغوية على الخطر يستعمل أحياناً بمعنى

التدوين القانوني في العراق للمؤسسة التي تتولى تحرير القوانين وتدقيقها وتفسيرها. **ج دواين** والدواينية استعملها بعض المعاصرین للبيروقراطية.

قلم : شعبة. يقال : قلم الصادرة وقلم الأوراق ونحو ذلك. من موروثات العصر العثماني.

ذاتية : شعبة مختصة بشئون العاملين في المؤسسة أو الدائرة. ترد غالباً مختزلة عن الشئون الذاتية. + هيئة، لجنة، منشأة، مؤسسة : تراجع في قاموس الإنسان والمجتمع كتاب المجتمع بباب المؤسسات.

الفصل الرابع

تسميات ومصطلحات عامة

إجراءات - تدابير - ترتيبات : مائجذ من أمور لمعالجة قضية أو مشكلة تطرح على الإدارة. يقال : أتحذّت الإجراءات أو الترتيبات أو التدابير اللازمة لمعالجة الأمر الفلانى. واستعمالها بهذا المعنى مقتصر على صيغة الجمع. وقد يستعمل مفرد إجراءات فيقال : أتحذّ الإجراء اللازم. أما التدابير والترتيب فيستعملان في معان ورددت في مواضعها. وتقابل هذه المصطلحات **الثلاثة** PROCEDURE و MEASURES.

أمر إداري : أمر يصدر عن مسئول الدائرة بإجراء أو تعين أو فصل ونحو ذلك من القرارات الإدارية.

استعلامات : شعبة من الدائرة تقدم المعلومات المطلوبة لذوي العلاقة عند مراجعتهم للدائرة. وتكون في العادة عند المدخل فتأخذ صفة الاستقبال بالنسبة للمؤسسة. لكنها تكون شعبة مستقلة في مؤسسات النقل وغيرها لتقديم

(مستحدث). وصويع الشيء طبع عليه أصابعه
(فريحة) وترد للعجين.

ترقية : نقل الموظف من درجته الحالية إلى درجة أعلى. وهي أيضاً الترقيع ورقة ورفعه يعني واحد (مستحدث).

تراتبية : مقابل HIERARCHISM وهي الهرمية أيضاً. للنظام الإداري والحكومي والديني القائم على التسلسل والتدرج من الأدنى مرتبة إلى الأعلى ويقال أيضاً تدرج إداري.

ترقين : مد خط أحمر تحت المراد إلغاؤه في
المعاملات العقارية وغيرها.

تفويض = تخويل : إعطاء سلطة أو صلاحية للشخص. وهو مفهوم ومحول والمفهوم مصطلح مر في كتاب السياسة. وتفويضه وخوله: يعني واحد. والتفسير أصلي والتخويل مولد.

تكليف : أمر يصدره ذو السلطة إلى آخر لأداء واجب. وكلفه فهو مكلف والمكلف في الفقه من يقع عليه أداء الواجبات الشرعية. ومن الأقوال المأثورة : الولاية تكليف لا تشريف.

تغبيّة : ترجمة للمصطلح الإنجليزي ABSENTEEISM ويراد به الانقطاع الطويل عن العمل بلا سبب أو تكرار التغيب من الموظف. والمصطلح يفيد السلوك لا المذهب والأدق لذلك أن يكون تغبيّة حسب الأسلوب الأدونيسي في الاتصال. ويقال : سلوك تغبيّي، والموظف الفلاّحي تغبيّي. والمواظف أفضل من التغبيّي ...

تببيه : إشعار يقدم للموظف المحالف يطلب منه عدم تكرار المحالفة. ويسمى أيضاً لفت نظر.

ثُمَّ على الجندي أو الطالب : أحصاهم ليعرف
الغائب منهم . (الوسط / محدثة).

إنذار. وقد يكون الإخطار لدفع ضريبة أو رسوم حماية أو أنه لم يدفع.

الإجازة: تُستخدم في المصطلح الإداري للاستراحة القانونية وهي أيام معدودة ينقطع فيها الموظف عن العمل. والإجازة أيضاً هي الرخصة ومنها إجازة أو رخصة السوق (السيادة). وأطلقت قدماً على الشهادة الدراسية. والمجاز والرخص من سُمح له بالعمل وفق القانون ويعلم الأشياء. والتزخيص بإعطاء الرخصة. ورخصه ورخص له وأجازه وأجاز له بكلداً: أعطاه الرخصة أو الإجازة

إذن : رُخصة. سماح بالشيء. وأذن له يأذن :
سمح له ورخصه بالعمل.

استقطاع : ما يُخصّص من الراتب للتقاعد وغيره.

إمضاء : تنفيذ أمر : وأمضاه : نفذه. والإمضاء يستعمله المعاصرلون أيضاً للتوفيق وأمضى الكتاب ووقعه بمعنى.

استمارة : في الوسيط هي مثال مطبوع يتطلب بيانات خاصة لإجازة أمر من الأمور. وتقابله الإنجليزية **FORMA**. أصلها استمارة فحذفت المهمزة.

أوليات : يطلقها العراقيون على أوراق رسمية سابقة لها علاقة بقضية مطروحة للمناقشة.

أقدمية : أسبقية في العمل الإداري ونحوه.
والموظف الأقدم مقابلا ... SENIOR

بت : البت في المعاملة أو القضية : إصدار القرار النهائي بشأنها. وأصله القطع. وبست في الأمر بيت والأمر مثبت به.

**بضم : ختم الوثيقة بالإبهام. وبضم يضم فهو
بصمام. والبصمة أثر البصم في السورق**

الدور وجاء دوره. ويستعمل أيضاً مراداً لـ Q التي تشير إلى الانتظام في التوجه إلى واسطة نقل أو شراء حاجة. أما النوبة فترت لأجزاء العمل اليومي المقسم على ساعات النهار فيقال : نوبة الصباح ونوبة العصر ونوبة الليل. وصاحبها مناوب وفعله المناوبة.

دفتر خانة : دار الوثائق. الدار التي تحفظ فيها الأوراق الرسمية. وهو اسمها في الجيل الماضي بمصر. دوام : يطلقه المعاصرون على ساعات العمل اليومي. يقال يبدأ الدوام من الساعة الثامنة وينتهي في الساعة الثالثة ونحو ذلك. ودأوم يداوم فهو مُدَاؤم ضد غاب أو تعجب فهو غائب أو مُتَغِيب.

DOWM TIME : توضع مقابل PART TIME . والعمل الإضافي مقابل OVERTIME .

رُتبة : أصلها المترفة. وتستعمل في مصطلحات الخدمة للدرجة التي يكون عليها الموظف يقال : رتبة مدير ورتبة مدير عام. والرتبة العسكرية للدرجة التي يكون عليها العسكري وغالباً ما تقال للضباط والقُوَّاد. ج. رُتب.

راتب : انظره في كتاب الاقتصاد.

رسوم : مبالغ معينة تدفع لقاء الخدمات التي تقدمها دوائر الدولة للمواطنين.

سجلات : جمع سجل. وتستعمل للدفاتر التي تسجل فيها وقائع العمل وما يتعلّق بها ومنها سجل الصادرة وسجل الواردة وسجل الدوام وغيرها.

شاغر : الوظيفة المقررة في الملاك وليس لها موظف. الجواهري في شعر الشباب :

تسن ذيول للقوانين يُبتغى بها

جلب قوم لكراسي الشواغر

تعليق : إقصاء مؤقت لموظف أو تلميذ. العلاليي مقابل SUSPENSION .

تسير : إدارة الأمور وتمشيتها. والتسير الذاتي مصطلح شاع في حكومة أحمد بن بلة الجزائرية لإدارة الشؤون الاقتصادية من طرف الشعب.

توثيق : استعمال الوثائق في العمل الإداري ونحوه ويشمل أيضاً حفظ الوثائق الرسمية.

تصديق : ثبيت الموافقة على قانون أو قرار أو أمر من جانب ذي السلطة. وصدقه وصدق عليه. فهو مصدق

ختم : أثر نقش كالخاتم. والخاتم أداة للختم ت Nob عن التوقيع وكانوا يلبسوه في أصابعهم حتى لا يضيع وحتى يتيسر لهم استعماله حينما احتاجوا إليه. ويستعمل المعاصرون ختم بدل الخاتم الذي استقل بالدلالة على الخلية الملبوسة في الإصبع لأجل الزينة فقط ح. اختام. وختم الشيء وختم عليه : طبعه أو أثر فيه بنقش الخاتم. يقال : ختم الكتاب والوثيقة ونحوهما. واستعمل بعض المعاصرين ختامة للأدلة المشبعة بالخبر التي يغمس فيها الختم ليختتم فيه والختام في المورد موظف البريد الذي يختتم الرسائل. والتختيم : فعل الختم مضعفاً. والمختوم كتاب ونحوه ختم عليه. ومن أسماء الختم أو الخاتم : المهر بضم الميم، فارسي يستعمله العامة. ويقولون : مهره يمهره فهو مهور. والمسمّ عربى قديم للخاتم. اسم آلة من الوسم. والدمْفع: تركيبة للختم ويفظه العراقيون بالطاء طمغ والدمْفع والطمْفع للرواحد منه وهو مدموغ ومطموغ. وإنما جعلوه بالطاء لأنهم يستعملون الفعل الفصيح يدمغ. يعني يضرب على الدماغ.

دُور : مرة أونوبة. وترد في تنظيم تسلسل المعاملات وتقديم الخدمات. يقال دخل في

مُرْفَقَات : أوراق رسمية ترافق بكتاب رسمي لتعلّقها بموضوعه.

مُسْتَنَد : ورقة رسمية تدون فيها حقوق الملكية ونحوها. وهي الحجّة أيضاً وفي خبر لابن كثير : " جاءَ رَجُلٌ إِلَى بَنَانَ الْحَمَالِ (٦٣٠ هـ) فَقَالَ لَهُ : لِي عَلَى رَجُلٍ مِّثْلِي دِينَارٌ وَقَدْ ذَهَبَتِ الْوِثْقَةِ فَقَتَحَهَا فَإِذَا هِيَ حُجَّةٌ بِالْمِثْلِ دِينَارٌ فَقَالَ لَهُ : هَذِهِ حِجْتُكَ "

مُعَالَمَة : التصرف في البيع ونحوه من العلاقات الاقتصادية والاجتماعية. وفي الحديث : الدين المعاولة" أي حسن التصرف مع الناس. ومن الدارج في الكلام والكتابة عند المعاصرین : فلان يعامل أصحابه معاملة حيدة. والمعلم يعامل تلاميذه معاملة حيدة... الخ. والمعاملات الرسمية هي القضايا التي تعاملجها الدوائر وفق الأصول القانونية المقررة. والمعاملات في الفقه أمور الدنيا التي يتناولها الفقهاء بالتفصين.

مُوَاصِفَات : صفات الشيء المطلوب تبيانها أو معرفتها لإجراء اللازم بشأنه. مقابل الإنجليزي . SPECIFICATIONS

مُخْفَظَات : الأوراق الرسمية التي تحفظ للمراجعة. وهي أيضاً الأرشيف من الإنجليزية وقد شاع الأرشيف واشتقا من أرشف يورشف أرشفة.

مُسْتَدِعِي : من يقدم عريضة أو استماراة وما يشبه لطلب عمل أو مساعدة أو سماح بالسفر ونحوه. وهو المسمى بالإنجليزية APPLICANT دارجة في لغة الدواوين المعاصرة. وينفر منها الكتاب لشيوخها على السنة العامة.

مُوكَلٌ إِلَيْهِ : من أوكل إليه القيام بمهمة وهو الموكل إليه أيضاً.

وَشَغَرَتِ الْوَظِيفَةُ وَالْمَنْصَبُ شُغُورًا : خلت من موظف يقوم بها. وأصل الشغور الخل والفراغ.

الصَّادِرَةُ وَالْوَارِدَةُ : شعبة في الدائرة تتولى إرسال الكتب الرسمية واستلام الكتب الواردة إلى الدائرة.

ضَبْطُ : إحكام الأمر وحفظه بالحزم. وضَبَطَه يضبطه فهو مضبوط. ويرادف السيطرة CONTROL وهذه تعني أيضاً الإشراف والتحكم.

عُطْلَة : توقف الدوائر عن العمل لمناسبة عامة كعطلة الأسبوع وعطلة الأعياد ج عُطلَة. وتعطلت الدوائر فهي متعطلة ولا يقال عاطلة فهذه من العطالة وهي عدم العمل للعامل والشغل. وستأتي في كتاب الاقتصاد.

عَرْضُ حَالٍ : طلب يقدم إلى مؤسسة رسمية أو غير رسمية بالعمل أو لحاجة أخرى يريدها مقدم الطلب. (عامة). والعَرْضُ حَالِجِي : من يكتب عرض الحال لمن لا يحسن الكتابة. والعرض حال هو العريضة في الفصحى. ج عرائض. ومن يكتبها يسمى كاتب العرائض وهو العرضحالجي نفسه.

عِلَادَة : ما يزيد على راتب الموظف أو الأجير كل مدة معينة أو بسبب الغلاء.

قَائِمَة : ورقة أو نحوها تدون فيها أسماء أو أشياء متسلسلة من أعلى إلى أسفل في المعتاد (مولدة).

قَيْدٌ : سِجْلٌ. وَقَيْدُ الشَّيْءِ يَقِيدُهُ : دُونَهُ فِي قَيْدٍ. **قَسِيمَة** : شقة من ورق دفتر تقطيع وتقدم للحصول على شيء مقرر فيها

مَتَابِعَة : تتبع الشيء وتفقدته. وقسم المتابعة في الشركات والمصالح يتولى مراجعة المعاملات والمشاريع للتأكد من حسن تفيذها.

هوية : البطاقة الشخصية تدون فيها معلومات عن صاحبها للتعرف به. مصدر صناعي قد يمن هو. يلفظها المعاصرون بفتح الماء. وللهوية معنى فلسي يرد في موضعه. ج هويات.

وثيقة : في دعائم الإسلام لابن حيون الاسماعيلي : "الوثاق هي العقود المكتوبة" وفي الوسيط : "الوثيقة المستند وما جرى هذا الجرى". فعيلة من الثقة لأنها ورقة محرة تدل دلالة قاطعة على مضمونها. وتضاف الوثيقة عند المعاصرين إلى عدة أشياء نحو : وثيقة العمل، وثيقة الدراسة، وثيقة الزواج، وثيقة السفر... الخ. ووثق الشيء توثيقاً : ضبطه بالاستناد إلى وثيقة فهو موثق.

واسطة : تستعمل في المجال الإداري للشفاعات التي يستند إليها في تمشية المعاملات والمصالح الشخصية. والمتداول على الألسن : واسطة. ومن طرائف علي الوردي : أن طلاب السنة الفلاحية في العراق كانوا فريقين : فريق دخل الجامعة بواسطة أحد الوزراء وفريق آخر دخلها بواسطة المغنية عفيفة اسكندر !

وَضْلِيل : إقرار كتافي باستلام شيء. ويقال أيضاً : إيصال وجمع الوصول على وصولات. ففروا به من المفرد إلى جمع الجمع لأن الوصول لا تؤدي المعنى. وجمع إيصال إيصالات.

يوقع بالمقابل : يصادق على توقيع ثان للمصادقة على التوقيع الأول COUNTER SIGN

مَضْبِطَة : سجل اجتماع أو محاكمة أو تحقيق. وهو كالمحضر.

معَقَب : شخص يتولى مراجعة المعاملات الرسمية نيابة عن أصحاب العلاقة لإنجازها لهم مقابل أجرة.

مُرَاجِع : صاحب العلاقة الذي يراجع الدائرة لأجراء معاملة تخصه.

مَسْلِكِي : يقال في (عق) فلان موظف مسلكي أي متعرس في سلك الإدارة ومتمسك بالروتين. والمعنى قريب من البيروقراطي والدواويني وال رسمي.

مُسَوَّغَاتُ التَّعْيِين : الأوراق الرسمية التي يجب على طالب الوظيفة تقديمها لأجل توظيفه.

مَكَاتِبَات : مراسلات. وتكثر في المراسلات الإدارية.

مُطَالَعَة : دراسة كتاب رسمي أو تقرير للبت فيه. ويقال أيضاً لللاحظات تكتب عليه بعد قراءته.

مَنْصِيب : وظيفة ذات رتبة عالية كمنصب الوزارة ومنصب القضاء.

مُومَا إِلَيْهِ : إشارة إلى ذي العلاقة في معاملة رسمية. جعلها الحيط مما يستعمل مع ذوي المكانة على جهة التأدب وهي الآن تقال للأقل مكانة من الناس العاديين. ومثلها المدعو ويكتبها الموظفون للمواطن العادي بدأ من السيد ضمن التزعة الطبقية التي تحكم سلوكيات الإدارة.

كتاب الاقتصاد

الباب الأول

مفردات اقتصاد

والاقتصاد الاجتماعي : يدرس الاقتصاد في علاقته بالمجتمع

وال التاريخ الاقتصادي : يدرس الظواهر والأحداث الاقتصادية الماضية.

الاقتصاد بحث : علم نظري يقتصر على دراسة وكشف القوانين الاقتصادية واحتراصه أضيق من الاقتصاد السياسي.

الاقتصاد تطبيقي : يبحث في وسائل زيادة الثروة والإنتاج وإصلاح النظم الاقتصادية.

الاقتصاد موجه : سياسة اقتصادية تقوم على مبدأ تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وبرمجته في اتجاه معين.

الاقتصاد الفنّص : هو اقتصاد المجتمعات الحجرية القائم على صيد البر. والفنص هو صيد البر حسراً والصيد عام في البر والبحر، فلا يقال اقتصاد الصيد بل اقتصاد الفنص.

الاقتصاد الجمع والتقطاط : اقتصاد بدائي يسبق اقتصاد الفنص يعتمد على جمع الطعام والتقطاطه من الطبيعة لانعدام وسائل الفنص والصيد في طور بدائي سحيق من حياة الإنسان يتصل بتطور الننسناس.

الاقتصاد قومي : يشار به إلى السياسة التي تعنى بتدبير موارد الدولة العامة وتوجيه نشاطها أفراداً وجماعات فهو الإطار العام لنشاط الدولة الاقتصادي.

الاقتصاد عيني : وهو الاقتصاد الطبيعي الذي يلي حاجات المنتجين ويخلو من التبادل والتقدّم.

الاقتصاد بضاعي : خلاف الاقتصاد العيني يقوم على تبادل البضائع خارج الحاجات المباشرة للمنتجين. ويسمى أيضاً : إنتاج بضاعي.

اقتصاد : من حذر القصد ويقال للاعتدال والتوسط في أي شيء ومنه عدم الإسراف في الإنفاق. وهو معنى الاقتصاد في لغة الكلام. يقال فلان يقصد أي يفتر ويقتن إنفاقه. وهذه طريقة اقتصادية أي توفر ولا تتطلب نفقات كبيرة.

والاقتصاد عند المعاصرین علم يدرس الظواهر الخاصة بالإنتاج والتوزيع والاستهلاك ويكشف عن القوانين التي تخضع لها ويعرض تبعاً لذلك للعوامل المؤثرة فيها من أجور وأسعار وأسواق ونقد وتجارة داخلية وخارجية. ويردف عادة بالسياسي فيقال : اقتصاد سياسي وذلك لتدخل سيروراته مع السياسة. أو لأنه يدرس العلاقات الاجتماعية بين الناس والتي تكون في سيرورة إنتاج وتوزيع وتبادل واستهلاك الخيرات المادية. المشتغل فيه اقتصادي. وج اقتصاديون. ويقال أيضاً : عالم اقتصاد. وباحث اقتصادي. واقتصاداوي للمبالغ في الأمور الاقتصادية ومن يعطي الأولوية للاقتصاد في كل شيء.

والاقتصاديات مقابل economies جملة الأمور والأوضاع الاقتصادية في بلد أو بلدان. يقال : اقتصاديات البلدان العربية ماضعة كاقتصاديات العالم الثالث ...

الباب الثاني

نظم اقتصادية

اقتصاد عبودي : نظام يكون فيه العبيد هم المنتجين الذين يقع عليهم وحدهم عبء إنتاج المواد المطلوبة للمجتمع. وقد ظهر كاملاً في اليونان وروما القديمة وجزئياً في آسيا التي هيمن عليها نمط الإنتاج الآسيوي – انظره لاحقاً. والطبقتان الرئيسيتان فيه هما السادة والعبيد مع وجود فئات من الاحرار العوام في المدن.

اقتصاد إقطاعي : نظام اقتصادي يكون فيه الفلاحون التابعون للإقطاعي هم المنتجين تحت شروط العلاقات الإقطاعية. وقد وجد هذا النظام كاملاً في أوروبا القرون الوسطى وجزئياً في آسيا. واستحكم في بعض مجتمعاتها كالمجتمع السياسي الذي قام على القنانة ولكن المرتبطة بالدولة. وكذلك في التبت حتى عام 1951. والطبقتان الرئيسيتان فيه هما الفلاحون والإقطاعيون.

اقتصاد رأسمالي : اقتصاد يقوم على العمل المأجور ورأس المال. والمنتج الأرأس فيه هم العمال الذين يستغلون في المصانع والمعامل التابعة للرأسمالي لقاء أجور يومية أو أسبوعية أو شهرية، وهي الأغلب. وقانونه هو البحث عن الربح الأقصى.

اقتصاد اشتراكي : يقوم على الملكية الاجتماعية وتديره الدولة لصالح الشعب حسب مفad النظرية. ولا يقوم النشاط فيه على الربح الفردي وإنما يذهب فائض القيمة (انظر لاحقاً) إلى الدولة.

اقتصاد حر : هو الاقتصاد الرأسمالي الخارج عن إشراف الدولة. وضده الاقتصاد الموجه والاقتصاد الاشتراكي.

اقتصاد مبرمج : كالاقتصاد الموجه يشير إلى نظام اقتصادي عالي التنظيم.

اقتصاد مختلط : نظام اقتصادي يقوم على مزدوج القطاع العام والقطاع الخاص.

اقتصاد السوق : هو الاقتصاد الحر أو الاقتصاد الرأسمالي حيث يجعل الرأسماليون من السوق الوسيلة الوحيدة التي تحدد مختلف أسعار السلع والخدمات ف تكون هي المحرك الأرأس للحياة الاقتصادية. وقد راجت هذه النظرية في السنوات الأخيرة للرد على الاقتصاد الاشتراكي والموجه بتأثير فشل التجارب الاشتراكية الحديثة. لكن اقتصاد السوق يدخل أيضاً في مرحلة من الإنتاج الاشتراكي ليوجه في طريق النمو على أساس الحوافز الفردية والمنافسة بين مؤسسات القطاع العام لتحفيز الإنتاج وعندئذ يسمى اقتصاد السوق الاشتراكي.

أقصد : جعل الشيء اقتصادياً. ترجمة للمصطلح الإنجليزي **economize**.

اقتصاد مشاعي : نظام اقتصادي قديم قوامه الملكية العامة المشاعة بين الناس والإنتاج الجماعي الذي توزع خيراته على المنتجين. وقد يكون اقتصاداً عيناً، طبيعياً كما في المجتمعات البدائية السحرية، أو نظاماً مقتناً من قبل دولة كما في النظام القرمطي في العصر الإسلامي أو نظام أسرة تجوو الصينية.

رأسمالية الدولة : نظام اقتصادي تهيمن عليه الدولة من خلال الملكية العامة لوسائل الإنتاج وينصب مردوده إلى الدولة التي تنفقه على قطاعاتها الرسمية. وهو نفسه الاقتصاد الاشتراكي في حالات الانحراف البيروفقاطي. كما نجده في الاشتراكيات الفاشية الأوروبية كالنازية وفي بعض البلدان العربية ذات التوجه الكليني.

غط الإنتاج الآسيوي : مصطلح وضعه كارل ماركس لتمييز اقتصادات آسيا عن أوروبا قوامه مبدأ لاملكية الأرض. وقد استخلصه ماركس من فقه الخراج الإسلامي ووثائق الملكية في الهند وغيرها من البلدان الآسيوية. ويتصل هذا النمط بالاقتصاد المشاعي الآسيوي الذي يشكل النقيض للاقتصاد الإقطاعي وكان الصراع بينهما محتدماً حتى العصر الحديث فاحتفظ كل منهما بموقعه وتأثيراته على تطور الحضارات الآسيوية.

ولنمط الإنتاج الآسيوي هذا علاقة بمركز الدولة في الشرق لأنها تتولى في العادة إدارة الإنتاج ضمن هذا النمط حيث تكون ربة الأراضي في يدها وهي التي تمنحها لمن يستثمرها ضمن قوانينها الخاصة ويكون المستثمر بمثابة حائز لا مالك.

الباب الثالث

أساسيات اقتصادية

فائض القيمة : تعبير وضعه كارل ماركس يتضمن معنى الفرق بين قيمة العمل الجوهرية والقيمة الفعلية التي يحصل عليها العامل من الرأسالي وهذا الفرق يستولي عليه الرأسالي في النظام الرأسالي واستولت عليه الدولة في النظام الاشتراكي. يراد بالقيمة الجوهرية للعمل ما ينتحه العامل بعمله وهو يجب أن يكون ملكاً له كله لأنه من إنتاجه الشخصي. أما القيمة الفعلية الواقعية فهي الأجر الذي يأخذه من الرأسالي أو من الدولة الاشتراكية ويكون أقل كثيراً من قيمة المتوجه. وبالاستناد إلى هذه الحقيقة وضع كارل ماركس أساس الاقتصاد الاشتراكي الذي يعطي العامل أو المتوجه عموماً قيمة ما ينتحه بال تمام. وهذا حين يخضع الاقتصاد الاشتراكي للمنظور المشاعي الآسيوي.

عناصر الإنتاج : هي العوامل التي تتضادر في خلق المنتوج حسب الاقتصاد الرأسالي وتأثر في مقداره ونوعيته وتألف من العمل والطبيعة (الأراضي)، ورأس المال، والمنظم. وحسب المفهوم الماركسي فالعنصر الأساس هو العمل (وهذه سبقت لابن خلدون) والعناصر الأخرى تابعة للعمل. وتسمى أيضاً عوامل الإنتاج.

القوى المبتكرة : مصطلح عام يجمع العناصر التي تتضادر على الإنتاج الاجتماعي وتألف من وسائل الإنتاج والناس العاملين فيها. وفي تعريف آخر : جملة الطاقات الإنتاجية التي تعود إلى تشكيلة اجتماعية معينة وتألف من عنصرين

الجديدة. وقد يكون هذا التقرير ذرائعياً لتمرير الثورة الاشتراكية مع أن استقراء حقائق الانتقال من الإقطاع الأوروبي إلى الرأسمالية يعطيه أساساً تاريخياً متيناً. ولو أن الاشتراكية لاتحتاج إلى تبرير ذرائعي فهي مطلب العقل العادل.

بناء تحيي : هو البنية الاقتصادية للمجتمع معبراً عنها في علاقات الإنتاج وهو الأصل في التطور التاريخي حسب التفسير الإيديولوجي للمادية التاريخية. ويفاصله بناء فوقى ويعنى بمجموع العلاقات والأوضاع الإيديولوجية الناجمة عن علاقات الإنتاج بما فيها الثقافة والأفكار والقوانين وما إليها. بتبسيط أكثر : البناء التحيي هو البناء الاقتصادي والبناء الفوقي هو البناء المعنوي بضموناته المختلفة ومؤسساته القانونية والثقافية وال الحكومية وما إليها.

رأس المال : جملة المال المتراكم والمكرس لإنتاج مال آخر. ويكون نقداً وعيناً. وينقسم إلى : رأس مال دائم وهو جزء من رأس المال يتحول إلى وسائل إنتاج كالأبنية والآلات والمواد الأولية. ورأس مال متغير وهو جزء ينفق على أجور العمل (شراء قوة العمل). وهذا عند الماركسيين. وعند غيرهم : رأس مال ثابت أو أساسي وهذا لا تنتقل قيمته إلى السلع المنتجة كلباً بل على أجزاء ودفعات كالأبنية والآلات ورأس مال دوار أو متداول وتنتقل قيمة عناصره انتقالاً كاملاً إلى السلعة المنتجة ويشتمل على بعض المواد الأولية والمساعدة والوقود وقيمة قوة العمل أي ما يستهلك كله في سيرورة إنتاج السلعة بينما الآلات والأبنية تدوم أمداً طويلاً وتدخل في إنتاج سلع متولدة عديدة. والفرق بين المصطلحات والتعاريف بين الفريقين ضئيلة ويمكن الجمع بينهما.

بشري ومادي. والأخير هو وسائل الإنتاج (انظر لاحقاً). ويخصها البعض بالعنصر البشري ويسمى الآخر قوى إنتاج.

وسائل الإنتاج : هي مجموعة المواد والأشياء المستعملة مباشرة أو لا مباشرة في سيرورة الإنتاج وتتألف من قوة العمل وأدواته وموضع العمل أي ما يقع عليه فعل العمل وهي المواد. ولا يصح اعتبار العمل من وسائل الإنتاج بل الاصح أن يكون العنصر الفاعل في هذه الوسائل لتحويلها.

نمط الإنتاج : طريقة الإنتاج المحددة تاريخياً من خلال التشكيلة القائمة للحصول على المنتجات اللازمة لحياة الإنسان. ويقال أيضاً : أسلوب الإنتاج.

دورة اقتصادية : يطلق على دورات الاقتصاد الرأسالي بين الرواج والكساد حيث تكون في فترة ما حالة رواج ووفرة في الإنتاج تنسق الطلب وتليها فترة كساد وبطالة وانخفاض في الإنتاج تنتهي إلى أزمة اقتصادية.

علاقات الإنتاج : هي روابط تنشأ بين الناس خارج إرادتهم أو وعيهم في جمبي سيرورة الإنتاج والتوزيع والاستهلاك. والوجه الأظهر لعلاقات الإنتاج هو العلاقات الطبقية فما يسمى علاقات إنتاج هو في الحقيقة العلاقة بين الفئات المختلفة من المجتمع بما تشتمل عليه من تناقض أو انسجام مع القوى المنتجة التي تتألف من كليهما التشكيلة السائدة. وتتفكك التشكيلة مع اشتداد التناقض بين القوى المنتجة وعلاقات الإنتاج حيث تقدم الأولى وتبقى الثانية في جمودها وتكون النتيجة تأزم علاقات الإنتاج واحتياجها إلى ثورة تأتي بوضع اجتماعي أكثر انسجاماً مع القوى المنتجة

المصطلح قديم وورد في القرآن : "فَإِنْ تَبْتَمِ فَلَكُمْ رُؤُسُ أَمْوَالِكُمْ" أي إن تبت عن الربا أسقطتموه عن الدين وتأخذون منه المبلغ الذي أقرضتموه إياه فقط وهو رأس مالكم. ويستنق المعاصرون منه الفعل : رسمل يرسمل رسملة. ويلفظ رأس المال مضافاً أو مركباً : رأس المال ويغلب التركيب في النعت فيقال رأسمالية ورأسماли. وتغلب الإضافة في الحالات الأخرى مثل رأس المال الثابت. وفي "فرجحة" رسمله زوده برأسمال.

تقسيمات أخرى لرأس المال :

رأس مال جاري : يشمل الأموال الحاضرة التي تستعمل في شراء المواد الأولية ودفع الأجر. رأس مال عيني : وهو الملموكلات التي تستعمل بأعيانها مثل المواد الأولية والآلات. رأس مال نقدى : رأس المال المؤلف من نقود. الجزء النقدي من رأس المال

رأس مال كاسب : أموال تُغلَّ لصاحبها دخلاً ولو لم تستعمل مباشرة في الإنتاج. رأس مال منتج : أموال ناتجة عن عمل سابق تستعمل في إنتاج ثروة أخرى.

ملحوظة : رأس المال لا يطلق إلا على الأموال المستمرة في الإنتاج وتدخل عندئذ في أبواب الملكية الفردية أو الخاصة. أما الأموال التي يحتفظ بها صاحبها لنفسه فليست رأس مال وهي داخلة في تعريف الملكية الشخصية. وقد ميز الشيوخيون بينهما فأسموا الأموال الرأسمالية وتركوا الأموال الشخصية لأصحابها يستهلكونها في احتياجاتهم.

أموال تُستهلك : ترجمة خم للمصطلح الفرنسي biens consomptibles استعمل

تُستهلك على القابلية حسب قرار الجمع. والتراكيب غير معبر عن معناه ولا بد فيه من الرجوع إلى العبارة فيقال : أموال قابلة للاستهلاك. وفي حال المصدر يقال : مستهلكة لعموم القابلية للاستهلاك

أموال سائبة : ترجمة خم للفرنسي biens vacants

أموال جامدة : كالأنبوبة والآلات وأموال حية هي الحيوانات.

ناتج قومي : مجموع المنتجات التي تخلقها مختلف فروع الاقتصاد القومي لمدة معينة، سنة مثلاً، أي ما يتوجه المجتمع لإشباع حاجاته الاستهلاكية وما يضاف إلى الثروة القومية من ثروات فائضة واستثمارات.

ثروة : هي المال الكبير. وفي الاصطلاح الاقتصادي هي الأشياء النافعة التي يستطيع الإنسان أو الجماعات امتلاكها ولها قيمة تبادلية.

إنتاجية العمل : فعالية العمل في سيرورة الإنتاج وتقاس بمقدار الوقت المبذول لإنجاز الوحدة المنتجة أو بمقدار المتوج المنجز في وحدة زمنية. وفي تعريف عام للإنتاجية هي كمية الإنتاج التي يحصل عليها على أساس عامل معين من العوامل التي يقوم عليها الإنتاج.

هيكل ارتكازية : مجموعة من فروع الاقتصاد تخدم الإنتاج المادي من غير أن تكون عوامل منتجة وتضم بناء الطرق والجسور والموانئ والمواصلات والتجارة وأنظمة معالجة المعلومات وغيرها مما يكون شرطاً لازماً لسيرورة الإنتاج المادي.

كافية إنتاجية : هي تحقيق أعلى مستوى من الإنتاج مع التزام الحد الأدنى من النفقات.

UNDER CONSUMPTION : يترجم إلى قلة الاستهلاك بمعنى الانكماش في الطلب. والأدق فيه : استهلاك نازل

سوق : في الأصل هي مكان البيع والشراء. وستعار بحمل السيرورات التجارية من البيع والشراء. وفهمت على هذا النحو في العصر الإسلامي. وعليه قول أبي يزيد البسطامي عن العييم المادي في الدنيا والآخرة : "في الدنيا يشغلك بالسوق وفي الآخرة يشغلك بالسوق فانت أبداً عبد السوق" ويريد هنا علاقات البيع والشراء المادية. ج أسواق.

منافسة : صراع بين منتجي البضائع على ظروف أنساب لإنتاج البضائع وتصريفها ونيل الأرباح العالية. وتسمى أيضاً مزاحمة. ويقال أيضاً : تنافس ولا يقال تراحم. والسبة إليها تنافسي.

احتكار : الانفراد بإنتاج أو عرض سلعة للتأثير على سعرها مستفيداً من انعدام المنافس مع حاجة المستهلك إليها. فعل الاحتكار : احتكر يمتهن فهو محظوظ والسلعة محتكرة. والرأسمالية الاحتكارية هي المرحلة العليا من تطور الرأسمالية المترنة بالإمبريالية.

بضاعة : هي منتوج العمل المعروض للبيع. ج بضائع. وترادفها سلعة وجمعها سلع وينسب إليها فيقال : اقتصاد بضاعي واقتصاد سلعي. ويُشتق فعل من البضاعة فيقال : يتبع بمعنى يتسوق، يشتري بضاعة. ولا يُشتق من السلعة.

حَرِيزَة : فعل من الحرُّ وهو الصيانة والحفظ، يقال للشيء النفيس الذي لا يُساع للافساده وإنما يُحرَّز ويحفظ.

توزيع : مرحلة من تجديد الإنتاج الاجتماعي وهي حلقة وصل بين الإنتاج والاستهلاك.

تنمية : دفع الإنتاج بشتى صوره لتحقيق الوفرة من أجل رفع المستوى المعيشي لمجموع السكان. هذا بحسب النظرية، وفي الواقع تكون التنمية لزيادة الإنتاج من دون اشتراط رفاهية السكان.

عرض : هو طرح السلع والخدمات في السوق لتلبية الحاجات البشرية أو هو الكمية التي يقبل المنتجون والتجار بيعها من سلعة بمن معن.

طلب : يعرف بتعريفين، الأول : الإرادة والقدرة على شراء سلعة أو خدمة. الثاني : كمية السلعة أو الخدمة المطلوبة بسعر و زمن موصفين.

انتاج : هو سبورة إيجاد المنفعة وبالخصوص : خلق الأشياء الجاهزة لاستعمال الإنسان. والفعل منه : أنتج يُنتج فهو منتج. وما ينتجه متوج ومنتج جمع الأول منتجات والثاني منتجات.

فيض الإنتاج : زيادته على الاستهلاك المحلي ويقال أيضاً : فرط الإنتاج.

استهلاك : هو استعمال المنتوج في تلبية الحاجة. وفعله : استهلك يستهلك فهو مستهلك. ولا يقال لما يستهلكه الإنسان : مستهلك على المفعولية بل يقال سلعة استهلاكية. والتزعة الإستهلاكية اتجاه مرضي لتجحيم الأشياء الزائدة عن الحاجة وتتوسيع الكماليات والاستكثار منها.

انكمash : حالة نقص الطلب على المنتجات أو نقص العرض في المنتجات. ويترب على أي منهما أزمة اقتصادية. وهي من نتائج الاقتصاد غير المبرمج أي الاقتصاد الحر. ونقضه الرخاء حيث يتعادل الطلب على المنتجات مع كمية عرضها في السوق.

CAPITAL ASSETS : أصول رأسمالية

تأمين : عقد يلتزم به المؤمن للتعويض على المؤمن له عن عطل أو ضرر يلحق بشخصه أو ماله لقاء مبلغ من المؤمن له هو قسط التأمين. والتأمين تتولاه شركات التأمين وهو نوع من المقامرة يعرض به الرأساليون عن الضمان الاجتماعي.

مراجعة التقييم : إعادة فحص المركز المالي للمؤمن.

خبير اكتواري : شخص له خبرة في حسابات التأمين يضع جداول التأمين على أساس الرياضيات.

ندرة : قلة الكميات المعروضة من سلعة ما. والندرة تذهب في الاصطلاح العلمي إلى حالة المواد القليلة التوفير في الطبيعة كالمعادن النفيسة وتكون ندرتها عاملاً أساسياً في ارتفاع سعرها مع أن الحاجة إليها ليست ملحة. أما قلة المتوفر أو المعروض من السلع فتستعمل لها : شحنة وقد راحت في العقود الأخيرة.

ريع : قاموسياً هو فضلة كل شيء أي مايفيض عنه. وريع الشيء إذا زاد وثما. ويقول العراقيون فلان مريع أي ذو حال حسنة من الأكل والشرب. والريع العقاري هو الجزء الذي يؤديه المستأجر إلى المالك من غلة الأرضي مقابل استغلال قواها الطبيعية الثابتة أي أنه مال يأتي من ملكية الأرضي. وريع الخصب ماينتج من ميزة قاع على أخرى من حيث الخصب وريع الموقع ما يتبع عن أفضليّة موقعها ويدخلان في الريع التفاضلي. والريعية هي مؤشر فعالية الإنتاج الاقتصادي في المؤسسات وفروع الاقتصاد الوطني عموماً.

دخل : المنفعة الناتجة عن رأس المال أو العمل. والدخل في العادة يقاس بالنقد حصراً. ومن

التعریف الاقتصادي بحث فالتوزيع لا يتوخى تحديد الإنتاج بل إشباع حاجات الناس. وهو الغرض من الإنتاج. وبهذا المعنى قال برنارد شو عن سبب الخراب في العالم بأنه : غزارة في الإنتاج وسوء في التوزيع.

تبادل : سيرورة ربط الإنتاج بالتوزيع والاستهلاك ويكون بالتجارة أي عملية البيع والشراء. ويرادفه التداول يعني انتقال السلعة من يد إلى يد ويغلب على السلع النقدية. و تستعمل الإنجليزية circulation وهذه يستوفيها أيضاً : التداول. ويستعمل أيضاً مبادرات (دون مبادلة) لمعنى قريب.

إدخار : الاحتفاظ بجزء من الدخل للمستقبل. وهو على أنواع :

ادخار احتياطي : ويخصص للتوفير والاحتياط للنوبات والطوارئ

ادخار إنتاجي : يخصص للحصول على دخل جديد. أي أنه جزء من الربح يضاف إلى رأس المال لزيادة مردوده.

ادخار ثimir : ويكون لنفس الغرض أي لزيادة الاستثمار.

والادخار من مصطلحات عرب الإسلام مرادف للأكتشاف يعني تكديس الأموال الزائدة عن الحاجة وقد حرم أولاً بمحاجة تحرير الكتز في سورة التوبة ثم أباح بعد نسخ الآية وإيداعها بحكم الزكاة حيث يكتفي الكاتر بدفع نسبة من أمواله ويتمتع بالباقي.

إنتمان : تسليم المال لاستماره في الإنتاج أو الاستهلاك. وهو العمل الأساس للمصارف تأخذ الودائع من المودعين بفوائد محددة وتسلفها للمتبحرين بفوائد أعلى لترفع الفرق.

أكدرية : مسألة في المواريث فحوارها امرأة توفيت عن زوج وأم وأخت وجد. من المسائل المعقدة في هذا الباب.

مواريث: صيغة جمع تعبّر عن الفرع المختص بالوراثة في الفقه. ويقال في العادة علم المواريث والمواريث تدل وحدها. وكانت تسمى الفرائض وعلم الفرائض فحلت محلها المواريث في العصر الحديث.

الأمثال العراقية : "بيع واضحك وعد الدخل وايكي" لأن المردود النقدي قد لا يأتي بالربع المشود.

دخل قومي : يطلق على النتيجة الكلية لعمل جميع المواطنين في الدولة في سنة كاملة. أو مجموع ما يحققه جميع الأفراد من مدخلات في السنة وهو يعادل الإنتاج الكلي في الدولة هذه المدة. وفي تعريف آخر : هو مجموع قيمة كل السلع المنتجة والخدمات المقدمة في سنة. وهذا التعريف أو في وأوضح.

حدّي : هو النقطة القصوى التي تصل إليها سيرورة اقتصادية في صعودها وهبوطها، نحو : الاستهلاك الحدي، الدخل الحدي، الكلفة الحدية، ويستعيّرها الأدباء والمتعلمون في كلامهم فيقولون : فلان حدي أي متصلب في رأيه أو موقفه لا يقبل تنازلاً أو تساهلاً.

مرونة اقتصادية : تقىض الجمود والانكماش وهي قابلية بعض الظواهر الاقتصادية للتحرك والتحول من حالة حالة مثل مرونة الطلب ومرونة العرض ومرونة السعر.

ميراث : ج مواريث. ما يرثه الخلف عن السلف ضمن الرَّحْم التي تجتمع بينهما. ويقال ورث وإرث. وورث مالاً فهو وارث ووريث وأورث سلفه مالاً وورثه فهو مُورث ومُورث.

مناسحة : نقل المورث نصيب بعض الورثة قبل القسمة إلى من يرث عنه.

عول : زيادة الانصباء على الفريضة فينقص من قيمتها بقدر الحصص.

قسم شرعي : بيان قضائي يصدر بتعيين حصص الورثة من المال الموروث.

الباب الرابع

مذاهب ونظريات

الحمائية : مذهب الحماية protectionism ويعني صيانة الاقتصاد الوطني من المراحمة الأجنبية بفرض رسوم جمركية عالية على المستوردات.

تكامل اقتصادي : ملائمة تكون بين عناصر متوفرة لدى أحد الأجزاء أو الأطراف وعناصر أخرى لدى طرف آخر. ويكون بين المؤسسات في البلد الواحد كما بين بلد وبلد آخر. مثاله أن تتكامل بلدان الخليج العربية مع سوريا أو لبنان أو مصر فتتوفر لها المنتجات الفطبية وتعتمد هي عليها في توفير منها الغذائي فلا يتضمن إلى إهدار الأموال الطائلة على استيراد المواد الغذائية من الدول الأجنبية أو إلى زراعة أراضي غير صالحة للزراعة. ومن أمثلتها التي كانت مملكة ولم يُعمل بها أن تزود الصين الاتحاد السوفيتي بالمنتجات الغذائية وتتوقف عن الإهدار على الصناعات الثقيلة وتعتمد على الصناعة السوفيتية في هذا المضمار.

تخطيط : تحديد أهداف معلومة يجب أن يتحققها المجتمع خلال دورة معطاة مع تحديد الوسائل والأدوات الازمة لهذه الأهداف. والتخطيط من الأركان الاقتصادية الحديثة ويرتبط غالباً بنظام رأسمالية الدولة والنظام الاشتراكي.

التعاونية : نزعة ذات أفق اشتراكي تتحقق في اتحاد مجموعة من الناس للقيام بأعمال تخدم مصالحهم المشتركة. والتعاونيات الفلاحية أشبه بالتنظيمات الجماعية التي تضaffer على الإنتاج المشترك والتوزيع المشترك معبقاء الوحدات الزراعية على استقلالها.

صنمية البضاعة : إسقاط صفات خارقة على بعض البضائع لاسيما التقدّم. مصطلح يستعمله عادة منتقدو النظام الرأسمالي.

نفعية بنتام : مذهب الاقتصادي البريطاني بنتام الذي يعتبر المنفعة الحاصلة من فعل ما هي معيار أخلاقيّة هذا الفعل. ويتبيني الفلسفه الأمريكية هذا المذهب في حقل المعرفة حيث تقاس الحقيقة عندهم بمدى صلاحيتها للتطبيق في الحياة اليومية. تترجم عادة إلى منفعة والأدق أن تكون بنتامية نسبة إلى صاحبها.

تدخلٍ : القائل بعبداً تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي ومذهب التدخلية. اختيار العاليلي رحمة الله.

تسبيبية : مبدأ الاقتصاد الحر. العاليلي ديوانية؟ مقابل cameralism مذهب اقتصادي قال به إداريون ألمان في القرن التاسع عشر مفاده أن السياسات الاقتصادية تصعّب تبعاً لقرابة الإدارة والسلطة. المصطلح الأجنبي اشتقت من الغرفة والمقابل العربي ملتبس والأوضاع والأوفى أن يقال : إداروية.

مركتيلية : مذهب تجاري يقول أن ثراء الدولة يعتمد على ما لديها من ذهب وفضة. ويمسك أصحابه بالتجارة الخارجية لأنها توفر هذا الغرض للدولة. أي أن المركتيليين يوجهون الإنتاج الوطني للتصدير بلحب الذهب والفضة لا لإشباع حاجات السكان. يرجع المذهب إلى القرن السادس عشر. يترجمه البعض إلى انحرافية. ولا يوفّي الغرض وللفظ الأجنبي لايفيد التجارة حسراً بل هو نزعة خاصة بالذين يقولون بالمذهب فالأخواى يقاوه على ماسمه به.

التوازن الاقتصادي : نظرية حديثة تقول أن تحديد قيم السلع يتأثر بأسباب متعددة لما يوجد بين الظواهر الاقتصادية من ترابط.

الباب الخامس

المؤسسات والوحدات الاقتصادية والإنتاجية

إخادة : قاع موات تحوّزها لنفسك أو ينبعها لك السلطان.

إكاره : أراضي تقدمها الدولة أو المالك للأكارين - الفلاحين - لزرعها وإعمارها. مصطلح فقهي.

أوسيّة : قاع معفاة من الضريبة. ذكرها العلالي على أنها من العامي القديم.

منطرة : الأماكن التي تقع تحت حراسة الساطور (فرجحة)

قطيعة : قاع يقطعها الحاكم لشخص لاستثمارها. ج قطائع.

أراضي خراجية : أراضي رقبتها للدولة واستثمارها للأفراد لقاء ضريبة الخراج. وهي أكثر أراضي الدولة الإسلامية قدماً. وسميت في العصر العثماني أراضي أميرية واحتزّ لها العامة إلى الميري.

أراضي عُشرية : أراضي مملوكة لأصحابها ملكاً صرفاً ويدفعون عنها العشر. وهي قليلة في البلدان الإسلامية قديماً.

صوافي : أموال، أراضي غالباً، يصطف فيها الحاكم لنفسه ولحاشيته على جهة الاحتكار.

حيازات فلاحية : اسم لما يمتلكه الفلاح على سبيل الاستثمار اتفاقاً لا عيناً.

مستغلات : أراضي وعقارات مستثمرة بالزراعة والبناء ونحو ذلك.

حوْزة : ما يحتازه الإنسان لنفسه من القیعان ويبني حدوده ويقيم عليه الحواجز.

وقف : أراضي وعقارات تحول إلى ملكية عامّة لا تُباع ولا تُشترى ويرصد ريعها لأغراض خيرية. ج أوقاف. ويقال أيضاً : أحباس لكونها محبوسة للمصلحة العامة. و فعل الوقف : أوقف

أرض : مرفق الإنتاج الأساسي للزراعة رئيسياً ثم يأتي للبناء والعمل عامة. يستعمل لها الإنجليز land تمييزاً عن earth اسم الكوكب. وهكذا الصينيون يستعملون المقطع دى للأرض عموماً فإذا أرادوا ما يقابل land قالوا تو-دي والمقطع الأول يعني التربة. وفي العربية : قاع لهذا المعنى. وأرض للكوكب. وصعيد لسطح الأرض العادي مقابل ground. وقد سبق الكتاب منذ القدم على أنفسهم فاستعملوا الأرض لشتي الحالات. والقاع وجعه قيعان أصلح لهذا المعنى الاقتصادي الإنتاجي، ويستعمله العراقيون والتونسيون بهذا المعنى. وينسب العراقيون فيقولون قاعية بمعنى أرضية. على أن تكسير الأرض على أراضي يفيدها المعنى المطلوب أيضاً، وقد مر في المقدمات أن للجمع دلالات مستقلة على المفرد أحياناً كثيرة.

عقار : في الوسيط هو كل ملك ثابت له أصل كالقاع والدار. واحتضن بغير القیعان الزراعية. ج عقارات.

أملاك : العقارات. تكثر بهذا المعنى في لغة الكلام.

أطيان : القیعان الزراعية في مصر. لامفرد لها.

موات : قاع مهملة لمالك لها تستترع وله أحكام في الفقه.

مُقْتَصِد زراعي : اصطلاح مصرى مستحدث للقطاع المتبع في الزراعة يوضع مرادفًا للقطاع الزراعي. والمقتضى اسم مكان من الاقتصاد فهو يصلح لأى مرفق اقتصادي.

مجمع : يطلق حديثاً على سوق كبيرة متنوعة شاملة المعروضات لما يقابل الإنجليزية supermarket. ويقال أيضاً : **مجمعات صناعية للمؤسسات الصناعية الكبرى المتداخنة والتكاملة**.

بورصة : وترجمت إلى مصطلح لكنها لم تشع وبقيت البورصة رغم أن المصفق سائع ودال. وهي الشكل الأكثر تطوراً في النظام الرأسمالي لأسواق بيع البضائع الوفيرة بالجملة بناءً على مساطر. وهذه هي البورصة التجارية. وهناك بورصة الأوراق المالية لأسواق العملات العالمية وهي المشهورة بهذا الاسم أكثر من الأولى. والبورصة من الكلمة يونانية تعني الكيس. وهكذا شأن معظم المصطلحات الأوروبية تقوم على التوليد بقرائن بعيدة، اعتباطية في الغالب.

صرف : اسم مكان من يصرف بكسر الراء، مؤسسة مالية تسليفية تجمع الموارد والمذخرات النقدية الفائضة موقتاً وتقوم بتسليفها وتمارس وظائف مالية متنوعة. النسبة إليها : مصرفي. يقال : النظام المصرفـي. والاسم : صيرفة banking. والنسبة إليها صيرفي. والجمع صيارفة. وتقال لمن يعمل في تصريف وتبدل العملة. ويقال مصرفي للمشتغل في المصارف. والمصرفي والصيرفي عند عرب الإسلام هو الجهدـ بكسر الجيم والباء ومعاصرون يفتحونهما. والكلمة غير مستعملة الآن بهذا المعنى. واستعمل المسلمون أيضاً صيرفي وصرافـ. وعمل الجهدـ مصرفي الطابع وعمل

عقاراً يوقفه وفاعله الواقف. والعقار موقف ووقف.

شكارة : ما يزرعه الخولي لنفسه في قطعة صغيرة من أراضي المالك. من عامية المحيط.

رِزْقَة : قاع يهبها السلطان ويأخذ الموهوب له من ديوان الروزنامة حجة تثبت ملكيته لها وأنها معفاة من الضرائب. وفي تعريف آخر : **مُسْتَغْلَةٌ** يصرف ريعها على المسجد والعاملين فيه.

رُقْبِي : طريقة للتناوب على الانتفاع من ملك مشترك، دار على الأكثر، يأخذها أحد الشركاء فيسكنها طيلة حياته فإذا مات آلت إلى ورثة الشركـ الآخر أو للشريك إذا كان حياً. أرقـ الدار : جعلها له رُقبـي. سميت بذلك لأن الشريك يرقبـ موت الحاجـ حتى يأخذـها. وهي طريقة في الانتفاع تهدـم العلاقة الإنسانية بين الشركـاء.

عارية : ملك تملكـ منفعتـه بلا عوضـ. وأكثر ما كانت في التخيـل حيث يعطيـها مالـكـها لصاحـبه يتـفعـ بها لمدة متفـقـ عليها تعودـ بعدهـا للـمالـكـ. ويقولـ العراقيـون للشيـء المـوقـتـ أوـ غيرـ المـتـنـ المـعرضـ للـتـلفـ : عـارـيـةـ بـقـرـيـنةـ مـوـقـوتـيةـ الـمـلـكـ المـعـارـ.

حـمـيـ : مـراعـيـ تـحوـطـ لـرعـيـ المـاشـيـةـ وـالـأـنـامـ التـابـعـةـ لـمـنـ يـحـمـيـهاـ. وـكـانـتـ فـيـ الـجـاهـلـيـةـ فـمـنـعـهاـ الـإـسـلـامـ لـلـأـفـرـادـ وـأـجـازـهـ لـلـدـوـلـةـ. وـكـانـ تـحـمـيـ لـحـيـلـ الـجـيـشـ أـوـ لـمـاشـيـةـ الـفـقـرـاءـ فـيـمـنـعـ مـنـهـاـ الـأـغـنـيـاءـ.

أـرـعاـوـيـةـ : المـاشـيـةـ المـرـعـيـةـ لـلـدـوـلـةـ خـاصـةـ وـتـكـونـ عـلـيـهـ وـسـوـمـهـاـ وـأـخـتـامـهـاـ.

إـيـغـارـ : اـسـمـ لـكـلـ مـاحـمـيـ منـ الـأـرـاضـيـ بـأـمـرـ السـلـطـانـ لـقـاءـ مـبـلـغـ ضـمـانـ يـدـفـعـ لـهـ وـيـمـنـعـ مـنـ دـخـولـ الـجـيـشـ إـلـيـهـ وـأـخـذـ شـيءـ آخـرـ.

رَيْجِي، بِامَالَةِ الْيَاءِ، كُلْمَةٌ فَرْنَسِيَّةٌ اسْتَعْمَلَتْ فِي سُورِيَا وَلِبَانَ لِزِرَاعَةِ وَتَسْوِيقِ التَّبَغِ مِنْ قَبْلِ شَرْكَةٍ أَوْ مِنْ قَبْلِ الدُّولَةِ. وَفِي الْعَرَاقِ الْحُصَارِ التَّبَغُ لَا حُتَّكَارَهُ مِنْ قَبْلِ الدُّولَةِ.

دَكَانٌ : متجر صغير. فَعَانَ مِنَ الدَّكَّةِ وَكَانَ الْبَاعِثَ يَقْعُدُونَ عَلَيْهَا لِلِّيَعِ ثُمَّ أَطْلَقُ عَلَى الْحَانُوتِ. جَ دَكَاكِينَ.

حَانُوتٌ : دَكَانٌ. وَكَانَ يَطْلُقُ عَلَى الْخَمَارَةِ. فَاسْتَقْلَتْ بِهَا الْحَانَةُ وَذَهَبَ الْحَانُوتُ لِلِّمَتَجَرِ الصَّغِيرِ كَالْدَكَانِ. جَ حَوَانِيَّتَ.

دُرَابَةُ الدَّكَانِ : أحد مصraعي بابه اللذين ينطبق الأعلى منها على الأسفل. (مولد).

كُشْكٌ : دَكَانٌ صَغِيرٌ مُنْفَرِدٌ غَالِبًا وَيُعَمَّلُ مِنَ الْخَشْبِ أَوِ الصَّفَانِعِ. مِنْ كُوشَكَ الْفَارَسِيَّةِ وَتَعْنِي بَنَائِهِ وَسْطَ بَسْتَانٍ وَهَذِهِ هِيَ الْجُوسِقُ الْعَرَبِيَّةُ مَعْرِبَهُ عَنْهَا. وَاحْتَصَتِ الْكُشْكُ بَمَا يَشْبِهِ الرَّوَاقِ الْبَارِزِ عَنِ الدَّارِ كَمَا فِي هَذَا الْبَيْتِ مِنَ الرَّسَالَةِ الْبَغْدَادِيَّةِ :

أَعْمَشَ كَلَمَا مَشَى فِي طَرِيقٍ
صَدَمَتْهُ كَوَاشَكُ الْحَيْطَانَ

ثُمَّ اسْتَقَلَ الْكُشْكُ عِنْدَ الْمُعَاصِرِيِّينَ هَذِهِ الْصِّنْفِ مِنَ الدَّكَاكِينَ. جَ أَكْشَاكَ.

بَسْطَةٌ : رَحْبَةٌ مُرْتَفَعَةٌ قَلِيلًا. مِنَ الْعَامِيِّ الْقَدِيمِ حَسْبِ الْعَلَالِيِّيِّ. وَتَقَالُ الْيَوْمُ لِحَانُوتٍ لِحَانُوتٍ رَصِيفٍ يُعَرَضُ فِيهِ الْكَسْبَةِ الصَّغَارِ حَاجَاتٌ مُتَفَرِّقةٌ فِي سَعِيهِمْ لِلِّحْصُولِ عَلَى الْكَفَافِ.

كَانْتِينٌ : مَحْلٌ يَبْاعُ فِيهِ الشَّرَابَ وَالْطَّعَامَ يَكُونُ عَادَةً فِي الْمَدَارِسِ وَالْمَعْسَكَرَاتِ وَخَرْوَهَا. ذَكْرُهُ الْوَسِيْطُ باعْتِبارِهِ مِنَ الدِّخِيلِ. وَاسْتَعْمَلَهُ الْعَرَاقِيُّونَ أَيَامَ الْحَرْبِ الْعَالَمِيَّةِ الْغَرْبِيَّةِ الثَّانِيَةِ لَمَا كَانَ الْحَلْقُونَ الإِنْجِلِيزُ يَنْشُؤُونَهُ فِي مَعْسَكَرَاتِهِمْ أَوْ

الصِّرِيفِ التَّصْرِيفِ. وَالصِّرَافَةُ بِكَسْرِ الصَّادِ وَالصِّرِيفُ مَقَابِلُ exchange لِتَبْدِيلِ الْعَمَلَةِ.

طَوَافَ : نَظَامٌ ظَهَرَ فِي أُورُوبَا لِغاِيَةِ الْقَرْنِ الثَّامِنِ عَشَرَ وَوُجِدَ فِي مَصْرِ وَالْعَالَمِ الْعَرَبِيِّ لِغاِيَةِ الْقَرْنِ التَّاسِعِ عَشَرَ تَكُونُ فِيهِ مَهَارَسَةُ الْمَهَنِ مُحَصَّرَةً فِي عَدْدٍ مُعَيْنٍ، يَتَوَارَثُونَهَا، وَهُمْ طَافَةٌ الْحَرْفَةُ وَيَكُونُ بِهَا احْتِكَارٌ قَانُونِيٌّ لَهُمْ. وَكَانَتْ فِي أُورُوبَا أَصْلُبُ مِنْهَا فِي الْعَالَمِ الْعَرَبِيِّ لِأَنَّ التَّقَالِيدِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْإِسْلَامِيَّةِ لَا تَسْتَسِيغُ سَرِيَّةَ الْمَهَنِ وَمَنْعِها مِنَ الْآخِرِينَ. إِنَّمَا وُجِدَتِ الْأَصْنَافُ وَهُمْ طَوَافَ أَهْلِ الْمَهَنِ الْمُنَظَّمَةِ عَلَى شَكْلِ النَّقَابَاتِ وَهَا شَيْخٌ يَقْوِمُ مَقَامَ النَّقِيبِ الْيَوْمِ.

كَارْتِلٌ : حَلْفٌ احْتِكَارِيٌّ يَكُونُ بَيْنَ عَدَدٍ مِنْ شَركَاتٍ يَظْلِلُ بَعْضُهَا مُسْتَقْلًا عَنِ الْبَعْضِ مَعَ وُجُودِ اتِّفَاقٍ يَلْزِمُهَا جَمِيعًا بِالْعَمَلِ لِتَضْيِيقِ أَوْ إِزَالَةِ التَّنَافِسِ بَيْنَهَا.

تَرُوَسْتَ : مَشْرُوعٌ تَجَمِيعِيٌّ يَكُونُ مِنْ دِمْجِ الْمُشَروِعَاتِ الْمُتَشَابِهَاتِ أَوِ الْمُتَكَامِلَاتِ لِلسَّيِطَرَةِ عَلَى الْأَسْوَاقِ وَالْحُصُولِ عَلَى الرِّبْعِ الْأَقْصِيِّ الْمُمْكِنِ عَنْ طَرِيقِ تَرْكِيزِ رُؤُسِ الْأُمَوَالِ وَتَكُونُ لَهُ إِدَارَةٌ وَاحِدَةٌ بِمُخَالَفِ الْكَارْتِلِ. وَالْتَّرُوَسْتُ هُوَ الشَّكْلُ الْأَكْثَرُ عِنْفًا لِلِّإِسْمَالِيَّةِ الْاَحْتِكَارِيَّةِ فِي طُورِهَا الْإِمْرِيَالِيِّ الرَّاهِنِ. وَعَنْهُ تَطَوُّرُ الشَّرْكَاتِ فَوْقَ الْقُومِيَّةِ.

الْخَادُ شَخْصِيٌّ : شَكْلُ أَرَأَسِ لِلِّتَحْسَامِ الْاَحْتِكَارَاتِ الصَّنَاعِيَّةِ بِالْاَحْتِكَارَاتِ الْمَرْفِفِيَّةِ لِتَكُونِ الطَّفْمِ الْمَالِيِّ الْكَبِيرِيِّ حِيثُ يَغْدُو مَسْئُولُو الْمَصَارِفِ هُمْ فِي نَفْسِ الْوَقْتِ مُدَرَّءِيَّ الشَّرْكَاتِ الصَّنَاعِيَّةِ وَأَعْضَاءُ فِي إِدَارَتَهَا وَالْعَكْسُ بِالْعَكْسِ.

قِيسَارِيَّةٌ : رَوَاقٌ يَحْتَوِي عَلَى عَدَدٍ مُتَاجِرٍ. مَحْرَفٌ عَنْ قِيسِرِيَّةٍ وَيَعْرَفُ بِلِفْظِهِ الْأَصْلِيِّ فِي الْعَرَاقِ.

الباب السادس المال والمالية

الفصل الأول مفردات المال

مال : في المخصوص ما ملكه من جميع الأشياء. وفي الوسيط : "كل ما يملكه الفرد أو تملكه الجماعة من متاع أو عروض تجارة (بضائع) أو عقار أو نقود أو حيوان..." ج أموال. والسبة إليه : مالي. والمالية مصطلح حديث لشئون المال وما يتعلق به من نشاطات عملية وأحكام قانونية. ووزارة المالية تتولى هذه الشؤون. ويرادف المال نسبة للمال الأصيل من الناطق (الحيوان) والصامت (الجمادات). الجواهري :

وإن للعقيري الفذ واحدة

إما الخلود وإما المال والنشبا

والتلد أيضاً. وهو المال القديم. ومن التعبير العراقي : "لا ولد ولا تلد" للمعدم المقطوع لا معين له ولا مال. وهو التلاد أيضاً. وخلافه الطارف وهو المال الجديد.

الفعل من المال : موّله : قدم له ما يحتاج من المال (مولد). والفاعل موّل والاسم توّيل دارجة عند المعاصرین. وتقول هو إذا حصل على المال وهو متمول. وهذه قديمة حديثة.

والطارف ما سُتّحدث من المال

مبلغ : مقدار من المال. يرجع إلى أوائل العصر المملوكي. ج مبالغ. وفي لغة الكلام مفردات

قربها. أصل الكلمة من الصينية : "تسان تين" وتعني المطعم وحانوت الأطعمة. غير الإنجليز لفظه إلى الكاف واستعملوه في نفس المعنى وأنحدناه منهم تعريساً. ومرجع الإبدال فيه انه يكتب بالحرف اللاتيني C ويلفظ بالصينية تس فتوهمه الإنجليز كافاً.

عقار مستأجر : مقابل leasehold وهو أيضاً : أرض مستأجرة للزراعة. والتركيب الحرفى للمصطلح الإنجليزى يعني : مسک عقد الإيجار أو مسک الإيجار... والمراد به مرفق مستأجر للبناء أو للزراعة. ويمكن الاكتفاء من مقابلة العربي بكلمة مستأجر أو مستأجرة ويجمع على مستأجرين فيستقل أكثر في الدلالة كما نقول مستغلات للعقارات أو الأراضي المستغلة.

قطاع عام : ما تديره الدولة من المؤسسات والمرافق الإنتاجية والاقتصادية. وخلافه قطاع خاص لما يملكه ويتولاه الأفراد. ويقال أيضاً مؤسسات حكومية ومؤسسات رسمية ومؤسسات أهلية ومؤسسات خاصة.

محاصيل اقتصادية : غلال لها قيمة تبادلية عالية وتدخل في عمليات الاستيراد والتصدير كالحبوب بأصنافها المختلفة والقطن والكتان وغير ذلك.

الإسلامي على المال والنقد. ومن أمثال العراقيين: "الفلوس تجذب العروس". والعملات الثلاث متداولة في معظم البلدان العربية عدا سوريا ولبنان حيث الإسيرة من الإيطالي والسعودية حيث الريال من اللاتيني. الدرهم بفتح الهاء وبكسرها.

بتّك : صغار النقود. عربية قديمة. ويستعمل المعاصرون : **فراطة** (سط). **فكّة** (مص، سدن) **خرّدة** (عق) والخليج و تستعمل أيضاً في السودان. وأصلها فارسي. والشّكّة والفراتة عربية الاشتقاق. ويقول بعضهم صرافة للمعنى نفسه. وفي الوسيط : **فلّ النقود** إذا صرفها إلى قطع صغيرة.

نُمّي الفلوس والدرهم التي فيها رصاص ونحاس. الواحدة نمية. أوس بن حجر :
وقارفت وهي لم تجرب وباع لها
من الفصافص بالنمّي سفسير

سفسير : سمسار بالفارسية. الفصافص : البرسيم.

والنمّيات علم النقود القديمة. من فروع الآثاريات.

مصاري : نقود. مفرداتها مصرية (سط) ترجع إلى أيام إبراهيم باشا في بلاد الشام.

ناضّ : النقد عند أهل الحجاز قديماً. دارج في (مع). الفعل منه ناضضة وتشير إلى تحول المال من العين إلى النقد. ونضنض فلان : كثرت دراهمه ودنانيره.

عملة : وحدة النقد في البلاد ورقية أم معدنية. ج **عمّلات**. والعملة الصعبة والعملة النادرة لبعض عملات الدول الرأسمالية العالمية التتطور.

للمبلغ الكبير هي في (عق) **هشلة** وفي (مع)
حصة بفتح الحاء وعند فريحة : **بكعة** وفي (مص)
هبة. وفي القاموس : **الزّهبة** : القطعة من المال.

أموال منقوله : تشمل ما هو غير ثابت في مكانه وما يستهلك في الإنتاج والاستهلاك كالنقود والبضائع، وخلافها الأموال غير المنقولة لما هو ثابت في مكانه ولا يستهلك سريعاً في الإنتاج كالأراضي والدور.

الفصل الثاني

النقد

نقد أصله العملة من الذهب والفضة. ثم دخلت فيه الأوراق النقدية. ج **نقود**. والفعل منه : **نقدة** مالاً أي أعطاه. والسبة إليه : **نقدى** ولتمييزه عن النقد بمعناه التقافي يستعمل بعض المعاصرین **نقدی** على النسبة إلى الجمع.

ورقة نقدية ورقة مطبوعة لها قيمة تبادلية مدعاومة برصيد مكافئ من الذهب أو المعادن النفيسة الأخرى. أول من استعملها الصينيون ذكرها ابن بطوطة في رحلته إلى الصين وسمها : **دراهم الكاغد** ونقلها عنه الرَّبِيدِي في تاج العروس. وقد اخترعت بعد اختراع الطباعة في الصين فصار بالإمكان توفير النسخ المطلوبة منها.

الدينار والدرهم : عملتا العرب منذ الجاهلية. الدينار ذهب من اللاتينية والدرهم فضة من اليونانية. وكانت عملة الساميين قبل العرب هي **الشِّيقلا** (النقل) وفي العبرية شاقل ياماًة الألف. والفلس عربية لأصغر فئات النقد تؤخذ من النحاس. ج **فلوس**. وهذه تطلق منذ العصر

خمسين ديناراً لكن حالي لم تحسن لأن الأسعار ارتفعت بنسبة موازية أو زائدة فنقصت القوة الشرائية للدينار فصار ما كان يشتريه بعشرة دنانير يشتريه بخمسين ديناراً بلا زيادة ولا نقص.

كُبُع : وزن الدرهم والدنانير عند القدماء.

غير النقود : وزنها ليتأكد من صحة وزنها **شقل الدنانير :** غيرها. والشفل هو الثقل في الساميات ومنه الشاقول لقياس استقامة البناء. وكأن الشقل معرفة الثقل.

قُسْطَار : من يختبر النقود ليكشف زيفها. وقسطر النقود انتقدتها واحتبرها.

سُك : يقال سك العملة وسك النقود أي صنعها من المعدن. ويقال : ضرب النقود لنفس المعنى. ودار الضرب أو دار السك لمؤسسة صنع النقود المعدنية. وفي النقود الورقية يقال : طبع الأوراق النقدية. وإصدارها بعد طبعها.

تقسيم النقود : ثبيت قيمتها على الأصل. **القيمة الإسمية للنقد :** هي المكتوبة على الوحدة النقدية. **والقيمة الحقيقة** هي قيمة المعدن الذي تشتمل عليه. وهذا في النقد المعدني.

انكماش : نقص المتداول من النقود الورقية.

سيولة : مدى إمكان تحويل المال إلى صورة أخرى من الثروة سريعاً وبلا خسارة. والنقود هي أكثر الأموال سيولة إذ يمكن تحويلها إلى أي صورة من صور الثروة بالشراء.

والسيولة النقدية : وضع مالي يمكن المؤسسة من تسديد التزاماتها لأجل قصير ومتوسط بالنقد المتوفر لديها. والكلمة شاعت في لغة الكلام، يقول الشخص عن آخر من باب الكنایة : ماعندك سيولة؟ أي ماعندك نقد كافي للصرف ...

فة القدر أو العملة : قيمة القطعة النقدية الواحدة. يقال : فئة العشرة فلوس وفئة العشرة دنانير وما أشبه.

وجها العملة أو النقد : ويتختلفان في النقود المعدنية إذ تكون الطرة أو الصورة في وجه والكتابة في وجه آخر وهي في (عق) طرة وكبطة وفي (عص) طرة ويساط وهذه من التركيبة والعراقي هو الفصيح.

أصناف النقود

نقود تكميلية : نقود لها قوة إبراء محدودة فلا يلزم الدائن بقبوها إلا لمبلغ معين كالنقود الفضية والنحاسية والبيكلية.

نقود حسابية : نقود وهمية تستعمل كوحدة مفترضة في الحسابات.

نقود أساسية : لها قوة إبراء مطلقة مقررة بقوة القانون كالنقود الورقية المدعومة برصيد من المعادن النفيسة.

أوراق مصرفيّة : أوراق يصدرها مصرف الإصدار تشتمل على تعهد بدفع مبلغ معين من النقود لحاملها عند الطلب. مقابل

BANKNOTES

مصطلحات و عمليات نقودية

تضخم نفدي : مصطلح يعبر عن إنخماجمجال التبادل بالنقد الورقية مما يؤدي إلى هبوط قيمتها.

قوة شرائية : هي قدرة النقود على شراء السلع. وتزيد القوة الشرائية وتنقص تبعاً لقيمتها التبادلية والاختلاف في درجة السيولة. ولكن تفهم عملياً تقول مثلاً أن أجرا العامل كانت في الخمسينيات عشرة دنانير وفي السبعينيات صارت

حرّمها الفقهاء، والضريبة الزراعية ما يفرض على المستحقات الزراعية وضريبة العقار تفرض على العقارات، والضريبة التصاعدية نظام مستحدث في بعض البلدان الرأسمالية التي تقدم تأمّيلات اجتماعية للشعب يزداد به معدل الضريبة كلما ارتفع حجم الدخل الخاضع لها.

إتاوة : في الناج : ما يؤخذ كرهاً أو يقسم على موضع من الجباية وغيرها. وهي ضريبة جماعية في الغالب تفرض على أهل قرية أو مدينة دون تمييز ما بين القادر على الدفع وغير القادر. وتشبهها الخاوة أو الخووة التي تؤخذ كرهاً. والاتاوة يفرضها الفاقهون أو الأقوياء على الضعفاء.

جزية: ضريبة الرأس تفرض على السكان حسب أعدادهم. وكانت تفرضها الامبراطوريات القديمة على سكانها من الفلاحين غالباً وفرضها المسلمين على غير المسلمين إذا كان يعيش في كتف الدولة الإسلامية إلا أنهم وضعوا لها نسباً تختلف حسب القدرة المالية وأغفروا منها النساء والصبيان والشيوخ. وأعلى معدل لها ثمانية وأربعون ديناراً في السنة فهي ليست مرهقة لكنها مذلة وفيها تمييز بين الناس حسب أديانهم.

زكاة : ضريبة تفرض على المسلم إذا بلغ نصاب ماله حدّاً معيناً. ونسبة ٢,٥٪. وتشمل رأس المال والأرباح. وتتدخل في العبادات الخمس : الصلاة والصوم والزكوة والحجّ والجهاد. فأداؤها فرض ديني كأداء الصلاة وتؤخذ بقوة السلطة وفق نظام للجباية وتوزع على المستحقين حسب حاجاتهم. وقد أهملت جبايتها بعد الحقبة الراشدية أو كانت تجبي ولا توزع على أهلها. والزكوة هي الصدقة. لكن الأخيرة تختلط

نقاد : من يختص بنقد العملة أي فحصها ومعرفة زائفها من صحيحتها.

قرش مسنهوك : مسوح الكتابة. (سدن)

أمين الصندوق : موظف مالي يتولى دفع وقبض المستحقات النقدية. ويسمى أيضاً صرافاً، ولكن هذه غلبت على من يقوم بتبدل العملة.

سوق نقدية : سوق التعامل بالأموال لأجل قصير.

تعوييم : مصطلح راج في العقود الأخيرة يراد به عدم تسعيء العملة في ضوء العملات الأخرى وتركها عائمة في السوق تخضع لเคลباته الدورية.

قوة إبراء : تعني أن شيئاً ما يصلح قانوناً لإبراء ذمة مدين من دين عليه بحيث لا يفرضه الدائن كالنقد والذهب.

الفصل الثالث

مصادر التمويل - الضرائب

الفرع الأول

مفردات ضريبية

ضريبة : في القاموس : "هي ما يؤخذ في الجزية ونحوها". وبهذا التعريف يدخل فيها الخراج (ضريبة الأراضي) وعشور التجارة. ولا تدخل فيها الزكوة لأنها من العبادات. والضريبة عند المعاصرين تعم جميع ما يؤخذ من ذوي الأموال وأخصها المفروضة على الدخل وتسمى ضريبة الدخل. وهناك الضرائب غير المباشرة وهي الرسوم والمكوس التي تفرض على البضائع وال حاجات الاستهلاكية فترفع من أسعارها. ويتحمل المستهلك عبئها دون التاجر ولذلك

من يفرضه ويجبيه. وجاييه هو الماكس والمكاس ومكّس على السلعة : دفع عنها المكس (مص).
قيانة : رسم يدفع على المضول الموزون
(بالقبان) (سدن)

نفل : الغنيمة والهببة. ج أفال

الفرع الثاني إدارة الضرائب وجيابتها

جيابة : سيرورة إسلام الضريبة المقررة على المكلف بها. والقائم بها الجبائي. ج جباء وفعله جبى الضريبة بجيابها. ويقال أيضاً : تحصيل الضريبة والقائم بها محصل. وتغلب هذه على محصلي الرسوم ومنها رسوم استعمال وسائل النقل ودخولية المسارح ودور السينما ونحوها.

خمن : موظف مالي يتولى تخمين مدخلات الأفراد لتقرير حضورها للضريبة ومعرفة مقاديرها لحساب الضريبة المطلوبة عليها. من الوظائف الأساسية في دوائر الضريبة وترجع إلى العصر العباسي إذ وردت في مرسوم للمطبع العباسي - القرن الرابع هـ) وورد معها : حازر مرادفاً للمخمن.

مقدّر : من يخمن على الزروع والأشجار ويعين مقدار غلتها. (من عامية الحيط).

حوّطة : إحصاء الأموال لفرض الضرائب عليها. مصطلح عثماني.

مكلف : تقال للمشمول بالضريبة. ويستعمل أيضاً مشمول، وخاضع للضريبة

قبالة : التزام الضريبة الزراعية من جانب شخص يتولى جيابتها وتسليمها للدولة لقاء حصّة معينة له منها. وقد حرمتها الفقهاء الأوائل لما يكون معها من عسف وابتزاز يفرضه وكيل

معنى التبرع ويقال : صدقة التطوع لما يعطيه الغني خارج نسب الزكاة وقد نهى المتصوفة عن الأخذ منها وأجازوا الأخذ من مال الزكاة لأنه يفرض بقوة السلطة ولا منه فيه للغنى على الفقير.

خراج : ضريبة الأرضي الزراعية كانت تفرض على المنتجات الزراعية في الأرضي الخارجية (انظر الباب الخامس) وفق نظام مفصل في كتب الفقه.

عشر : ضريبة تفرض على المنتجات الزراعية في الأرضي العشرية (انظرها في الباب الخامس). وتطلق أيضاً على ما يسمى اليوم رسم جمركي يفرض على البضائع المخلوبة. وتسمي عشرة التجارة. ويسمي محصلها عاشر وعشّار.

تريكة : ما يترك من الضريبة الزراعية بسبب آفة أو نحوها.

رسم : ضريبة تفرض لقاء خدمة تقدمها الدولة لمواطن كرسم البريد ورسوم المحاكم ونحوها. ويقال أيضاً رسم جمركي للمفروض على المستورّات. ويشتق من هذه فعل فيقال : رسم البضاعة يرسمها أي أخذ عليها الرسم الجمركي فهي مرسمة والمصدر ترسيم.

مكس : رسم يفرض على التجارة كالعشر، لكنه يغلب على التجارة الداخلية. قال جابر بن حنّي التغلبي يشكو من المكس الذي كان الساسانيون يفرضونه على تجارة القبائل :

وفي كل أسواق العراق إتاوة

وفي كل ماباع امرؤ مكس درهم

والمكس من الضرائب غير المباشرة التي يتحمل عينها المستهلكون فهو من الضرائب. وفي الحديث : "لا يدخل صاحب مكس الجنة" أي

مداخيل ومدخلات : إيرادات. مفرداتها مدخل. والجمع يرد في قضايا المالية العامة.

متحصلات - تحصيلات : ما يحصل للدولة أو المؤسسات أو التجار من مردود المعاملات المالية والتجارية..

موارد : جمع مورد. مصادر المال. يقال : لدى العرب موارد جليلة تكفي لإقامة اقتصاد مزدهر.

وفورات : أموال إضافية تنشأ من مصادر شتى كالنقين في المصرفات وضبط التكاليف. مقابل economies.

مددخرات : أموال الادخار (انظر الباب الثالث) المخصصة لأغراضه المختلفة.

دفائن : أموال مطمورة يُعثر عليها بالصدفة. وهي الكنوز أيضاً.

غاروقة : مال يفرد جانباً لتسديد دين أو لغرض آخر مقابل sinking fund.

لقطة : مال يعثر عليه متربذاً لا يعرف مالكه. وله أحكام في الفقه للتعریف به والإعلان عنه حتى يظهر صاحبه ويسلم له.

عيينة بكسر العين، خيار المال. والعينة من كل شيء خياره

ثرية : مبلغ يخصص في الميزانيات ونحوها لتلقي النفقات الثانوية التي يتتكلفها العاملون في المؤسسة

خزنة : المال المعزون كخزينة. وتستعمل الخزينة اليوم للخزانة لحفظ الأموال وميز بعضهم فجعل الخزينة للمال والخزانة للملابس. والتمييز ضروري لكن الكتاب يشيحون عن خزينة لتدواها على ألسن العامة فيستعملون خزانة للمعنىين.

القبالة على الفلاحين. وكانت من أسباب الخراب والجحور في عصور التغلب التركي والبيهقي. والقبالة طريقة للعمل المقطوع يقوم بها العامل مرة واحدة لقاء أجر متفق عليه. ويستعملها العراقيون بهذا المعنى.

نصاب الضريبة : المقدار المحدد لأموال المكلف الذي يجب عنده فرض الضريبة عليه

تحصيلات : ما يحصل من الأموال من الضريبة والرسوم ونحوها

وعاء ضريبي : يطلق على المبلغ الفعلى الصافي الذي يستحق عليه ربط الضريبة بعد استقطاع المصرفات والنفقات المتصلة بالنشاط موضوع المحاسبة.

إعفاءات ضريبية : ما يتعلق بشطب الضريبة المفروضة أو مقادير منها لأسباب مبينة في قوانين الضرائب.

ازدواج ضريبي : خضوع الدخل إلى أكثر من ضريبة في نفس الوعاء.

ورذ : بيان ما يدفع من ضرائب على الأموال (مص).

الفصل الرابع

شؤون ومفردات مالية

الدخل والخرج : مصطلح القدماء لما يسميه المعاصرون إيراد ومصروف. فالدخل ما يدخل إلى الجيب أو الخزانة من الأموال والخرج ما يخرج منها. ويستعمل العوام خرجية لمصروف الجيب. ووردت في ألف ليلة وليلة.

إيرادات ومصروفات : مما ركأ الميزانية (انظرها لاحقاً). والمصاريف للمصروفات تكثر في لغة الكلام. ويرادفها النفقات أيضاً.

الدفع والقبض : الدفع هو إعطاء مبلغ لمستفيد والقبض استلامه والمدفوعات والمقبضات كالمصروفات والإيرادات. ويقال : قبضه المال أي دفعه إليه.

ميزانية : سجل تعاوٍ فيه موارد ومصروفات الدولة أو المنشأة أو الشركة.

ميزان حسابي : بيان ما للدولة وما عليها من الديون قبل الدول الأخرى

الفصل الخامس

مصطلحات وتعابير مصرافية

ودائع : الشكل الأرّأس للحسابات المصرافية وأعمال المصارف وهي مبالغ من المال تودع في المصرف لقاء فائدة مقررة قانوناً وتشكل من الودائع مالية المصرف التي تمكّن من التسليف وتقديم الخدمات المالية للمستثمرين وغيرهم. **والودائع صنفان** : ثابتة وحساب جاري ولكل منها أصول متّعة في المصارف. وصاحب الودائع : مُودع والمصدر إيّادع. والتعامل مع المصرف كالملود وغيره هو العميل. ولا يقال زبون لهذا من مصطلحات السوق.

حساب تحت الطلب: CALL ACCOUNT

رصيد : هو ماليقى للمودع من حسابه بعد تصفيفه وحساب الإيداع والسحب

السحب : خلاف الإيداع. والمسحوبات خلاف الودائع. والسحب ع المكشف: سحب بلا رصيد

كشف حساب : قائمة تحتوي على المسحوب والمودع والرصيد يزود بها العميل دورياً أو حسب طلبه لمعرفة وضع حسابه في المصرف

تخصيصات : مبالغ تخصص لغرض معين أو تقدم لأشخاص على جهة التعريف أو المكافأة وهي المخصصات أيضاً.

اعتمادات - اعتمادات : مبالغ تخصص لأغراض محددة. ومنها اعتمادات الميزانية وهي مبالغ تُرصد للمؤسسات الحكومية لتمشية أعمالها وتدخل في باب المصروفات.

احتياط مالي : زيادة في الواردات أو جزء مقطوع منها يُدخل للحاجة أو لزيادة الاستثمار أو لتغطية عجز. من باب الأدخار. والاحتياطيات لازمة لأي مؤسسة تجارية لمواجهة الطوارئ.

الربح الصافي : الماصل من ثمن البيع بعد حسم التكاليف والفوائد.

احتقب المال : ادخره (القاموس)

احتياطي الذهب : مقدار من الذهب على شكل سبائك في المعادن تحفظ لتكون غطاءاً للأوراق النقدية.

علاوة الذهب : زيادة سعره على قيمته القانونية.

ذهب : موله وزوجه بما يحتاج إليه. (فرجحة) **والذهب** في (عق) الجهاز والمناع.

استحفظه مالاً : استودعه مالاً ليحفظه.

أرصد مبلغاً : خصصه لغاية ما

مصادرة : استيلاء الدولة على ممتلكات وأموال شخص بلا تعريف.

استصفى ماله : صادره كله

ميزان المدفوعات : جدول يبين النسبة بين المدفوعات الواردة إلى البلاد والخارجية منها في مدة محددة.

صكوك المسافرين : صكوك تحتوي على مبالغ يمكن صرفها في أي بلد وتصدر عن مصرف محلي بعد أن يدفع المستفيد مبالغها للمصرف سند إذني : حمرر يتضمن التزاماً بدفع مبلغ معين لإذن شخص معين أو لحامله في تاريخ مبين في السند أو عند الطلب.

أذون الخزينة : سندات قصيرة الأجل تصدرها الحكومة لتمويل نفسها وتطرحها للاكتتاب بالميزة وهي فرض على الحكومة. ويستعمل جمع الجمع أيضاً فيقال : **أذونات الخزينة**.

سهم : جزء من رأس مال شركة المساهمة يعطي الحق لحامله في حصة غير ثابتة من الأرباح. **ج أسهم**. ولا يقال سهام فهو للمعنى الأصلي للسهم. **وسهم تسهيماً** : خصم السهام وزعها. **والسهييم** : الشريك في السهام. **والاسم الشائع لأصحاب الأسهم** : **مساهم**.

القطع : يراد به قطع الحوالات المالية في المصارف أي دفعها قبل استحقاقها مع تنزيل مبلغ منها هو الخصم **discount**

تظهير : تحويل ملكية الورقة المالية بتوقيع صاحبها في ظهرها بما يفيد نقل المبلغ إلى مستفيد آخر.

سوق مالية : هي السوق التي يجري فيها التعامل بالأموال لأجل طويل **أطراف الورقة المالية** : وهم ثلاثة : **الساحب** أي محركها الأمر بالدفع، **المسحوب عليه وهو الجهة المطلوب منها الصرف**، **والمستفيد** أي المسحب له الصك.

القطاع : استنزال مبلغ من آخر.

اعتماد : عقد يلتزم به المصرف توفير المال لعميله. **وخطاب الاعتماد** يصدر عن مصرف تجاري إلى مصرف آخر في بلد آخر باسم أحد عملائه يتضمن ما يفيد بأن حامل الخطاب له الحق في أن يسحب من المصرف الآخر مبالغ في حدود معينة بضم المصرف المصدر.

تحويل : نقل مبلغ مودع في مصرف إلى آخر أو إلى المودع. **ج تحويلات**.

مصارفة : مبادلة. من مشتقات البشير الإبراهيمي.

مصرف الإصدار : هو المصرف الوطني المخول بإصدار النقود المعدنية والأوراق النقدية

رقابة الصرف : تدخل المصرف المختص في السوق المالية للتأثير في سعر الصرف

فيشة : قرض معدني يحتوي على رقم يزود به العميل لاستلام مطلوبه بموجب القرض عند انتهاء المعاملة.

الفصل السادس

الأوراق المالية

চক : أمر صادر إلى مصرف من شخص له حساب فيه يكلفه بدفع مبلغ مبين في متن الصك إلى آخر أو لأمره. ويرجع استعماله إلى أوائل العصر العباسي مع ظهور النظام المغربي. **ج صكوك**. وإيهاء عن ابن الرومي في هجائه لرجل:

لَكَ وَجْهٌ كَآخِرِ الصَّكِ فِيهِ

لَمْحَاتٌ كَثِيرَةٌ مِنْ رِجَالٍ

يشير إلى تعدد التوقيع في الصك

الباب السابع

الديون

دين عام : اقتراض الدولة من الجمهور والمصارف التجارية للوفاء بمحاجات الإنفاق العام.

ذمة مالية : مجموع مال الشخص من حقوقه وما عليه من واجبات مالية. ويقال : في ذمتي دين. والذمة مدينة.

نسيئة : البيع لأجل. أي البيع بالدين. عَرَضَ أعرابي على ابن الزبير التطوع للقتال معه وطلب منه المقابل فقال له : قاتل أولاً فأبى وقال : "دمي نقد ودراهمك نسيئة؟" واستتسأه : طلب نسء الدين أي تأجيله.

الأجل : حلول موعد الدين.

ضمار : الضمار من الدين ما كان بلا أجل معلوم.

مطلوبيات : ديون.

مستحقات : ديون وحقوق حل موعدها.

والاستحقاق : حلول موعد الدين.

ديون معودمة : ديون تشطب من السجلات لتعذر تسديدها.

مديونية : ذمة مدينة

مخالصة : صك يعترف فيه الدائن ببراءة ذمة المدين. خالصه : أبرأه من دينه.

سند : ورقة مالية تتضمن قرضاً له فائدة ثابتة.

Heckd على غريمته تهكيداً : شدد عليه. (القاموس).

مقاصفة : تسوية دين بدين. قاصه هو وتقاسماً مما وتقاسوا به.

إعسار : العجز عن تسديد الديون لزيادتها عن موجوداته. العلايلي مقابل : insolvency

إفلاس : التوقف عن دفع الديون في آجالها.

العلايلي مقابل failure وهذه تفيد العجز

دين : مال يأخذه شخص من آخر على أن يعيده إليه في موعد معلوم أو غير معلوم. ومثله القرض. وفرق القدماء بينهما فجعلوا الدين لما له أجل والقرض ماليس له أجل. وجعل بعضهم الدين عاماً للقرض وغيره و Mizraha الدين عن القرض بما يجب في الذمة بسبب العقد أو بفعله كما إذا اشتري شيئاً فثمنه دين على ذمة المشتري. فالدين أعم. و فعل الدين : استدان وتدين وتدان (عامية) ودانيه هو ودینه. والمعطي دائم والأخذ مدين ومديون. و فعل القرض : اقتراض واستقرض وهو مقترض وأقرضه: دايته، أعطاه قرضاً فهو مُقرض. والمديان للكثير الإقراض والاقتراض. والغريم : الدائن.

قرض مطالبة : قرض يسدد عند الطلب CALL - LOAN

سلفة : قرض لا منفعة فيه للمقرض يرده المقترض كما أخذه.

فدفعه الدين : أثقله واشتد عليه بكفرته.

قضى دينه : سددته. وقضى فلان دين فلان : سددته عنه.

استقضاءه الدين : طلب منه تسديده.

تسديد الدين : قضاؤه (محنة).

استبرا من الدين : طلب البراءة منه بتسديده.

الباب الثامن

التجارة والاستثمار

الفصل الأول

مفردات تجارة وتاجر

تاجر : من يبيع ويشتري. وقانوًنا كل من يستغل بالتجارة ويعقد بسببها مقاولات ومعاملات مربوطة بـ **صكوك** (الحبط) والتجارة مهنة التاجر. وأتجر ينحر اتجاراً وتاجر يتاجر متاجرة. **رَقْاحَة تجَارَة.** ومنها تلبية بعض الجاهلين في **الحج :** جنثاك للنصاحة لم نأت للرُّقَاحة والرُّقَاخي التاجر. قال أبو ذؤيب في درة: **بِكَفِي رُقَاخِي يَرِيدُ نَعَاهَا**

ورَقْحَ مَالَه : أئمَّاهُ وَمُرْهُ بالتجارة ونحوها. حسان بن ثابت يهجو:

وَمَا لَكُمْ لَا مِنْ طَرَادٍ فَارِسٌ

ولكن من الترقية يا أم مالك

متجرة : يقال بلاذر متجرة إذا كانت ذات تجارة رائحة ونشاط تجاري واسع.

صَفَاق : الكثير الاتجار وعقد الصفقات.

مبايعات : بمجموع سيرورات البيع والشراء. مصطلح إسلامي.

مكاسب : مصطلح فقهي يشير إلى النشاط الاقتصادي المأذف إلى كسب المال وتحصيل وسائل العيش ومنه "باب المكاسب" في كتب الفقه للأحكام التي تنظم التجارة والملكية بأصنافها والنقود وتدواها وغير ذلك.

.**bunkruptcy** : إفلاس جنائي. مقابل **تصفية الحكم** بالإفلاس. والتغليفة المرة منه.

مصالحة : التوفيق بين الغراماء بأن يترك هذا شيئاً ما له وذاك يزيد شيئاً مما عليه.

إطفاء : يقال إطفاء القرض بتسديده نهائياً.

تسويغ : الأذن في أحد الاستحقاق من جهة معينة تيسيراً على الآخذ.

مُقرِّبَاز : مدين يتهرب من دفع الدين (عق) وهو المطرباز عند دهمان ويعلم التحيل في السوق.

فائدة : في المعاجم هي ريع المال. وهي نسبة محددة تزداد على القرض أو الدين تكون ربحاً للدائن. وهي الربا أيضاً ولكنها قد يتمايزان فيكون الربا هو **الفائدة العالمية** النسبة وتسمى الفائدة الربوية عند المعاصرين. والفائدة العادلة لا تدخل في ذلك. والربا هو **الفايظ** عند العامة من فايض والفايظجي في (مص) من يتعامل بالفايض وهو المرابي. وفيه ماله: أعطاء بالفائدة (فرήجة). **الفائدة المراكمة مقابل ARUED INTEREST**

متاخرات: مبالغ مستحقة عن دين أو نحوه لم تدفع عند الاستحقاق مقابل **ARREARS**

تأثيل : ضم الفوائد إلى قيمة الدين الأصلية لتربي الربا المضاعف. العلالي مقابل الفرنسي **anatacisme** وفي الديون الأجنبية جدولة الدين أي إنساؤه وزيادة الفائدة أو مراكمتها عليه.

وقد باعه الشيء وباعه له وباعه منه. وباعه عليه يتضمن البيع كرهاً من سلطة حكومية أو قضائية. واستباعه الشيء : طلب أن يبيعه له. وهو بائع والشيء مباع ومبيوع ج مبيعات والبياع : لمن حرفة البيع (عامية) والمتباعان : البائع والمشتري. والتتابع لسيرورتي البيع والشراء.

بيعه : جعله يبيع (عامية).

شراء : سيرورة تتضمن دفع الثمن وقبض المثلث. اشتري الشيء يشتريه فهو مشتري وشاري (عامية). والمشتريات مائشترى. والشُّرُوة واحدة الشراء (عامية) والمُسَوَّق ما يشتريه المتبع من السوق (عامية).

صفقة : عقد بيع. أصلها صفق اليد عند إتمام البيع. والمصادقة عقد الصفقات. والصفقات أشكال منها :

صفقة بائنة : أي محسومة لاتراجع عنها لأحد الطرفين.

صفقة جزائية : يكون فيها لأحدهما خيار طلب التنفيذ أو الفسخ أو الحصول على ميزة خاصة مقابل دفع جراء.

صفقة ترددية : يكون للأدharma الاختيار أن يكون بائعاً أو مشترياً.

صفقة بسيطة : يكون للأدharma مجرد طلب التنفيذ أو الفسخ مقابل جراء.

أصناف البيوع

بيع صحيح : ما هو مشروع أصلاً ووصفاً

بيع باطل : ما هو غير مشروع لا أصلاً ولا وصفاً مثل بيع الجبن في بطن الدابة.

مستبضع : اقترب العلاليyi مقابل merchant واقترب صافق مقابل trader والمقابل الدارج لكليهما هو التاجر. وقد تكون متاجر ومتاجر أقرب إلى Trader لبنائها على الفاعلية لالنسبة. والتاجر صفة لازمة والمتاجر والتاجر صفة فاعل جنباً : كان يطلق في الشام على تاجر الخيل. وفي (فرجحة) جنباً : شديد المراس في البيع والشراء. (وهو معناه في عق).

طَوَافٌ تجاري : وسيط بين التاجر والزبون.

صُفُوقٌ : من يشهد السوق بلا رأس مال فإذا اشتري التجار شيئاً دخل معهم. وقد مر معناه الأخلاقي في كتاب الأخلاق من قاموس الإنسان والمجتمع.

ميـار : معهـد توـريـد المـيرـة، المـؤـونـة، وـقدـ مـارـهـمـ يـمـيرـهـمـ : جـلـبـ هـمـ المـيرـةـ.

مـجهـزـ : تـاجـرـ يـتـولـيـ تـجهـيزـ منـ يـطـلـبـ عـمـوـادـ وـمـسـتـلـرـمـاتـ يـحـتـاجـ إـلـيـهـاـ الطـالـبـ فـيـ عـلـمـيـاتـ الـإـنـتـاجـ وـالـاسـتـهـلـاكـ.

بدـالـ : الـذـيـ لـيـسـ لـهـ مـالـ إـلـاـ بـقـدـرـ مـاـيـشـتـرـيـ بـهـ شيئاً فإذا باعه اشتري بدلـانـهـ.

ضـوـطـارـ : منـ يـدـخـلـ السـوقـ بلاـ مـالـ وـيـخـالـ لـلـكـسبـ قـلـاجـيـ : تـاجـرـ يـشـتـريـ وـيـبـعـ فـيـ الـحـالـ مـكـنـفـيـاـ بـالـرـبـعـ الـقـلـيلـ الـعـاجـلـ لـقـلـةـ رـأـسـمـالـهـ وـعـدـمـ قـدـرـتـهـ عـلـىـ الـانتـظـارـ (ـسـدـنـ).

فـضـولـيـ : شـخـصـ يـدـخـلـ فـيـ صـفـقـةـ أـوـ سـيـرـورـةـ تـجـارـيـةـ مـنـ غـيرـ أـنـ يـكـونـ وـلـيـاـ فـيـ مـيرـاثـ أـوـ وـصـيـاـ ولاـ أـصـيـلاـ وـلـاـ وـكـيـلاـ.

الفصل الثاني

البيع والشراء

بيـعـ : سـيـرـورـةـ تـضـمـنـ قـبـضـ الـثـمـنـ وـتـسـلـيمـ الـمـثـنـ أوـ هوـ إـخـرـاجـ الشـيـءـ مـنـ الـمـلـكـ بـعـوـضـ مـالـ.

وجود لها عند إجراء المضاربة، يعني أن التباع لا يتبعه على الفور تسليم إذ يكتفي المضارب بائعاً أو مشترياً بالحصول على فروق الأسعار ببيع ما يشتريه وشراء ما يبيعه على أساس التباوء بسعر البضاعة مستقبلاً.

هاوَدَه : باعه بسعر متهاود. ويقول التجار في إعلاناتهم : أسعارنا متهاودة. توليد من المتهاودة يعني المواجهة والخارة.

مرافأة : الحبابة في السعر.

مَدَّ : المد للبائع backwardation وللمشتري carry over عملية يقوم بها أحدهما تكون مكملة لعملية سابقة ولا تعقد إلا في وقت حلول الأجل. (خم).

بيع بالتفسيط : بيع مستحدث يدفع فيه ثمن البيع بأقساط دورية، غالباً كل شهر.

بيع أرْشِي : بيع يضمن العيوب الخفية في البضاعة فيلزم البائع بالرد أو التعويض. والأرش في الأصل دية الجروح.

بيع البراءة : عكس الأول إذ يتحمل الشاري عيوب البضاعة حسب شروط الصفقة.

بيع التدليس : أن لا يبين البائع عيوب البضاعة أو ينكر وجود العيوب.

بيع السَّلَم : ما يؤجل فيه تسليم البضاعة مع دفع المشتري ثمنها للبائع. وهو بيع الدين بالعين.

بيع السُّيَّنة : ما يؤجل فيه دفع الثمن. وهو البيع العادي بالدين.

بيع العينة : النزول عن العين إلى أجل بأكثر من الثمن ثم استردادها بما هو أقل. وفي التعريفات : أن يستقرض من تاجر فلا يُفرضه بل يعطيه عيناً بيعه له بأكثر من القيمة.

بيع فاسد : ما هو مشروع أصلاً وباطل وصفاً مثل الربا. وهو في الأصل بيع النقد وهو صحيح لكن اشتغاله على الزيادة أو جب فساده.
بيع السماح : ما فيه تساهل في الثمن. شاعر ييرثي :

يادهر بع رُتب المعالي بعده

بيع الوفاء : أن يقول البائع للمشتري بعثك هذا العين بمالك علي من الدين على أني متى قضيت الدين فهو لي.

الخيار الشرط : أن يشترط أحد المتعاقدين الخيار ثلاثة أيام أو أقل. والمراد خيار الرجوع عن الشراء والبيع.

الخيار الرؤية : أن يشتري ما لم يره ويرده بخياره.

الخيار التعين : أن يشتري أحد ثوبين بعشرة مثلاً على أن يعين أيًا شاء منهما

محاقلة : بيع الخنطة مع سنبلاها بخطة مثل كيلها ثماناً.

الطُّنى : بيع الشجر وشراؤه. المتاجرة بالأشجار.

ترويق : أن تبيع سلعة وتشتري أجود منها. يقال باع سلعته فروق.

مزابنة : بيع الشمر على الشجر. أو بيع ما لا يعلم وزنه أو مقداره بقدر معلوم. وهو من البيوع المحرمة كالمحاقلة (انظر أعلاه).

مضاربة : في الاقتصاد الحديث هي بيع أو شراء بهدف الانتفاع من فرق الأسعار. أو عملية مالية تكون بشراء الأسهم أو السلع أو النقد الأجنبي لتوقع ارتفاع أسعارها في ظروف المخاطرة التي تفوق المعاملات العادية. وفي

البورصة : تجرى المضاربة على بضاعة آجلة لا

بيع الوضيعة : بيع الشيء بأقل من سعر الكلفة
مراجعة : بيع الشيء بربح. وفي المخصوص :
أعطيته مالي مراجعة. أي على أن الربح يبني
ويبنيه.

مخاضرة : بيع الشمار خضراً قبل أن يدو
صلاحها

استيراد : شراء البضائع من البلدان الأجنبية.
استورد بضاعة فهو **مستورد** والبضاعة
مستوردة.

تصدير : بيع البضاعة الوطنية إلى البلدان
الأجنبية. **صدر** البضاعة فهو مصدر والبضاعة
مصدرة. و**تستعمل** صيغة الجمع صادرات
وواردات لهذه التجارة.

أجلاب : بضائع مخلوبة، مستوردة (عافية) وفي
القاموس : **الجلب والجلبية**. ويقول العراقيون
جلب للبضاعة الرديئة لأن العراق في العصر
الإسلامي كان بلداً متوجاً في الزراعة والصناعة
فينظر أهلة إلى الجلوب باستعلاء. ومن الأمثال
السورية : "زيوان البلد ولا حنطة جلب" يفضلون
أكل الزؤان على أكل الحنطة المستوردة. والجلابة
في السودان تجاري صغار لهم رأس مال صغير يسعون
إلى زيادته بارتياح مجالات عديدة وتحمل مشاق
السفر بالقوافل. وفي الحديث : "الجالب مرزوق
والمحتكر ملعون" أي من يجلب الطعام إلى البلد.

متزوج محلي - متزوج وطني : ما يُتَّجَّ في البلاد.
غير مستورد. ويقال أيضاً : متزوج بلدي.

إغراق : بيع المنتجات الوطنية في الخارج
أرخص من سعرها في الداخل للحصول على
العملة الصعبة أو الذهب ونحو ذلك. وهي
سياسة تجارية تتبعها الدول الصناعية لزيادة
صادراتها. مقابل dumping

بيع على المكشوف : بيع بضاعة ليست في يد
البائع إبان البيع.

بيع جزافي : بيع بلا كيل ولا وزن. ويقال له
الغدرمة. وهو أيضاً بيع المشابلة.

بيع الغرر : بيع فيه خطر انفاسخ العقد بهلاك
المبيوع ومثاله بيع الشمر في الشجر لأنه قد يتلف
قبل القبض فيضيع حق المشتري. وبيع الأجنحة في
بطون أمهاها وهو الغدرة.

بيع التجزئة : البيع للمستهلك وهو أيضاً بيع
المفرد وبيع المفرق. وخلافه بيع الجملة وبيع
القطاعي.

بيع بالمزاد، المزاد العلني، عرض البضاعة للبيع
بالمزایدة عليها من الراغبين وتبايع من يعطي
أعلى ثمن.

مزاد الاسترداد : رسوم مزاد عقار على شخص
فإذا لم يدفع الثمن كاملاً في المدة القانونية أو لم
ينفذ دفتر الشروط أعيد بيع العقار وتحمل
نتيجته.

المُنادي : شخص يتولى بيع المزاد فينادي على
البضاعة ويعلن الأسعار المقدمة لها واسم من
ترسو عليه.

فَقْطَر : سرورة بيع قوامها أن يزن المرأة جلة من
الثمر أو عدلاً من متاع أو حب أو نحوه ويأخذ
ما تبقى على حساب ذلك ولا يزن. والعامة
تسميه **شيشني** (ال وسيط)

البيع نقداً : البيع العادي الشائع وهو أن يبيع
الحاجة ويقبض ثمنها في الحال. وخلافه بيع
السيئة وهو البيع بالدين.

بيع الملامة : أن يشتري الشيء بعد أن يلمسه
من غير أن ينظر إليه. وقد نهي عنه.

بيع التولية : بيع الشيء بسعر الكلفة.

يتحوّج : يتسوق، يتبعض. يشتري حاجات والمصدر تحويجة (عامية) وأصله يطلب الحاجة
تسويقة : شروة رخيصة. (مص)

استفتاح : أول البيع (عامية)
مساومة وسُؤم : التنازع بين البائع والمشتري على سعر البضاعة. ساومه وسامه. وهي أيضاً المشارطة في (مص)، وكذلك المفاصلة. والفعل شارط وفاضل.

استيام : طلب تخمين الثمن أو تعينه (عليلي)
استنزله : طلب منه تنزيل سعر الحاجة التي يروم شراءها

ثامنه : ساومه في الثمن
استنتظره : طلب منه تأجيل دفع الثمن أو تسديد الدين

تنزيلاط : إجراء تخفيضات في أسعار البضائع يعلن عنها في واجهة المحل لجذب الزبائن.

تقابض المتباعان : قبض البائع الثمن والمشتري السلعة

أشكال التسلیم للبضاعة

تسليم محل البائع. تسليم محطة البائع. تسليم ميناء البائع. تسليم جانب (ظهر) السفينة. تسليم ميناء المشتري. تسليم محل المشتري.

النماذج

نمودج : جزء من بضاعة يعرض على الطالين للتعرف على البضاعة واختبارها قبل الشراء. ج

نماذج
عينة : نموذج. ج عينات

وَخْط : الوخط في البيع أن يربح مرة ويخسر مرة. ومن شواهده :
”في وخط بيع ليس بالتفليس“

أي بيع على الجاري والأصول ربماً وخسارة بلا تدليس وهو معنى التغليس.
الوَكْس في البيع: اتضاع الثمن. وقد وكس وأوكس في بيعه.

رُفت : مرتب يؤخذ على البضاعة عاجلاً. ويسمى الصك المأخوذ عنه رفتية ويقابله الأمد وهو ما يؤخذ عليها آجلاً ويسمى صكه أمدية (المحيط).
مراوضة : أن يتدارى إثنان في السلعة يوافصها له صاحبه وليس عنده (المحيط).

مجان : ما كان بلا بدل ولا منة والكثير الكافي الواسع. والمعنى الأخير قرينة المعنى الأول لأنه إنما صار مجاناً لكثرته. وفي العامية بلاش نحت بلا شيء هبة: تمليك العين بلا عوض.

صُبْرَة : شراء الطعام جزاً بلا كيل أو وزن.

لقطة : ما تشتريه رخيصاً (عامية) توليد من اللقطة وهو ما تجده مرميًّا على الصعيد فتأخذه.

لُقْيَة : واحدة من اللقاء -من لقي شيئاً إذا عثر عليه (عامية) تفید شراء شيء نفيس بسعر رخيص

غلَت : الإقالة في الشراء

تقابيلوا البيع : أبطلوه. ومثله تفاسخوه.

سلَك البضاعة : باعها عن آخرها (سدن)
عَهْدَة : ضمان صحة البيع وسلامة المبيع من العيوب

يتسوق : يبيع ويشتري في السوق. والمصدر **تسوق** وهو متتسوق

يسوقُ البضاعة : يُرثها إلى السوق ليبعها. والمصطلح تسويق.

يتبعض : يشتري بضاعة (محنة) والبعض مقابل shopping

الشحن: لنقل البضاعة. بخلاف سفينة الركاب.
والشاحن من يقوم بالشحن.
نُول: أجرة الشحن

وَسْقٌ: الشحنة. أو سق السفينة وغيرها :
شحنها. والوسقة في (فرجية) : الشحنة.

إِرْسَالِيَّة : سلعة منقولة من مكان إلى آخر. تغلب
على الشحنة الصغيرة. (محدثة).

تَسْتِيف : توظيب السفن في الميناء تحملأ
وتفریغاً ورضاً في الرصيف (محدثة) والقائم بها
في (مص) مستفاني وقياسه الفصيح **مُسْتَفِ**
وهي أسوغ وأخف وقعاً.

غُبُوري : مصطلح في لغة الاوردو (باكستان)
مقابل الترانسيت. يصلح للتعيم في العربية
صَنْدَقَة : عمل الصناديق، ووضع الأشياء في
صناديق. وهي من باب **اللف** والخزم للبضاعة
قبل شحنها.

حاوِيَّة : صندوق ضخم تصندق فيه البضاعة
لتتشحن في السفن وغيرها.

تَحْمِيل : وضع البضاعة في واسطة النقل لنقلها.
وقد **حَمَلَ** البضاعة يحملها

تَفْرِيْغ : إخراج البضاعة من واسطة النقل. وفي
(عق) نفاذ مخصوصاً بتفریغها من السفينة

تَخْلِيْص : إخراج البضاعة من المحرك بعد ترسيمها.
والقائم بها محلص. وخلص على البضاعة
وزن قائم : وزن البضاعة مع واسطة النقل.
والوزن الصافي : للبضاعة وحدها.

بُولِيْصَة : قائمة بضائع أو ورقة تدرج فيها
بيانات عن ثقود أو بضائع مشحونة. ((إيطالية))
وتسمى أيضاً فاتورة (من الإيطالية أيضاً).
فوب : تسليم ظهر البآخرة. تعريب fob .

سِيف : تسليم ميناء الوصول. تعريب c.i.f .
وهاتان يمكن اختزالهما عربياً إلى : تسليم ظهر
وتسليم ميناء، على مذاق لغة الكلام.

مَسْطَرَة : جزء من قماش يؤخذ ليكون مثلاً له
للتعرف عليه واختباره قبل الشراء. من عامية
المحيط. دارجة في الأسواق.

الفصل الثالث

أوصاف للبضاعة

بضاعة مُزْجَاه : يسرة الاندفاع سهلة غير
مكلفة أو متواضعة كما في سورة يوسف :
”وَجَئْنَا بِبِضَاعَةٍ مَرْجَاهٍ أَيِّ بِسِيَطَةٍ عَلَىٰ قَدْ حَالَنَا“.

خُرُدَّوَات : ما صغر وتنوع من السلع. من
خردة الفارسية للقطع الصغيرة.

نُصْ عَمَر : حاجة مستعملة تعرض للبيع. وهي
المستعملات . **SECONDHANDS**

خَلْعَي : الملابس والأنية المستعملة المعروضة للبيع
(فرجية).

خَمَالِي : بضاعة غير صالحة للبيع (مص)

استبدالية : قابلية البضاعة للاستبدال
ضروريات و حاجيات : للبضائع الازمة لعيشة
الإنسان. وخلافها الكماليات والترفيات

الفصل الرابع

مفردات النقل والشحن

مفردات النقل العامة تطلب في قاموس العلوم
والصناعات ونورد هنا ما يختص بالنقل التجاري

نَقْلِيَّات : عملية نقل البضائع أو الركاب
(معاصرة) تكثر في العراق

شَحْنُ : نقل البضاعة. ويفيد معناه بلا تقييد.

وَالشَّحْنَة : كمية منقولة من البضاعة. شحن
البضاعة يشحونها فهي مشحونة. وسفينة

والنفقات : ما يُنفق على شراء شيء أو إنتاجه أو في أي وجه يتطلب مالاً. ومنها نفقات المعيشة، ونفقات الإتساج، ونفقات السفر.
والمنفاق : الكثير الإنفاق.

صرف المال : أنفقه فالمال مصروف. والمصروف بمعنى النفقه والمصروفات والمصاريف عند المعاصرين هي النفقات تكاليف : نفقات. نحو تكاليف المعيشة وتتكاليف السفر وتتكاليف الإتساج. وتتكلف فلان : أنفق ما يقدر عليه. والكلفة والتكلفة في باب الأجور والأسعار.

الفصل السادس الأوراق التجارية

حجّة : سند ثمليك أو سند يتضمن ديناً. عامي قديم. ورد في "البداية والنهاية" كمبيالة : محرر يتعهد فيه المدين بأن يدفع مبلغاً في تاريخ معين لإذن الدائن نفسه أو لحاملاها. مجاملة : معاملة بالكمبيالات الصورية فاتورة : قائمة بالمستحقات من رسوم ونحوها لقاء خدمة تقدم للمستفيد من الخدمة لدفع المبلغ المبين فيها.

سُفْتَجَة : حواله صادرة من دائن يكلف بها مدینه دفع مبلغ معين في تاريخ معين لإذن شخص ثالث أو لإذن الدائن نفسه أو لحاملا. وكانت الوسيلة الأرأس في العصر الإسلامي لتحويل الأموال من بلد إلى بلد تفادياً لمحاطر الطريق إذا حمل المال نقداً مع المسافرين. وفي تعريفها قال الفيروز أبادي : أن يعطي مالاً لآخر وللآخر مال في بلد المعطى فيوفيه إيه هناك فيستفيد أمن الطريق.

فوارغ : مواد التغليف والعبوات الخارجية وما يلحق بالبضاعة المخزومة.
غوار : تلف البضاعة عند النقل.

نقيصة : نقص في عدد المتفوق من البضائع عما هو مدون في الفاتورة.

مكاسير : ما يتعرض للكسر عند النقل من البضائع المنكسرة.

أيام اليسارة : أيام انقطاع السفن عند أهل اليمين (تاج).

متسرف : مرافق الحيوانات أو البضائع المستوردة. (مص).

إقرار جمركي : بيان مكتوب بالبضاعة الجلوبة يقدمه التاجر إلى دائرة الجمارك للترسم.

تصريحة : بيان يصدر عن دائرة الجمارك يصرح بإخراج البضاعة من الجمارك. والبضاعة مصرح بها.

جيّداد : موظف جرد البضاعة في الجمارك (مص)

مأمور : جبل يعذ على طريق أو نهر توصر به السفن والسابلة أي تحبس لتوخذ منهم العشور. وهذا هو نظام الجمارك في العصر الإسلامي. ح مأصر

حواجز جمركية : مصطلح شائع في العلاقات الاقتصادية الدولية يشير إلى الرسوم الجمركية التي تفرض على البضائع المستوردة

رسم التحويض : مقابل DOCKAGE وقياسه تحويلية.

CASH AND CARRY
وخلافه دفع عند التسلیم ON DELIVERY

الفصل السادس مفردات الإنفاق

أنفق ماله أو من ماله إنفاقاً فهو مُنْفِق : صرفه لغرض ما، كشراء حاجة أو تقديم معونة وغير ذلك.

مُجزي : مُربح.
استرباح : قانون البحث عن الربح الأقصى في الرأسمالية. وضع الاقتصادي العراقي عبد اللطيف الشواف.

خسارة : ضد الربح، البيع بأقل من سعر الكلفة أو عدم بيع ما يكفي من البضاعة لسداد ثمنها. **خسارة خسراً**، فهو خاسر. **خسران** (عامية) وخسره تخسيراً جعله يخسر. **وكسة** : نقصان القيمة والخسارة في الاتجار.

ركود اقتصادي : ضمور في السوق والإنتاج مقابل stagnation.

ركود تضخم : ركود مصحوب بتضخم نفدي stagflation.

جودية : تعبير عن حالات الركود والجمود العام مقابل immobilization.

إفلاس : عجز التاجر المدين عن سداد ديونه وقصور موجوداته عن الديون.

فلس القاضي : حكم بإفلاسه. (ال وسيط).

مأمور التفليسة أو التصفية : موظف يتولى تصفية الشركة أو محل التجاري المعين إفلاسه وتوزيع موجوداته على الدائنين حسب حصة مقررة بالقوانين والنظم التجارية. والمصفي من يتولى عمل التصفية.

تفليسة : إجراءات قانونية تتعلق بديون التاجر المفلس وأمواله

تعزيلة : البيع عند إفلاس التاجر. (عامية) ويراد بها عموماً بيع آخر الدوام أو آخر الموسم..

كسَدَتْ السوق والتجارة : ضد راحت وازدهرت. فهي كاسدة وحالتها الكساد وأكسد التجار : كسَدَ تجارتَهم بارت البضاعة بواراً : كسَدَ فَهي باترة.

حَوَالَة : هي الكمية نفسها. ورادفها البعض أيضاً مع السُّفْحة، وتقابل كلها الكلمة الإنجليزية bill of exchange. أطرافها : المُحَوَّل والمُحَوَّل إليه.

حَوَالَة مُسْتَنْدِيَة : يسحبها المصدر على المستورد بالعملة المتفق عليها.

ملاحظة : تداخل بعض الأوراق بين التجارية والمالية وتدخل بجملتها في أصول المصارف التي تتكون منها أرصادتها.

أَرْوَمَة : الجزء الباقي من وصل أو قائمة أو قسيمة بعد اقتطاع الجزء الأصلي الذي يسلم لصاحب العلاقة. ويقال له كعب الوصل أو القائمة وهو الدارج عند المحسسين.

الفصل السابع

الأرباح والخسائر

ربح : هو الفرق بين ثمن البيع وتكليف الإنتاج. **الربح الإجمالي** : كل المكاسب التي يحصل عليها رب العمل. **ربح يربح فهو رابح**. **وتربح** : طلب الربح. **والربحية** : حصة الرابحين من الأرباح. **ورابحه على تجارتِه** : أعطاه ربحاً. **والمربح للشيء أو العمل الذي يجلب ربحاً** (معاصرة).

مرجحية : ما يتعلق بالربح وإمكاناته. مقابل PROFITABILITY

أرباحية : القدرة على الربح. إمكانية الربح. مقابل PROFIT EARNING CAPACITY

عائد - عوائد : ما يعود على الإنسان من ثمار العمل والإنتاج.

بالضرورة العرض المتلازم. فقد تعرض ألياف القطن ولا تعرّض بذرة القطن لاختلاف مجال استهلاكها أما العرض المتلازم فمثاليه عرض المواد الإنسانية لأنها متلازمة الاستعمال طيّسـلـ فـلـانـ : سـافـرـ قـرـيـاـ فـكـثـرـ مـالـهـ.

اتفاق ودي : اتفاق غير مكتوب يُعقد بين المنتجين لسلعة ما للحد من أضرار المنافسة. كأن يتفقوا على تحديد سعر أدنى أو كمية العرض أو توزيع الأسواق بينهم فهي شكل من أشكال التنظيم الاحتكاري للسوق.

إرتفاق : تكليف مفروض على عقار لمنفعة عقار مجاور (العلالي) وموضوع الإرتفاق هو المرتفق وهو كل ما ينفع به من عقار ودار ونحوها.

سوق سوداء : كناية عن التعامل في الخفاء تهرباً من التسعير الجيري للعملات والمواد. الكلمة ترجمة للإنجليزي black market وفيها إهانة للأفارقة والملونين. وينبغي أن تعاد إلى وصفها الأصلي بلا كناية تكون : سوق لاشرعية.

إلاف : الأمان والهدى يوحـذـ لـتـأـمـينـ حـرـكـةـ التجارة الخارجية. وردت في القرآن إيلاف.

من أشكال الاستثمار

استثمار مختلط : يتكون من رؤوس أموال أجنبية و محلية

استثمار أجنبـيـ : يتكون من رؤوس أموال أجنبـيةـ وـعـمـالـةـ محلـيةـ. ويـسـمـىـ الصـينـيونـ كـلـيهـماـ "ـشـونـغـ واـيـ"ـ أيـ صـينـيـ أجـنـيـ.

مضارـبةـ : في الفـقهـ : عـقدـ شـرـكةـ للـاتـحـارـ برـأسـ مـالـ منـ شـخـصـ وـعـمـلـ منـ آـخـرـ. وـقـدـ مـرـ معـناـهـاـ فيـ الـاقـتصـادـ الـحـدـيثـ.

عام أـسـحـتـ وـسـنةـ سـحـتـاءـ : قـاحـلةـ لـأـرـعـيـ فـيـهاـ. والـسـحـتـ الـاسـتـصـالـ.

أـسـتـ الـقـوـمـ : أـجـدـبـواـ. أـصـابـهـمـ القـحـطـ. والـقـحـطـ وـالـمـخلـ : ما يـسـبـبـهـ انـقـطـاعـ المـطـرـ منـ جـفـافـ وـعـدـمـ غـرـبـةـ الـمـحـاصـيلـ وـذـبـولـ الـمـرـاعـيـ. وـأـقـحـطـواـ وـأـقـحـطـ الـبـلـدـ. وـالـقـحـطـةـ : الـمـحـدـبـةـ. وـالـمـحـلـ وـالـمـاحـلـ ماـ أـصـابـهـ الـحـلـ.

جـلـحـتـ السـنـةـ : قـحـطـ وـذـهـبـتـ بـالـمـاـشـيـةـ فـهـيـ بـحـلـاجـ. غـرـمـ : مـاـيـنـبـوـبـ الـإـنـسـانـ فـيـ مـالـهـ مـنـ ضـرـرـ بـغـيرـ جـنـاهـيـةـ. وـخـلـافـهـ الغـنـمـ.

الفصل الثامن

نشاطات تجارية واقتصادية

استثمار : تكوين رأس مال جديد ينفق لريادة الطاقة الإنتاجية لسلع ذات قيمة اقتصادية والمهدى منه الحصول على عائد أو ربح. ومعنىه العام : توظيف رأس المال في الإنتاج للحصول على ربح. ويرادفه الشمير. والمصاغف الاستثماري : زيادة متحققة في مستوى الدخل القومي تنتج عن زيادة مستوى الاستثمار.

عرض تبادلي : عرض أكثر من سلعة واحدة بحيث تقوم الواحدة منها مقام الأخرى ومن ثم تتأثر بها من حيث أسعارها وكمية المعروض منها كالشاي والبن والزيت والسمن. وعرض استبدالي أميز وأدق.

إنتاج متلازم : إنتاج سلعي يقترن بإنتاج سلعي آخر ولا مناص منه كإنتاج ألياف القطن وبذرة القطن وعرض متلازم عرض سلع متلازمة الاستعمال. والإنتاج المتلازم ليس هو

تكون ضرورية له أو يأخذها بسرع عال تحت هذا التأثير. وكان أيضاً من المنوع في الدول الشيوعية. الفعل منه : أعلن عن البضاعة يعلن فهو معلن.

شهرة محل : مزية تجارية يكتسبها محل تجاري ناجح، عريق في المعتاد، وتقدير بتعويض نقدى يسمى في العافية فروع أو خلؤ يدفعه من يريد إشغاله بدلاً من صاحبه الأصلى، والفروع الفراغ. قال أبو عطاء السكندري في حكمه الصوفية : "لاتزقب فروع الآخرين".

سيوية السوق : سهولته وانسياب معاملاته. وتشير إلى عنصر رواج وحركة فيه.

رواج : اتساع الطلب والعرض في السوق. ازدهار التجارة. ويقال : راجت السوق وراجت السلعة. وازدهر الاقتصاد وانتعش الوضع المالي ودررت الأسواق (قاموس) وهو الرخاء أيضاً. ويقال إقبال اتساع الطلب على سلعة. ويقال للشيء مبذول إذا كثر عرضه في السوق.

منفقة : مَظْنَهُ أو سبب نَفَاق (رواج) البضاعة. مصدر ميمي يفيد ما يسبب الشيء ويؤدي إليه.

زيون : المشتري أو المستفيد من خدمة. توليد ضد من زبن السامية بمعنى باع. ج زبان

حريف : زبون. فَعِيلٌ من الحرفة

زوين التاجر : صار له زبائن (فرجعة)

مرتاد : زبون (مستحدث)

عَرَبُون وغَرَبُون : ما يدفعه المشتري سلفاً للبائع ويكون من ثمن السلعة إذا تم البيع وإلا استحقه البائع. **عَرَبُن** : أعطى العربون.

اعتقاد : حبس البائع السلعة المباعة عن المشتري حتى يدفع الثمن. وفي الحديث : "المُعْتَقَبُ ضامِنٌ" يعني إذا تلفت السلعة عنده.

مُزارعة : استثمار زراعي يكون بين الملاك والفللاح وهو الشكل المعتاد للاستثمار الإقطاعي في الشرق حيث يبقى الفلاح حراً بخلاف الإقطاع الأوروبي. ونظراً لأن الحصة الأكبر تذهب إلى الملاك اختلف الفقهاء في جوازه فحرمه بعضهم وأباحه آخرون.

مؤاكرة : مزارعة. مفاجلة من الأكابر وهو الفلاح

موابعة : استثمار في البستنة يأخذ فيه الفلاح ربع الحصول وصاحب البستان ثلاثة أرباعه

مساقاة : استثمار البساتين على طريقة الرابعة مع اختلاف المقصود

امتياز : تسليم الثروات الطبيعية والمؤسسات والمشاريع العائدة للدولة إلى جهة أجنبية في الغالب، لاستثمارها مدة محددة وفق شروط. وأشهرها امتيازات النفط.

الفصل التاسع

مفردات ومصطلحات سُوقية شتى

الميزان التجاري : حساب يضم حقوق (إيرادات) الدولة وديونها (مدفوّعاتها) بحسب تصدير واستيراد السلع بين المقيمين فيها والمقيمين في الخارج خلال مدة معينة، سنة في المعتاد. وهذا تعريف رأسى بحت. فالتصدير والاستيراد تقوم بهما الدولة نفسها في الدول الاشتراكية أو دول رأسمالية الدولة

إعلان تجاري : هو الدعاية كما يجري على السنة الناس. ويراد به الإعلان عن طرح السلعة في السوق وذكر مزاياها لحث الناس على شرائها. وهو من المكره في الإسلام لأنه يؤثر على نفسية المشتري فيقبل على شرائها وقد لا

انتجاع ونُجعة : البحث عن، والتوجه إلى، مصادر الماء والعيش. قال ذو الرمة يستحددي : رأيت الناس ينتجعون غيّاً .
فقلت لصيّدح انتجعي بلا

- **صيّدح** : اسم ناقه. بلال والي البصرة في زمانه

والكلمة تُنتمي إلى معنى طلب ما يحتاج إليه الإنسان في معاشه. واستعمل المعاصرون مُنْتَجع للمكان الذي يرتاده الناس للراحة والاستجمام. **مَعْرَض** : مكان تعرّض فيه البضاعة للإعلان أو البيع. ج معارض. وعَرَض البضاعة يعرضها فهي معروضة

كوتا، بإمالة الواو، حصة، ترد في تقنيّ إنتاج سلعة أو عرضها في السوق

قاطعية : البضاعة التي تستهلك بالاستعمال مرة واحدة كالطعام وغيره. (الحيط) ويصدق الوصف على الأدوات التي تستعمل مرة واحدة وتُرمى

مرجوع : ما يُرجع من السلعة بعد عرضها في السوق. ويقال أيضًا مُرْتَجِع.

غَزَل فلان : أغلى دكانه. وزعله على التعديه (عامية) ويُكتب على بوابة الدكان والمحل : مغلق ومغلوق في غير وقت العمل.

مَقْلَمَة : علامة تجارية. علامة فارقة

شِيَة : كل ما يخالف اللون في جسم. وهي العلامة وترادف العلامة الفارقة trade mark

مَرْوَج : شغيل يتولى ترويج البضاعة وتوزيعها CIRCULATOR وهو المداول أيضًا.

رَهْن : ما يودع لدى الغير لينوب مناب ما أخذه المالك منه. يقال : عقار مرهون رهنه صاحبه لدى آخر لقاء مبلغ اقتراضه منه. ويفك الرهن

بائع متوجول : فقير لا يملك دكاناً فهو يحمل بضاعته المزجاة وينادي عليها في الドروب والحرارات. ويسميه المصريون سرّاج. ومثله الحدار وهو الذي يطوف في القرى لبيع أشياء يجلبها من المدينة (معجم دهمان)

دَلَالٌ : الوسيط بين البائع والمشتري. ومهنته الدلالة. ودلل على السلعة : توسط في شرائها. **وَالدَّلَالِيَّة** : أجرته (عامية)

سَمَاسَر : دلال. ج سمسارة وفعله السمسرة.

هَاكُ بِهَاكُ : كلمة يقولها المتباهيون في المغرب عند الدفع والقبض. أصلها هاء وهاء

ضمَان : هو أن يضمن سلامة المبيع من العيوب أو ضمان التسلیم أو ضمان دفع الثمن ونحو ذلك. وهو على ضروب :

ضمَان الدَّرَك : التزام تخلص البيع عند الاستحقاق أو رد الثمن للمشتري

ضمَان الرَّهْن : كون الرهن مضموناً بالأقل من الدين أو القيمة

ضمَان البيع : كون المبيع مضموناً بالثمن سواء كان مثل القيمة أم أقل أم أكثر

ضمَانة : وثيقة يضمن بها المرء صاحبه أو يضمن بها البائع المبيع من العيوب وبقاءه صالحًا للاستعمال مدة معلومة. والضمين والضامن لمن يقدم الضمان.

مَكْفُول : كلمة يستعملها التجار والصناعيون لأدواتهم التي يعرضونها أو يبيعونها تفيد أنها مضمونة لمدة معلومة.

غَارِم : الذي يلتزم تعويض ماضميته وتكتف به.

عوارِيَّة : بضاعة أصابها ماء البحر عند النقل فنقصت قيمتها.

الباب التاسع

الشركات

شركة : تلفظ بفتح الشين وكسر الراء في العراق والعربيا وبكسر الشين وسكون الراء في البلدان الأخرى وكلما اللفظين على الفصيح كما في المخصوص. والكلمة تشير إلى عقد بين اثنين أو أكثر للقيام بعمل اقتصادي مشترك. ومعناها المعاصر يجعلها في حكم المؤسسة الاقتصادية التي تسعى إلى الربح ويشارك في تمويلها وادارتها عدد من الناس اقله اثنان. توضع عادة مقابل الانجليزية COMPANY وهذه لشركات القطاع الخاص. وتستعمل في الانجليزية كلمة اخرى تشير الى شركات القطاع العام هي CORPORATION ومعناها الاصلي مجموعة من التجار وأهل الصفقات يتفقون فيما بينهم على تشكيل طائفة تجارة. ومقابلها العربي : شركة عامة. واصحاب الشركة هم الشركاء جمع شريك.

شركة مساهمة : شركة يقسم رأس مالها إلى حصة صغيرة متساوية القيمة يسمى كل منها سهماً وتكون قابلة للتداول. وهي أكثر اشكال الشركات ذيوعاً.

سهم التمتع : سهم يعطى لحامل السهم المستهلك ينوله الحصول على جزء من الارباح أقل مما يحصل عليه السهم العادي.

شركة تضامن : ما يكون الشركاء فيها متضامنين ومسئولي مسئولية غير محدودة عن التزاماتها.

بعد تسديد مبلغه. وقد فك الرهن وافتكته. وفيكاك الرهن ما يفك به. واسرهته : طلب منه رهنا والرهنات ما يرhn من الأموال (عامية). شفعة : تملك العقار على مشتريه جراً بمثل ثمنه من جانب الشريك الآخر او المحر.

خطيبة : ما يحيط من جملة الحساب فينقض. في خبر للأغاني : قال رجل لإبراهيم الموصلي في ثمن حاجة اشتراها منه فحط من ثمنها : "ما كان خطيبة هذا المال معنى". والخطيبة هي الخصم من ثمن البضاعة أو قيمة الورقة المالية أو التجارية إذا دفعت قبل الاستحقاق. والسامح أيضاً للحط من ثمن البضاعة، أو من أي استحقاق آخر كالضرائب. ويجمع على سماحات.

فكسنة : غرامة يدفعها من يخل بالتزاماته في صفة (فرحة).

معيبات : اقمشة معطوبة تباع بالوزن مقابل JOBS

يأخذ بعض الشركاء الدار وبعضهم الأرض
وبعضهم النقد وبعضهم الدين.

تwarz الشريكان الشركة : ابطلاها. وفارز
شريكه : قاطعه وابطل شراكته.

تحالص معه : تحاسب (مص)

مخالصة : صك التحالص مقابل
ACQUITANCE ويراد به صك تسديد الدين.

سهييم : شريك. قال بديع الزمان الحمداني :
ا فلا ترضى أن تكون سهييم حمزة في الشهادة؟
أي شريكه.

قسيم: شريك

شركة التوصية : ما تكون مسئولة الشركاء
فيها محدودة بحصة كل منهم فيها. ومن المعاد
ان تكون من صنفين من الشركاء فالى جانب
الموصين هناك شركاء متضامنون يكونون
شركاء في ادارتها ومسئوليتهم المالية شاملة.

شركة ادخار : شركة تقوم باستثمار ما يقدم
اليها من مدخلات وردها لاصحابها عند حلول
الاجل مع الارباح.

شركة رسملة او شركة تكوين الاموال :
شركة تعهد بدفع مبلغ محدد في اجل معين لن
يدفع اشتراكاً شهرياً في غضون مدة معينة.
وبهذه الطريقة تستدرج المدخلات الشخصية
لتكوين رأس مال.

شركة قابضة : HOLDING COMPANY
شركة يترك عملها في حيازة حزمة مسيطرة من
أسهم مجموعة من الشركات اي انها لا
تشتمرها مباشرة.

شركة العنان : ما تكون في شيء خاص دون
بقية اموال الشركاء. النابغة الجعدي :
وشاركتنا قريشاً في تقاها
وفي احسابها شرك العنان

تميه الاسهم : اصدارها دون زيادة مقابلة في
رأس المال. مقابل STOCK WATERING
تعويض : أن تدخل على الغير في نصيبيه
(القاموس)

مبارة : ابراء كل واحد ذمة صاحبه. وتباراً
الشريkan : تفاصلا.

تحاصن القوم محاصلة : اقتسموا الحصص بينهم.
والإحصاص : اعطاء الحصة المخصصة (علايلي)

تخارج : اقتسام المال بين الشركاء فيخرج كل
منهم لصاحبه عن الشراكة. وفي القاموس : أن

الباب العاشر

التعهادات

الباب الحادي عشر

الرُّزقُ وَالْمَعِيشَةُ

مستوى المعيشة : الدرجة التي يكون عليها الوضع الاقتصادي للبلاد من حيث علاقته بمعيشة السكان. والاصطلاح مضلل لأنّه يربط الحالة المعيشية للشعب بمستوى الانتاج وحقيقة الحال ان هذه الحالة ترهن بنظام التوزيع لا الانتاج. فقد يكون الشعب في حالة معيشية جيدة واقتصاد البلد غير مزدهر تماماً كما كان الحال في الدولة القرمطية شرقى العربىا وقد يكون اقتصاداً عالى التطور والشعب يسانى مشكلات معيشية كما هو الحال في البلدان الرأسمالية. وارتفاع مستوى المعيشة يشير الى نمو اقتصادي كبير يلزم عنه ارتفاع الاسعار وارتفاع التفاوت الاجتماعى.

معايش : جمع معيشة يرد بمعنى مصادر العيش والرزق. في سورة الأعراف : "ولقد مكنكم في الأرض وجعلنا لكم فيها معايش" احرش لعياله : اكتسب ما يعولهم به.

متعيش : المتلذل لاسباب المعيشة. الباحث عنها حاجته اليها. وهو يتعيش. ويعاش: يتزق (معاصرة).

يتسبب : يتعيش. يكسب الرزق. واشتقاقها من البحث عن الاسباب المؤدية الى الرزق. والستوية : وسيلة العيش(عامية).

كسيبة : ما يأتي من الكسب. واكتسب وتكتسب : طلب الكسب، الرزق. وهو كسب وكساب. وكسب المال واكتسبه مالا.

تعهد : التزام باداء عمل متفق عليه في مقابلة. شائع بصيغة الجمع تعهادات. مقابل الانجليزية CONTRACT وهي العقد. وعربها العراقيون إلى قطارات. وصاحبها معهد ملتزم.

مقاؤلة : اتفاق بين طرفين يتعهد أحدهما ان يقوم للأخر بعمل معين باجر معلوم في مدة معينة. قاله في الناج : فاوضه. وفي البداية والنهاية : "فَلِمَا قَاتَلُوكُمْ مُكَرِّزٌ وَانْتَهَىٰ إِلَى رِضَائِهِمْ". واختارت المقاولة عند المعاصرین بالتعهد بعمل.

عطاء : ثمن معرض للمقاولة. جمع عطاءات. ويقال : رسا عليه العطاء : اذا تقررت له المقاولة.

مناقصة : عرض القيام بعمل أو خدمة من جانب الدولة او شركة او مؤسسة عامة باقل سعر ممكن حيث يتقدم عدد من المتقاضين باسعائهم فتحتار الجهة الطالبة اقل الاسعار.

تلزيم : يقال : لزمت الحكومة المشروع الفلانى لفلان. اي عهدت به اليه.

شهر : نظام رسمي لتوثيق العقود. ونحوها واعلانها. (مص) والشهر العقاري هو التسجيل العقاري في دائرة التسجيل العقاري او دائرة الطابو. وهذه من التركيبة. وطوب العقار سجله باسم المشتري (سط).

المكسب : حاصل الكسب يقال : فلان طيب المكسب اي ان رزقه من الحال.

الباب الثاني عشر الأجور والأسعار الفصل الأول الأجور وما في حكمها

الأجر : عوض العمل والانتفاع. ج أجور. ومستلزم الأجر أحير ج أجراء. واستأجره : اخذه أحيراً. والأجرة : الأجر. ويختلفان في الاستعمال، فالاجر هو أجر العامل حسب المصطلح الاقتصادي، وتغلب الأجرة على عوض الانتفاع بالآلات كاجرة التكسي أو أجراة الخدمات أياً كانت. يقال : سيارة أجراة ولا يقال سيارة أجر.

الأجر الحق : الأجر الذي يكفي العامل ليعيش عيشاً سوياً (الجمع). والأجر الحقيقي هو القوة الشرائية للنقد الذي يحصل عليه العامل. والأجر الاسمي : المبلغ النقدي الذي يستلمه العامل. والأجر التصاعدي : ما يزداد تبعاً لما يتوجه العامل كماً أو نوعاً. وأجر المثل : الأجر السائد في مجال عمل معين.

إيجار : أجراة الدار لقاء اشغالها واجراة الآلات لقاء استعمالها من قبل المستأجر. ويختلف هنا عن الأجرة لأنها لقاء الانتفاع بالآلية من غير أن يستعملها هو. مثلاً أن تقلله سيارة إلى مكان يريده فيدفع أجراة أما إذا أخذ السيارة ليستعملها بنفسه مدة محددة فالإيجار هو الأقرب للمراد. وتأجير الدار أو الآلة اعطاؤها بالإيجار. والإيجار والاستجار أخذ الدار والآلية بالإيجار ليؤجرها

رزق : كل ما يُنفع به ويعيش منه. ج أرزاق.
ورزقه : أوصل إليه الرزق. وارتزق هو
واسرزق وترزق (معاصرة) : طلب الرزق.
والمرزوقي : المخطوط. والرازق والرزاقي : من الأسماء الحسنى وتصدق على البشر بحسب وحدة الوجود الصوفية.

توفير : اقتطاع جزء من الدخل الشخصي يرصد للنوايب وال حاجات. (محدثة) وصندوق **التوفير** تنشئه الدولة ليودع فيه المفروضون ما يقتطعونه من مدخلاتهم.

حَصَّالَة : صندوق صغير أو شبهه توفر فيه النقود.

عوَض : مصطلح عام فيما يدفع من الاجور والرواتب والاتعاب ونحوها فهي كلها عوض لما يقوم به المدفوع له.

كِروة وَكِراء : اجرة. تکثر للادوات والعقارات. وتقال أيضاً للاجير. ومنه الفعل : **كاراه** مکاراة وَاکتزاه. واکتز الدار والدابة والآلية واستکراها. واکراني داره.

والشائع في لغة الكلام هو الكروة. وتلفظ بفتح الكاف أو كسرها.

رِزق : رواتب العسكريين عند القدماء. ويقال: أرزاق الجندي. وفي الوقت الحاضر: ارزاق الجنود وارزاق السجناء. وتغلب للطعم.

خُلوان : اجرة الدلال والكافهنهن. وتقال أيضاً للرسوة والاكرامية.

إِكْرَامِيَّة : عطية على سبيل المبة والتکريم أو التشجيع. وهي أيضاً **البخشيش والبقيش** من الفارسية.

وَهَبَة : حلوان. اكرامية....

تقديرات : AIDS ما كان يؤديه التابع للسن للسيد الاقطاعي في اوربا عند تنصيب ابنه الاكبر فارساً او عند زواج إبنته الكبرى او عند افتداهه من الاسر. وهي من باب المخاوة.

علاوة : العلاوة في كل شيء : مازاد عليه. وفي الناتج : اعطاء الف دينار وديناراً علاوة. وعلاوة الغلاء ما يضاف على الراتب الاسمي لمواجهة ارتفاع الاسعار.

ضمَامِيم : اضافات وعلاوات على الاجور والرواتب(مص)

مُؤَاجِرات : جميع ما على الفلاح من حقوق تتصل مباشرة بایجار الارضي التي بيده وتنقل عنه بانتقال الارض نفسها الى ايدي جديدة.

المستأجر بدورة. والتأجير مستحدث ولا تقره المعاجم الحديثة التي تنص فقط على مؤاجرة وهذه مهملة عند المعاصرین. ويقول الناس لمن يؤجر داره **مؤجر** ويقول الغربيون مؤاجر والمستأجر من يستعملها لقاء ايجار وهي مستأجرة.

إِجَارَة : ايجار. ومنه إجارة البساتين واجارة الاراضي. وقد حرمتها بعض الفقهاء. ويغلب استعمالها في هذا المجال.

رَاتِبٌ وَمَرْتَبٌ : ما يُدفع للموظف شهرياً أو سنرياً. ج رواتب ومرتبات. وديوان الرواتب من الدواوين الفاطمية.

كَشْفِيَّة : أجر الطبيب. والكشف يعني فحص المريض.

أَتَعَابٌ : العلايلي : أجور عن خدمة. ومنها أتعاب الحمامي

جَرَائِيَّة : الجاري من الرواتب والاجور حجريات

جَعَالَة : ما يجعل للعامل من اجر. وما يدفع للموظف من رشوة. والجعيل : الأجير.

رَاتِبٌ عُمْرِيٌّ : مرتب دوري يدفع للمؤمن من شركة التأمين مدى الحياة(خم) مقابل الفرنسي RENTEVIGERE والدارج : راتب مدى الحياة.

يُومِيَّة : الاجرة اليومية للعامل. لا مرأة من جنوب العراق ترثي ابنها الاجير :

"شلون ثموت يوميتك ثلاثة؟"

اسْبُوعِيَّة : اجر يدفع كل اسبوع.

مُشَاهَرَة : راتب شهري. من الفصيح العامي. يرجع الى اوائل العصر المملوكي.

سَاهَيَّة : راتب سنوي او يدفع على فترات.

جباه : اعطاء بلا جزاء ولا منّ. الاسم جباء
منع : اعطاء بلا مقابل. والمنحة للواحدة منه.
وتحتفل عن السلفة لأن الأخيرة تسترجع.
منحة: اعطاء بلا مقابل. واستمنحة : طلب
المنحة منه.

مُنْحَى : إعطاء. والإمتياح : طلب العطاء.
إِعْدَاد : الاعطاء والااغاثة والاستمداد طلب
المدد.

إِيدَاد : الهبة لواحد واحد.
جائزة : مكافأة نقدية أو معنوية تقدم للمبّرُّ في
عمل. ج جوائز

تبرعات : مبالغ مجانية يقدمها المتبّعون لمؤسسة
عامة او لعمل خيري وما اشبه.

تسديد : دفع المستحق من ديون أو المان سلع.
وسدد الدين وسدّد الثمن. **السَّدَاد** : التسديد
(مولد حديثا).

بَرْض : العطية اليسيرة. وتبرض حاجته : اخذها
قليلًا قليلاً. الجواهري :

اتبرض الماء الزلّال وغُنْيتي
كَسَرُ الرَّغِيف مطاعماً ومشاربا
وهذا في خسميناته.

قرط عليه : اعطاء قليلاً. وجعلوا منها القيراط
وأحسبها بالعكس مأخوذه من القيراط لأنه
جزر أصلي.

الفصل الثاني

الاسعار وما في حكمها

سِعْر : ما يقوم عليه الثمن أو ثمين سلعة او
خدمة مقدراً بالتقود. او تعبر نفدي عن قيمة
البضاعة. ج اسعار. وسعّر البضاعة يسعّرها:

راشِن : ما يُعطاه تلميذ الصانع الحرفي. والكلمة
عربية أصلية. وهي في الانجليزية RATION. معنى
مقارب و تستعمل ايضاً لحصة التموين للفرد.
احالها المعجميون الانجليز الى RATIO اللاتينية
معنى : منافسة وسبب. والقرنية بعيدة.

مدفوّعات ومقبوضات شتى

المدفوّعات : ما يدفعه شخص او جهة لشخص
او جهة اخرى من مستحقات نقدية. وخلافها
المقّبوضات وهي ما يُقبض من مستحقات. وقد
دفع المبلغ وقبض المبلغ. والدفع والقبض وجها
السيّورة المتلازمة.

خواوة أو خُوّة : ما يُؤخذ ابتزازاً وعسفًاً وتسلطاً
على عزّل مسالين. الاولى صيغة عراقية خليجية
والثانية شامية. واستفاقها يشير الى جذر الاخوة
 فهي من الاضداد لانها توخذ بالقوة لا بالاخوة.

غفارّة : خواوة يأخذها الاشرار المتسلطون من
الباعة واصحاب العقارات بدعوى حمايتهم من
التعدى. والكلمة مبدلة من خفارّة.(عثمانية).

ارضية : اجرة إشغال الارض بالبضاعة. واجرة
التخزين.

عمولة : مكافأة تدفع لقاء خدمة تجارية وتأخذ
صورتين : عمولة سمسرة (دلالية) وعمولة وكالة
دخولية : رسم الدخول الى مكان عام كدار
السينما والمسرح ونحوها.

عَطَاء : الاسم من الإعطاء. وبطريق قديماً على
مبالغ قطعية أو دوربية تعطى للمستحقين مثل
عطاء الجند - كارزار الجند. **العطية** : العطاء :
ج عطايا

رِفْد : عطاء. والإرفاد : الاعانة والاعطاء.
والارتفاع : الكسب، طلب الرفد وكذلك
الاسترداد. ورَفْدَه اعطاء.

سعر السوق : القيمة التي تُشتري بها السلعة في وقت ما.

السعر المتحقق : ACTUAL PRICE هو السعر الفعلي الذي يباع به النفط. ويختلف عن السعر المعلن لأنّه يتضمن لعوامل السوق بينما المعلن يعتمد على تحديد مقدار الضريبة المستحقة للحكومات وهو السعر الذي يحدد رسمياً من جانب الشركات المسيطرة على سوق النفط او من جانب الحكومات المنتجة للنفط.

ثمن : نسبة سلعة إلى النقد عند المبادلة. او : القيمة النقدية التي تدفع للحصول على سلعة واحدة. ج أثمان. **ثمن السلعة** : اعطها ثمناً. والاسم ثمين. وثامنه : ساومه على الثمن. وفي خير موضع المسجد الذي اراده النبي من اصحابه: "يا بني البحار ثامنوني بهذه" اي اخبروني بالثمن حتى اشتريه منكم.

قيمة : لها تعريفات نعرضها كما يلي:
(١) ما يوافق مقدار الشيء ويعادله.
(٢) عمل العامل المتجسد في البضاعة.

(٣) مقياس نسبي لنفعية سلعة أو خدمة ومدى الطلب عليها. فإذا اخذنا معياراً ثابتاً تنساب إليه اقيام السلعة او الخدمة كالنقد عرض هذا المعيار باسم الثمن اي قيمة سلعة مقومة بالنقد فمن ثم قامت العلاقة بين القيم والاثمان واعتبرت كلتاها في بعض الأحيان واحدة.

(٤) الأهمية الاقتصادية (المفعنة) التي يخلقهما الفرد او المجتمع لسلعة او خدمة. وهي ضربان : قيمة استعمالية وتتضمن الأهمية الاقتصادية التي تنخلق مالاً ما عند استعماله وتتوقف على ما يحققها هذا المال من اشباع لاحتاجات الفرد. وقيمة تبادلية وهي مدى القدرة التي يمكن مالاً ما ان يتبادل بها مع مالاً آخر بواسطة النقود. والقيمة

أعطها سعراً. والسعير ثبيت السعر للبضاعة من جانب الناجر او الدولة حسب النظام الاقتصادي السائد. والسعير كالتعريفة والتعريفة : وحدة السعر. وبيان بالاسعار. ومنه التعريفة الجمركية للرسم الجمركي. والتعريفة والتعريفة من العصر الاسلامي وانتقلت الى اللغات الاوربية عبر الاسپانية.

غلى السعر : جعله غالياً. وهو الدارج اليوم. ولا يقولون اغلاه فهذه للغلان لا للغلاء. وغلا السعر يغلو غلاء : ارتفع. و **المغلوني** : من يبيع الشيء غالياً ابداً (عامية)

مكلف : غال. يكثر في لغة الكلام. وخلافه : الرخيص والمُسْرَخَص.

السعر الافضل : السعر المناسب الذي يترك للدلال حرية اختياره.

سعر الإقفال : آخر سعر بورصة في يوم معين.

سعر الصرف : سعر مبادلة عملة وطنية بعملة أجنبية.

سعر الافتتاح : خلاف سعر الإقفال. أول سعر بورصة في يوم معين.

السعر القانوني : يتم تداول النقود الورقية بسعر قانوني اذا كان الدائن ملماً بقيوها في المعاملات وكان مصرف الاصدار ملماً بدفع قيمتها ذهباً.

سعر القطع وسعر الخصم : السعر الذي يحسب عليه خصم الأوراق المالية والتجارية.

سعر الفائدة : النسبة التي تعطى لفوائد القروض والحسابات المصرفية.

السعر المتوسط : سعر يتحدد تبعاً للمتوسط الحسابي بين أعلى سعر وأدنى سعر.

يتقاضى : يقبض (القاموس). ويقول المعاصرون: فلان يتقاضى اجرة عالية عن عمله او خدماته وفلان يتقاضى راتباً كبيراً او قليلاً.

الاستعمالية هي الاصل. والتبادلية ترتبط بالتجارة. مثل ذلك الماء والملح ، قيمتها الاستعمالية عالية جداً وقيمتها التبادلية ضعيفة لوفرتها وهم من اسائل المواد التي يمكن ان توفر للناس بلا ثمن في دولة مشاعية.

باب الثالث عشر

الملكية والتملك

ملك الشيء : حازه وانفرد بالتصرف فيه فهو مالك والشيء ملوك. وامتلكه كملكه فالشيء ممتلك وجمعه ممتلكات. **وملك الشيء** : جعله ملكاً له. **وتملكه** كامتلكه وفيه مظنة قوة في الاملاك. **ج المالك** مالكون **وملاك**. والاخير ينصرف الى مالكي الارضي. **والملأك** على المبالغة هو مالك الارضي حسراً في (عق).

ويجمع على ملاكون. **والملأك** على النسبة اليه ما هو ملك خصوصي للأفراد في (مص) خلاف عمومي لملك الدولة. **والتمليك** جعل الشيء ملكاً للأفراد. وضده التأميم جعله ملكاً لامة. وشاعت في العقد الأخير كلمة **شخصصة** بمعنى التملك. فك العام الى الخاص. **والاستملك** تحويل الملوك للأفراد الى ملك للدولة.

والملك الصرف ما يكون من الارضي رقبته للمالك. **وملك الانتفاع** ما يكون له حق استماره دون الحق في رقبته وصاحبه منتفع وهو الاكثر شيوعاً في آسيا. ويسميه المسلمون الارضي الخراجية وقد مرت في باب سابق. وهذه هي **الحيازة والاحتياز**. وصاحبها حائز. **والمحرّز** في الفقه ملك صرف مصون وفي سرقته يجب القطع وغير المحرّز ملك عام كالمساجد

تجمع القيمة قياسياً على قيم وهذه تختلط بمعنى المثل الأخلاقية. ويستعمل اهل السوق أقيم فميرونها. وقد استعملتها لهذا السبب. الفعل من القيمة تقسيم اشتقاد معاصر من اللفظ. ذكره العلائي وأقره.

قيمة اسمية : القيمة المدونة على ورقة مالية او تجارية. يقابلها **قيمة السوق** اي سعرها الجاري في السوق.

بدل : ما يجعل مكان غيره. والثمن هو البدل في البيع. **والبعوض** هو البدل الذي يُتفق به كائناً ما كان : نقداً او عيناً او خدمة..

ملحق بالباب

مصطلحات ومفردات ذات علاقة

كفاف : الحد الأدنى لعيشة الانسان ويستعمل ايضاً للحد الأدنى لاجر العامل الذي يضمن استمرار حياته وعائلته.

متاخرات : مبالغ لم تدفع. ترد في مجالات شتى.

دفعة : المرة من الدفع. يقال : سدد الدين او الشمن على دفقات.

معلوم : أحرا او ثمن محدد. **ومعلومة الدفعة** : رسم الختم على وثيقة. دارج في بعض الدواائر والمؤسسات الرسمية.

أداءات : المدفوعات من الاستقطاعات والضرائب. لا مفرد لها.

الباب الرابع عشر

العمل

العمل : لغويًا هو المهمة والفعل . واقتصادياً : نشاط يقوم به العامل ليحصل على أجر في مقابل ما يحصل عليه رب العمل من أرباح . وبالتعريف الفلسفي : سيرورة يسيطر بها الإنسان على الطبيعة ويستخرجها لحاجاته . عمل يعمّل فهو عامل . وجرى الفعل على التزوم الا انه يرد في معنى العمل والصناعة متعدياً . وبشكل في لغة الكلام كقولهم : إعمل معروف . والمعمول في (سط) ما يعمل من السكر والطحين كالكعك بهيمة مخصوصة . ج العامل عمّال وعمّلة . وبالنال عمّالون لعموم من يعمل في مؤسسة أو مرفق انتاجي وغير ذلك . والعامل في لغة الاقتصاد يقابل الانجليزي LABOURER و WORKER لكن الأولى تقابل غالباً شغيل من المشتقات المعاصرة على زنة فقيل من الشغل . والعامل مقابل الرأسالي . والشغل أعم يقال شغيل اليد وشغيل الذهن ولا يقال عامل اليد وعامل الذهن . والجمع شغيلة . والشغل على المبالغة (عامية) ولها معانٍ ترد في مظانها .

والشغل مقابل WORK بالمعنى العام . والعمل بالمعنى الاقتصادي لا جمع له وإنما يجمع معناه المفيد للمفهولة كقولنا أعمال الفنان الفنان اي لوحاته التي يعملاها وليس هو جمعاً للعمل . وقد مررنا في المقدمة ان صيغ الجموع العربية تفيد ما لا يفيده المفرد .

شغيلة : المرأة من الشُّغل . دارجة في العامية . وكذلك عمّلة والواو الأولى أكثر شيوعاً . والعملة أسرة فلسطينية .

والمؤسسات العامة ولا يجب القطع على السارق منه لأن فيه مظنة اشتراك . والحرزة خيار المال .

واشتقت المعاصرون المصدر الصناعي ملكية من الملك لافادة معناه . والملكية خاصة وفردية . وهذه لامتلاك وسائل الانتاج فهي ملكية بمحاربة ورأسمالية . وملكية شخصية وهي ما لدى الفرد من اشياء شخصية يستعملها في حاجاته كالمنزل والاثاث والنقود غير الموظفة في العمل .. والملكية عامة عبر الدولة وملكية مشتركة بين أهلها من الفلاحين وملكية مشتركة مثلها وملكية جماعية كالمشتركة

اقناء : كسب الشيء واحتيازه . اقتني مالاً يقتني . وفي حديث أبي ذر : " ما ينبغي للاغنياء أن يقتنوا مالاً " . والشيء مُقتني والجمع مقتنيات . ويقول القدماء قُنية . كقول بعض المفسرين ان تحريم القُنية كما اراد ابو ذر ليس من العدل ..

كتن : المال المدفون . واستعمله القرآن بمعنى المال الكثير الرائد عن حاجة الانسان وقد حرم كتن الاموال ثم نسخ التحريم . كتن المال يكنزه فهو كانز والمال مكنوز . والكانز الغني الذي يملأ ما يزيد عن حاجته من الاموال . والاكتساز كالكتن .

ركاز : المال المرکوز في الارض مخلوقاً كالمعادن النفيسة او مصنوعاً كالمقتنيات النفيسة فهو أعم من المعادن او الكتن .

حريبة : المال المسلوب . والمحروب : من سَلَبوا ماله وتركوه فقيراً معدماً

مسانةه ومساناة : العمل على اساس السنة.
واجرته السنائية او الراتب.

محابية ومزامنة : معاملة على زمن او حين
مخصوص
مصالحة : معاملة على العمل صيفاً ومثلها
المشاتة والمرابعة والمخارفة للشتاء والربيع
والخريف

كده : الالحاح في طلب الرزق بالجهد البدني
والذهني. واستكدة طلب منه الكد وكده :
ارهقه بالكد. وكده هو يكده : اشتد في العمل
 فهو كدود. وفي (عق) كداد على المبالغة. والجمع
كداده. وكانت اسمع امهاتنا يتقدن المرأة المبذرة
مع كثرة العاملين في عائلتها : "سبعة كداده
ومرة هنادة" اي لا تبقى شيئاً.

محخش : انسان كثير الكسب والعمل.
كذبح : كالكد. وكذبح يكذبح فهو كادح
والجمع كادحون. شائع في ادبيات الاشتراكيين
عن الشغيلة ويقولون الطبقات الكادحة وتشمل
العمال والفلاحين رئسياً.

عسيف : أجير . مصطلح قديم مشتق من
العسف فهو كالكادح والكدوذ. ج عُسَفاء.

مستخدم : من يعمل في خدمة عامّة. ورب
عمله مخدوم. والاستخدام كالتوظيف والتشغيل
كلاً في مجاله.

مُسْتَطِر : تجمُّع العمال العارضين للعمل حيث
يأتي طالب العمل ليختار منهم.

عاطل : عامل لا عمل له. وحالته البطالة وقلما
يقال عطالة. ويقال في العامية : بطّال. وبطل
العامل : جعله عاطلاً(وسيط) والتطيل :
اخراج العامل من العمل. وبطل العامل (على
اللزوم) ترك العمل (عامية).

عواطلي : عاطل.(عامية).

قوة العمل : مجموع المؤهلات الجسدية والذهنية
التي تمكّن صاحبها من القيام بالانتاج.

قوة عاملة : يراد بها مجموع العاملين او
القادرين على العمل في شتى القطاعات
الاقتصادية ويشمل عمل شغيلة اليد وشغيلة
الذهب. مقابل MANPOWER وتسمى ايضاً
عمالة.

تقسيم العمل الاجتماعي : يراد به التخصص
في الوظائف الاجتماعية اقتصادياً وسياسياً
وقانونياً وغير ذلك. وتقسيم العمل العادي قيام
العامل باداء عملية معينة في سلسلة من
سيورات انتاج السلعة.

عمل حدي : أجره مساوٍ لما ينتجه.

عمل بالقطعة : عمل يكون موضوعه محدداً
بالمقدار ويستلم العامل اجره عنه دون النظر الى
وقت العمل. وخلافه العمل مزامنة اي حساب
وقت العمل ومدته لا مقداره.

سوق العمل : تعبير مجازي عن عرض قوة
العمل والطلب عليها.

عمال الزواحيل : فائض الایدي العاملة الريفية
الذين يخرجون من قراهم بحثاً عن العمل في
اماكن اخرى

توظيف : اعطاء الوظيفة للموظف.

تشغيل : اعطاء العمل للعامل. ولا يقال تعامل.
ملائكة : معاملة على العمل ليلاً.

مُياومة : عمل العامل حسب الايام واجرته:
اليومية (انظرها في باب الاجور).

مساواة : العمل بالساعات. وليس لاجرها
اسم مخصوص بها.

مشاهرة : العمل على اساس الشهر. واجرته
المشاهرة او الراتب.

الباب الخامس عشر

قوانين اقتصادية

قانون التصريف : نظرية تقول ان المنتجات تُبدل بالمنتجات وان النقود ليست الا واسطة فليست هي منتجات بل تعبر عنها.

قانون تناقص الغلة : قانون يقرر أن الربا في العمل ورأس المال لا يترتب عليها زيادة مكافحة في الناتج ما لم يكن هناك تقدم في فنون الانتاج. وبدون ذلك تميل الغلة الى التناقص مع الاستمرار في الانتاج الاعتيادي. واكثر ما يظهر القانون في الزراعة لحدودية الخصوبة.

قانون تناقص المفعمة : قانون يقرر أنه كلما زادت الكميات التي تستهلك من سلعة ما قلت الحاجة الى وحدات اضافية منها.

قانون غريشام : النقود الرديئة تطرد النقود الجيدة من التداول. وهذا حين كانت النقود من الذهب والفضة حيث يأخذ الناس النقود التامة العيار فيسبكونها للاستفادة من ذهبها وفضتها ويتركون النقود الناقصة العيار او المخلوطة في التداول. ولم يبق لهذا القانون مفعول مع حلول النقود الورقية التي اخترعها الصينيون محل النقود الذهبية والفضية.

ملحق

مفردات من القضاء الاقتصادي

حَجْزٌ : حكم بالحجز على اموال شخص ما لسبب تراه المحكمة. والاموال محجوزة.

وقت الفراغ : الوقت الذي يتوقف فيه الشغيل عن العمل ويكون عادة ايام العطل وفي ساعات ما بعد الدوام. مقابل SPARETIME حرفيًا: الوقت الاحتياطي سماه الانجليز بذلك لأن وقت العمل عند الرأسماليين هو الاساس ووقت راحة العامل استثناء. والمقابل العربي أرحم.

تجميد : حكم بتجميد الاموال ومنها من التداول بالبيع والشراء . والاموال مجمدة .

حواط : الحارس القضائي الذي يضع يده على الاموال المحجزة (معجم دهمان)

جريدة : اجراء تقوم به الدولة للتحفظ على اموال ومتلكات شخص يخالف القانون تحت ظروف خاصة .(مص) وهو نفس حكم الحجز أو التجميد .

حجور : من احكام القرآن بالحجر على السفيه وهو الذي لا يحسن التصرف بامواله فتضيع منه ويقع فريسة الفقر فيحجر عليه ويمتنع من التصرف في امواله حتى يعود الى رشده . وهو محجور عليه . ويدخل في حكم الحجر القاصر الذي يرث مالاً من اهله ولم يبلغ سن الرشد القانوني .

غرامة : حكم يقضي بدفع مبلغ معلوم للجهة القضائية عقاباً على مخالفة . وغرامته تغريم أحد منه الغرامة .

تضمين : تغريم
تخليه وإخلاء : الخروج من دار او محل مستأجر بحكم قضائي . والاستخلاء طلب الاخلاء .

تنبيه: المزيد من المواد تجدتها في كتاب القانون والقضاء من هذا القاموس ويراجع أيضاً باب المفاسد الاقتصادية من هذا الكتاب .

باب السادس عشر

الخزن والمخازن

خزن الشيء : حفظه في مكان امين حماية له من السرقة والتلف ربما يستعمل . المال مخزون . والخازن من يتولى الخزن . ويسميه المعاصرؤون : مأمور الخزن . والمخزن دار الخزن . وهو المستودع ايضاً . والمخزونات مقابل STOCKS . والتخزين خزن البضاعة

أنبار : مخزن التاجر الذي ينضد فيه بضاعته . ويخرقه العراقيون الى **عنابر** على عنابة قيم الشائعة في اللهجة العراقية . ويطلق على مخازن السفينة عنابر وهذه ترد في لغة الكتابة بصيغة الجمع .

هرمي : مخزن كبير تخزن فيه الدولة بضائعها لا سيما الحبوب . وج أهراء . وهي الصوامع ايضاً وكذلك الشونة وقد وردت في الوسيط وهي دارجة في مصر والسودان وأرجعها عون الشريف الى الفرعونية . وشون اللغة : خزانها .

BULK STORAGE : ترجمة المعاجم الثانية الى عبارة: تخزين بلا تغليف او تعبئة . وهو على مذاق لغة الكلام: تخزين فل.

الباب السابع عشر

المهن واربابها

برّاد : صفة من يبرد الحديد. ويُستعمل في مصطلحات الجيش العراقي لمصلح المركبات والآلات.

بخار : ملاح. ج بخار.

بزار : تاجر حبوب.

بزار : بائع البَرِّ. ويُعمَّ على بخار الاقمشة. وسوق البِزازين في بغداد سوق الاقمشة أشهر اسواقها. والمهنة **البِزازة**.

بقار : صاحب البقر.

بقال : اصله باائع القول، الخضراري. ثم صار يشمل صاحب الدكان الذي يبيع المواد واللازم المنزلي على اختلافها. ومهمته **البقالة والبقالية**.

بَوَاب : من يحفظ البوابة ويحرسها ويتابع الداخل والخارج الى الدار او المؤسسة. ومهمته **البوابة**.

بوبيجي : ماسح الأحذية. (سط، مص). نسبة الى البويبة وهي الصبغ.

بَيْزار : صاحب الباز. ويطلق على بيطار الطيور. والبِيزرة اختصاصه.

بيطار : طبيب الحيوانات والبيطرة اختصاصه.

تبان : بايع التبن.

تمار : بايع التمر.

ثلاج : بايع الثلوج. قال الشاعر العباسى يتغزل : عرضت في غلالة بطراباز

بين دار العطار والثلاج

جواهرجي = جوهري : تاجر المجوهرات، الاولى عامية. من مفردات الف ليلة.

جصاص : المشتغل في الجص يكسو به الحيطان.

جمال : صاحب الابل.

مهنة : هي العمل يحتاج الى خبرة ومهارة لمارسته. وترادف الاختصاص لكنه الصق بالعلوم والتكنولوجيا. وامتهن : اخند له مهنة. وامتهن التجارة او النجارة ونحوها. وهو **متهن**. وماهنه من له مهنة بسيطة غير مرموقة ويندر استعمال امتهان. معنى مزاولة المهنة

حِرفة : وسيلة الكسب من زراعة وصناعة وتجارة وغيرها. قال سفيان الثوري ينصح متفقى زمانه: "عليكم بالحرفة فان اكثرا من اتنى ابواب السلاطين اتها عن حاجة". واحترف إخند له حرفة فهو **محترف**، والمحترف اسم مكان، محل ذي الحرفة الذي يزاول فيه حرفة. والمحترف اليدوية هي الصناعات التقليدية باليد. وتستعمل حرفة مكان مهنة ومهنة مكان حرفة لقارب معناهما. ويُستعمل المحترف في الفن والألعاب مقابل الماوى. والاحتراف مزاولة الحرفة.

والحريف : صاحب الحرفة كالمحترف.

كار : مهنة. عامي قديم. من مفردات الف ليلة. فارسية. وهي في الانجليزية CAREER وأرجعته معاجهم الى CAR (عربة) وهو من الفارسية، ربما بتوسيط العربية.

وراثة مهنية : ممارسة المهنة بالوراثة حسب نظام CASTE SYSTEM

ارباب المهن على الابجدية

إسكاف : صانع الأحذية ومصلحها. ويقال ايضاً اسكافي وهو الحذاء ايضاً والقُندرجي في (عق). والجزئي في (مص)

خياط : من يخيط الملابس. ومهنته الخياطة. وهو التَّرْزِي في (مص) اخذًا من التركية.	حائل : من ينصب الحبالة للصيد (التاج) وهو السَّاج أيضًا.
دباغ : من يعمل في دبغ الجلدود. وحرفته الدباغة.	حاتي : الشَّوَاء (مص) والشَّوَاء في الفصيح من يعمل ويبيع المشوي من اللحوم.
راز : معلم البنائين واستاذهم. والريازة : إتقان البناء ودقه.	حَدَاد : صانع الأدوات من الحديد. ومهنته الحِدَادَة.
رأس : باائع رؤوس الذباائح. وهو الرُّوَاسِ في العامية. وقرب منه الْكُرَاعِي لمن يبيع الاكارع.	حَلَاج : من يحلج القطن. وحرفته الحِلَاجَة.
رجاد : نقال السبيل الى البدر.	حُوذِي : سائق العربة. وأصله الطارد المستحب على السير. وهو العَرْبِجِي والعَرْبِجِي عند العامة.
رفاء : من يرفع الملابس الممزقة. ويتختلف عن الخياط لانه يعيد نسج الموضع الممزق فيجعله كالاصل. والسرى الرفاء شاعر اهتمامي كان يعيش من الرفو. وفي (عق) قلبت الى رواف.	خجاز : خابر الخنز وبائعه. وحرفته الخِيَازَة.
والفعل يروف مقلوب يرفو.	خُضْرُجِي : باائع الخضار(عامية). (اللاحقة التركية تلفظ بالتشين). وفي (منخ) خضار على الفصيح. وهو الخُضرَى أيضًا.
سائق وسَوَاقٌ : من يسوق الدواب. ومن يسوق المركبات في الوقت الحاضر. مثال السائق قول ابن الفارض :	خُردُجِي : باائع الخردوات. (عامية)
سائق الاظاعان يطوي البيدطِيْ	خرَيَت : الدليل الحاذق. شاعر بخيقي معاصر يمدح فقيها :
ومثال السوق قول الراجز :	خرَيَت فقهه قد وعى في صدره
قد لفها الليل بسواءِ حُطم	التُّورَاةُ وَالْقُرْآنُ وَالْأَنْجِيلَا
جمع السائق سائقون ويجمعها العراقيون على سُوَاقٍ. وجمع السَّوَاق سواقون.	خَرَاطٌ : من يخترط الحديد او الخشب وغيرها.
سارح : راعٍ. يسرح بالغنم : يرعاه(عامية).	وأصل المخترط قشر العود وتسويته. والخراطة من المهن الصناعية.
سرّاج : صانع السروج. وحرفته السِّراحة.	خَرَازٌ : صانع الخرز وبائعها. وصنعته الخِرازة.
سوق السراجين من اسوق بغداد التاريخية الشاحصة اليوم.	وابو سعيد الخراز من اقطاب التصوف.
سَقَطِي : باائع الخردوات او الاحساء.	خَلَالٌ : صانع الخل وبائعه.
سَمَاكٌ : صائد السمك وبائعه. وحرفته السِّماكة.	خَمَارٌ : باائع الخمر.
سمَانٌ : صانع السمن وبائعه. ومهنته السِّمانة.	خَوَاصٌ : صانع الخوص وبائعه. وابراهيم الخواص من اقطاب التصوف

غَنَام : مالك الأغنام. والقائم عليها. يجمعه العامة على غَنَامه.	سَمْكَرِي : من يصنع الأشياء من صفائح الحديد المطلية بالقصدير (محدثة)
غُوَّاص : من يغوص في البحر لالتقاط اللؤلؤ والمرجان والقيام بهم آخرى كثُرت في العصر الحديث.	شَاوِي : راعي. (عامي قديم) ذكره ابن خلدون لمن يعيش من الماشية كالبقر والغنم. والشاوبي لقب أسرة عراقية كان آباءها يعيشون على البقر والدواب.
فَاكِهَانِي : بائع الفاكهة. عامي قديم. من مفردات الف ليلة. وورد في البداية والنهاية.	شَحَام : بائع الشحم.
فَجَال : بائع الفحل.	صَابِع : متشرد لا عمل له. (عامية) من سايع الفصيحة.
فَرَآن : خباز. ويختص غالباً بن عمل الفطائر.	صَائِغ وصَوَّاغ : من يصنع الحلى من المعادن النفيسة. وحرفه الصياغة.
قَزَّاز : بائع القرز - الحرير.	صَبَاغ : من يصبغ الدور والآلات ونحو ذلك مما يُصبغ. وهو الدهان في (سط) لكن الدهان في (عق) هو السمان وهو الفصيبح.
قَصَاب = جَزَار : من يذبح حيوانات اللحوم وبيعها. وحرفه القصابة والجزارة. وعن القصابة قال شاعر ترك الشعر واشتغل فيها : كيف لا اشكر القصابة ما عشت حياتي وأنكر الآداباً وبها صارت الكلاب ترجوني وبالشعر كت ارجو الكلاب؟	صَبَان : صانع الصابون وبائعه. وفي العامية : صابونجي.
قَصَار : من يقصر الملابس اي يزيل الوانها او يخففها او يمحوها. وحرفه القصارة.	صَفَّار : صانع ادوات الصفر. ج صفارون. ويتجمع عليه العامة على صفافير. وسوق الصفافير من اسواق بغداد التاريخية. والصفّار هو التحاس ايضا.
قَطَان : بائع القطن.	طَبَاخ : من يطبخ الطعام ومهنته الطباخة والطبخ. وهو الطاهي ايضا.
قَفَال : صانع الاقفال والمفاتيح وبائعها. والقفال المروزي من كبار فقهاء الشافعية كان صانعاً لللاقفال.	طَحَان : من يطحن الحبوب. وحرفه الطحانة.
قِيَار : العامل في القار.	عَتَال : حمال. وحرفه العتالة. وهو الحمال ايضاً وحرفه الحِمَالَة وكذلك الشَّيَال ومهنته الشَّيَالَة (مولد).
كَتَّبِي : بائع الكتب. وهو الوراق (انظر لاحقاً)	عَطَّار : صانع العطر والدواء وبائعهما.
كَلَاب : من يسوس الكلاب ويدربها. وهو المكلب ايضاً.	وَالْعَطَّارَة : صنع العطور والأدوية وبيعهما.
كَوَاء : من يكرى الدواب بالعلامات الفارقة. ويصح الاشتلاف على من يكرى الملابس ويسميه العامة مُكَوِّي.	عَقَاد : صانع الحبوب والازرار المنسوجة وبائعها.
كَيَال : من يشتغل في كيل الغلال. والكيالية حرفة. ويوضعه المترجمون مقابل GAUGER	عَلَّاف : بائع العلف.
	عَنْقَجِي : التعامل في تجارة الأشياء العتيقة (مص)

نخاس : بَيْاع الدواب والرقيق. وحرفته النخاسة.

نداف : من يندف القطن او الصوف ليعمل منه حشوة للفُرش والاغطية. ويتجاوز عمله الندف الى خياطتها فهو في واقع الحال يندف حشوتها وينحيط وجوهها وحرفته الندافة.

نقاش : من يلون ويزخرف الاشياء بالنقوش. وحرفته النقاشة.

وراق : الكُتبي. صانع الكتب وبائعها. ومهنته الوراقة.

تبيبة: تجد اسماء مهن ومهن في مطان شتى من هذه القواميس حسب موضوعاتها.

وهو المتولى فحص السوائل والمشروبات وتقرير صلاحيتها.

لؤلوي : باع اللولو وصانعه. وحرفه اللاللة. ومثله القراد وهو باع القرائد اي المحهرات النادرة. ويسمى الوسيط بين سفينة اللولو وتجار اللولو في الخليج طواش من طوش العافية. يعني التقط الشيء ومنه الطوش وهو التمر المتساقط الذي يتقط.

مجلد : من يجَّلد الكتب. ومهنته التجليل.

معاذ : صاحب الماعز

معددي : من يتولى قيادة المغير الذي يعبر به الناس الانهار. وهو المعداوي في (مص).

مللاح : من يدير السفينة ويتولى امرها. ومهنته الملاحة وهو ايضاً النوتي وتأتي تفاصيلها في كتاب النقل من قاموس الصناعة.

يعمار : المهندس الذي يمارس مهنة العمارة.
وهو ايضاً : البناء.

مواز : باع الموز

مزین : حلاق. وقد مر في كتاب الحب من قاموس الانسان والمجتمع.

ناصف : خادم. والوصيف والوصيفة الخادم والخادمة وفي العصري : الوصيف : خادم خصوصي. والشغالة عامية للخادمة واللفاية : خادمة بالقطعة لا تلتزم بدوام(سط) وهي الجرأة في بعض اللهجات.

ناظور : حارس البستان. وحرفته البطارقة. ومن الاغاني العراقية.

يابيمه لا تنطرين كفي النظارة

نجار : من ينجر الخشب ويصنع منه الاثاث وغيرها. وحرفته النجارة.

الباب الثامن عشر

طبقات وأوضاع اجتماعية

غِنِي : كثرة المال. **وَغَنِي :** كثُر ماله فهو غني. واغتنى مثل غني وهي الأكثر شيوعاً. وأغناه : جعله غنياً.

ثَرَاء : ما يكون فوق الغنى (مخصص). وأثرى إثراءً فهو مُثْرٍ وثريّ فهو ثريّ ج أثرياء وَفَرْ : الغنى. والمال الكبير عيناً ونقداً.

قَطْرَ : ملك مالاً طائلاً يوزن بالقططار والقططاري قد يليّ كالليونير حديثاً.

رَغْس : المال والبركة. ورجل مرغوس : كثير المال والأولاد.

كَانْز : ذو الكنوز. والذي يملك أكثر من حاجته.

معيشة رفلة : واسعة هنية.

أَبْجَرْ فَلَان : استغنى غني يكاد يطفيه بعد فقر كاد يُكْفِرُه. جذر بحر يفيد التضخم والامتلاء.

رَفَاقَة : سعة الحال والمال. وارفقوا : وقعوا في المنصب. وعيش رفيع : واسع خصب.

مَلِيء : الغني المتسلول. والملاعة الغنى دون الفاحش. ويكثر في لغة القضاء.

غَضَارَة : سعة العيش. ورجل مضور كثير البركة.

مُؤْسِر : غني غني متوسطاً. وأيسر : حسن حاله وصار عنده مال. المرار الفقسي : اذا افتقر المرار لم يُر فقره

وان أيسر المرار أيسر صاحبه

وَالْيُسْرَ كنایة عن حسن الحال. والميسرة من مفردات القرآن

رَغْد : سعة العيش. وأرْغَدُوا : اتسع حالم وترفهوا. ورَغْد عيشهم : صار رغداً.

زنكين (كاف فارسية) : غني. من الكلدية. عامية تكثر في العراق وتجمع على زنكاين والزنكك : الغنى. وأل زنكك عشيرة كردية معروفة.

رفاهة ورفاهية : سعة الحال والراغد. وعيش رافه : واسع رغيد. وقد ترفاها ورفها.

مُوسَع : غني. وأوسع كثُر ماله. وفي القرآن : "على الموسع قدره وعلى المقتر قدره" قياسها افعل المفيد لاكتساب الشيء فأوسع اكتسب السعة في المال والرزق.

فَدَاد : مالك الكثير من الأبل تفتق : تنعم. ومنه قول الفرزدق يهجو ابن هبيرة وإلي العراق :
تفتق في العراق ابو الثنى

من الفتق وهو الرفاه والنعمه.

استجبر : اغتنى بعد فقر.

مستفضل : حسن الحال لديه ما يفضل عن حاجته وليس غنياً. من عامية الحيط.

ملقوم : المزوق الذي يأتيه رزقه سهلاً(سدن).

مُقل : فقير وله شيء من المال. وجهد المقل عطية نزرة يدفعها المقل.

فَقِير : من لا مال عنده يكفيه لضروراته. والفقير صفتة وتلفظ بفتح الفاء وضمها، وقد تضم القاف. والضم عند العراقيين. وافقر فلان افتقاراً صار فقيراً. وافقره غيره : جعله فقيراً والإفتقار سياسة للمستعمررين الغربيين في العالم الثالث. وشعوب هذا العالم مُفقرة بسبب ذلك.

صعاليك الجاهلية بصدارة عروة بن الورد.
والصلعة شدة الفقر الباعثة على الحركة.

مُغسِرٌ : ضد موسر. وأعسر : افتقر.
مُقْتَرٌ : معوز. والتقطير : ضيق العيش. وَقَتَّرْ
عليه : ضيق في النفقة.

ضرِيكَ : الفقير السيء الحال ذو العاهة. ج
ضرائقك. قال الفرزدق يهجو خالد القيسيي وإلى
العراق :

النفاق مال الله في غير حله

ومنعاً لحق الرملات الضرائِك؟

وأصل الضريـكـ المحتاج وقد وردت صـركـيوـ في
العـبـريـ للـحـاجـةـ.

مُرْمَلٌ : فقير جائع. انظر قول الفرزدق اعلاه.
وقول الكميـتـ :

لـيدـفـاـ مـقـرـرـوـ وـيـشـبـعـ مـرـمـلـ

مُعْتَرٌ : فقير يطلب العون من الناس بلا حاجة.

مُعْطِبٌ : فقير. أفعى من العطـبـ.

مُعْيِلٌ : كثير العيـالـ. وتشير إلى صعوبة الحال.

ضـنـيـكـ : التـابـعـ الذـيـ يـخـدـمـ بـخـبـزـهـ. والـضـنـكـ :
ضـيـقـ الـحـالـ وـالـضـيـقـ الـحـالـ وـمـنـهـ الآـيـةـ: "وـمـنـ"
أعرض عن ذكري فـانـ لهـ مـعيـشـةـ ضـنـكـاـ".
وـالـضـنـوكـ : الضـيـقـ عـلـيـهـ الضـيـقـ الـحـالـ. واستعملـهاـ

فيـ (ـعـقـ)ـ لاـ يـدـلـ عـلـىـ الـفـقـرـ حـصـرـاـ بـلـ مـنـ

تكاثـرـ عـلـيـهـ الـطـلـبـاتـ وـلـيـسـ فـيـ وـسـعـهـ الـرـفـاءـ بـهـاـ.

سـبـرـوتـ : مـسـكـنـ. لـاـ شـيءـ عـنـدـهـ. قـالـ :

لـاـ تـحـقـرـنـ اـبـيـتـ اللـعـنـ ذـاـ اـدـبـ

لـأـنـ بـدـاـ خـلـقـ السـرـيـالـ سـبـرـوتـاـ

وـالـسـبـرـوتـ الـبـلـقـعـ مـنـ الـقـيـعـانـ.

مـعـقـتـيـ : كـلـ طـالـبـ رـزـقـ أـوـ فـضـلـ. وـهـوـ الـعـافـيـ
وـجـمـعـهـ عـوـافـيـ

ولـلـفـقـرـ مـتـرـادـفـاتـ كـثـيرـ تـرـيدـ عـلـىـ مـتـرـادـفـاتـ
الـغـنـىـ لـاـنـ الـفـقـرـ هـوـ حـالـةـ عـامـةـ النـاسـ وـالـغـنـىـ
لـخـاصـتـهـمـ وـالـلـغـةـ تـصـنـعـهـاـ الـعـامـةـ لـاـ خـاصـةـ. وـهـذـاـ
مـسـرـدـ بـالـمـتـرـادـفـاتـ.

مـسـكـينـ : مـرـادـفـ لـلـفـقـرـ اـخـتـلـفـ الـلـغـوـيـوـنـ
وـالـمـفـسـرـوـنـ إـنـ كـانـ اـفـقـرـ مـنـ الـفـقـرـ اوـ الـفـقـرـ اـفـقـرـ
مـنـهـ. وـالـكـلـمـةـ هـيـ الـاـصـلـ الدـالـ عـلـىـ الـفـقـرـ فيـ
الـلـغـاتـ السـامـيـةـ وـقـدـ وـرـدـتـ فيـ قـانـونـ مـلـكـةـ
أـشـنـوـنـاـ اوـاـلـ الـأـلـفـ الثـانـيـ قـبـلـ الـمـيـلـادـ وـصـورـتـهـاـ
هـنـاكـ مـشـكـينـ.

واـشـتـقـ الـعـربـ مـنـهـ الـمـسـكـنـةـ لـلـفـقـرـ الـمـصـحـوبـ
بـرـثـائـةـ الـحـالـ وـالـذـلـ مـاـ يـسـمـيـ الـعـراـقـيـوـنـ : فـقـرـ
أـسـودـ. جـ مـسـكـينـ مـساـكـينـ.

مـمـلـقـ : فـقـرـ وـالـإـمـلاـقـ الـفـقـرـ. وـفـيـ سـوـرـةـ
الـإـسـرـاءـ : "وـلـاـ تـقـتـلـوـ اـوـلـادـكـمـ خـشـيـةـ إـمـلاـقـ".
وـمـنـ شـعـرـ اـحـمـدـ شـوـقـيـ :

نـزـلـواـ بـهـاـ فـمـشـىـ الـلـوـكـ كـرـامـةـ
وـجـثـاـ الـأـدـلـ بـمـالـهـ وـالـمـلـقـ

مـعـرـومـ : مـفـعـولـ مـنـ الـحـرـمانـ.

مـعـوـزـ : اـسـمـ فـاعـلـ مـنـ الـعـوـزـ وـهـوـ الـحـاجـةـ.
وـاعـوـزـهـ الشـيـءـ إـعـواـزاـ : اـحـتـاجـ إـلـيـهـ. وـالـعـوـزـ :

الـحـاجـةـ وـالـمـعـتـازـ : الـمـعـوـزـ الـحـتـاجـ. فـيـ رسـالـةـ
يـقـوـبـ مـنـ الـعـهـدـ الـحـدـيدـ : "اـنـ كـانـ اـخـ اوـ
اـخـتـ عـرـيـانـيـنـ وـمـعـتـازـيـنـ لـلـقـوـتـ الـيـومـيـ..."

وـالـعـازـةـ : الـحـاجـةـ (ـعـامـيـةـ)ـ وـعـازـ شـيـئـاـ : اـحـتـاجـ
إـلـيـهـ. اـبـنـ كـثـيرـ : "وـانـ عـازـ شـيـئـاـ صـرـفـهـ عـنـهـ".

فـقـرـ مـدـقـعـ : شـدـيدـ مـذـلـ. يـلـتصـقـ صـاحـبـهـ
بـالـدـعـقـاءـ وـهـيـ الـتـارـبـ جـلـوعـهـ وـمـذـلـهـ.

بـائـسـ : فـقـرـ. وـبـؤـسـ الـفـقـرـ وـالـبـاؤـسـ التـفـاقـرـ.

صـلـوكـ : فـقـرـ مـعـدـ. تـصـلـوكـ : اـفـقـرـ. وـاـقـتـنـتـ
الـكـلـمـةـ بـالـحـرـكـةـ لـلـخـلـاصـ مـنـ الـفـقـرـ كـمـاـ قـنـهـاـ

زوالي : كادح. كاسب. (تونسية) لم أنوصل إلى أصل اشتقاقة. ولعله نسبة إلى شخص أو مكان

مشاليع : الفقراء المعدمون. استعملها بعض الكتاب للبروليتاريا المدقعة.

صفاريت : فقراء. مفرد صيغت. ذو الرمة : بقتية كسيوف الهند لابوع

من الشباب ولارخو صفاريت

محاويج : فقراء محتاجون. مساكين. في "التهذيب" للطبوسي : "سألته عن رجل أعطاه رجل مالاً ليقسمه في محاويج أو مساكين.." وفي خير لابن كثير : "تصدق بجميعه على الفقراء والمحاويج"

محلوّون : جماعة أخذت منهم وظائفهم وإقطاعاتهم فصاروا كالبطالين المعدمين (دهمان)

أنجيز : كاسب سبيط لا يكاد يعين نفسه وأهله. (عق) وفي فريحة : أنجياري للمسكين الفقر الحال. من التركية.

شريد : المشرد لا مأوى له. والمتشرد : المتسكع المتسلط.

أترب : قل ماله. وهو مترب.

ذرور فلان : قعد على الدروازة يستعطي. وتقال أيضاً للمشتغل في مهنة بسيطة. الدروازة مقدم الدرب في الفارسية وأرجعوا بعضهم إلى الدربروزة : فارسية للاستجاء. (حيط)

غفة : قوت يسير. بُلْغة. قال :

لا خير في طمع يُدْنِي إلَى طَبَعٍ

وغفَةٌ مِنْ قَوْمِ الْعِيشِ تَكْفِينِي

طبع بفتحتين : الـلـاـك

شحاذ = متسلل. وبقال أيضاً : شحاث. وشحد شحاذة وشحت : تسول تسولاً وهو المكدي أيضاً وتقال للملحق في التسول. وشغله الكذبة. وقد شاعت ببغداد في العصر العباسي وهي في العامية العراقية اليوم وتلفظ كافها فارسية مكسورة. وقد كدّي يكّدّي. وارجعها (فريحة) الى الآرامي جداداً للعطاء وطلب الجدوى. وفي سورة النجم : "واعطى قليلاً واكدى" اي تصلب ومنع عطاءه. لها صلة بالكذبة وهي الموضع الصلب المتصرّر الذي يستعصي على الحفار. ج مكدي مكادي. ومن متممات هذه المادة :

يستجدي فلاناً : يطلب منه الجدوى. ويستعطي : يطلب العطاء. ومنه قول المتنبي على طريقة الشعراء :

إذا استعطيته مافي يديه

معلم ، بكسر الدال على الفاعلية، فقير. من أعدم إذا أصابه العُذُم وهو اللاملك. كقول الشاعر :

ولما رأيتك تنسى الذمام

ولاقذر عندك للمعْدم

ويقال أيضاً عديم كما في هذا الشعر من القرن الأول :

لبيك حسيناً مرمل ذو خصاصة

عديم وأيتام تشكي الواليا

والعديم بهذا المعنى في (مع)

فَفَنْدَرِي : فقير عاطل لا يتعاطى عملاً (فريحة) لم نعرف له أصلاً.

حُنُروف : الكادح على عياله. (اللسان)

يتكفف الناس : يمد كفه يستعطي . من الفصيح المغربي .

تركرك عليه : اعتمد عليه في معاشة وصار عالة عليه (فرجحة)

لأوأء : القحط والشدة .

فاقة : النقر وال الحاجة . ومثلها الخصاصة وهي الفقر والخلل . والشَّقْفُ لضيق العيش وشدته . والضيق للضرر وسوء الحال . والخصاصة من غريب القرآن : " وَيُؤْتُرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانُوا بِهِمْ خَاصَّةً " .

والظف : للعيش النكد والغلاء الدائم

ضائقـة مـالية : حالة يمر بها الفرد او المؤسسة او الدولة تشح فيها الامكانيات المالية وتندم السبولة .

طـراق : المحتاجون الذين يطرقون البيوت ليلاً طالبين الرفد والمعونة .

* * *

من الفاظ المـدـانـي : يقال افتقر فلان واعوز فهو مفتقر ومعوز وأعدم فهو معديم واملق فهو مُملق واقت فهو مقتير واقل فهو مُقل واحرج فهو محوج وعال فهو عائل .

واجـناسـ القـفـر : الضيق والعسرة والعذم والفاقة والخصاصة والاملاقي والمسكنة والمستربة . ويقال : فلان مشود ومشفوه ومشفوف ومضفوف : اذا نفذ ما عنده

وفي بـابـ الغـنى :

غـنيـ الرجل واستغنى فهو مستغنى واثرى اثراء فهو مـثـري واكثر اكتاراً فهو مـكـثـر وأيسـرـ فهو مـوسـرـ وواسـعـ فهو مـوسـعـ . ويـقالـ : ارتـاشـ بعد فـقـرهـ (ويـقولـ عـوـامـ هـذـاـ الـوقـتـ رـيـشـ)ـ وـانـجـبرـ

الباب التاسع عشر

نظم و مبادئ

مَوْنُون : يقال مانه يمونه إذا تحمل مسؤولته وقام بكفائه. ومنها التموين وهو تقنن الحاجات عند شحتها وتوزيعها بالبطاقات بأسعار مدرومة. والسلعة التموينية مایا ع وفق هذا النظام.

طُفْعَة : إعطاء قاع لشخص يستغلها طيلة حياته و تسترجع بعد وفاته.

زَكَاة : ضريبة تفرض على الأغنياء وتوزع على الفقراء. وهي الصدقة أيضاً لكنها تغلب في الاعتمال على المال المقدم تبرعاً. ولذلك فرق بينهما المتصوفة فأجازوا للقراء الأخذ من الزكاة لأنها فرض وتجبي بقوة السلطة فهي من المال العام ولم يجزوا الأخذ من الصدقة لأن فيها منة من الغنى وإذلالاً للفقير.

أَلْفَة : اتفاق الآراء على تدبير المعاش (التعريفات) والالففة نظام قرامطة السواد الذي شرعه حمدان بن الأشعث (قرمط).

اشتراكية : التعبير الحديث عن الألفة. (انظر أعلاه) وهي نظام يقوم على الملكية العامة لوسائل الإنتاج وتوزع فيه الأموال حسب العمل. والداعي إليها اشتراكية. والتشريك مصطلح اشتقه الاقتصادي العراقي ابراهيم كبة لجعل الشيء اشتراكياً.

شيوعية : التعبير الحديث عن المشاعية وهي نظام يقوم على الملكية الجماعية والتوزيع الجماعي حسب الحاجة. مصدر صناعي من الشريع. والداعي إليها شيوعي. والشيوعية هي التسييل (انظر أعلاه). واستعمل السوفييت: شيوعية علمية لتعييزها عن الشيوعية القديمة البدائية. ثم تبين ان الشيوعية القديمة كما عرفت في حضاراتي الصين والاسلام هي الام وان تعبير الشيوعية العلمية حول المصطلح من الموقف الطبقي الوجданى الى العقيدة.

مُشترِك : في المخصوص هو كل ما كان القوم فيه سواء.

مُشَاع : ما لا ملكية فيه لأحد بل هو لجميع الناس. والمشاعة وحدة اقتصادية تُستثمر جماعياً وتتوزع عائداتها على مستثمريها حسب الحخص أو حسب الحاجة. ويراد بها الكومونة تعريب عن اللاتينية. والمشاع : الشريك في المشاع (مص).

تسِيل : جعل الشيء في سبيل الله. أو جعله لأهل السبيل أي عاماً مشاعاً. قال المعري :

فَفَرَقَ مَالَكَ الْجَمِّ

وَخَلَلَ الْأَرْضَ تَسْبِيلَ بِلَاء

وفي الحديث : "جُبِسُ الأَصْلِ وَسُبِيلُ الشَّمْرَة" والكلام على الأوقاف تُجبس رقبتها وتوزع ثمارها على الناس. والحديث في "شرع الإسلام" في الفقه الجعفري. ومن بذاءات العراقيين قوله عن امرأة يودون شتمها : مسبلة أي أنها مشاعة.

تَحْيِيف : يقال : خَيْفَ المَالُ أَيْ وَزْعٌ. وأصل الخيف النوع والاختلاف.

مَنْيَحة : ناقة أونعجة تعار للاستفادة بحليها. من الفصيح السوداني

رِفَادَة : تقليد قرشي يكون بأن يدفع كل فرد منهم قدر طاقته فيجمعونه لأيام الموسم (الحج) ويشرترون به الطعام والشراب لتوزيعه على الحاج مجاناً طيلة موسم الحج.

بالطريخانية. وفي "صيغة الاعشى" نص مرسوم من الناصر محمد بن قلاوون للقاضي قطب الدين بن المكرّم أحد كتاب الدرج بان يستقر طريخاناً بنصف معلوم. اي نصف راتبه.

ضمان اجتماعي : اعالة الاشخاص العاجزين عن تدبير معيشتهم. (محدث) وهو المبدأ المتضمن في الحديث : "من ترك كلاماً أو ضياعاً فعلى".

الاقتصادية: مذهب سياسي يحصر نضال الطبقة العاملة في المطالب المعيشية دون ان يتتحول إلى نضال سياسي لقلب النظام الرأسمالي واقامة النظام الاشتراكي. مقابل ECONOMISM والادق: الطليبية لأن الاقتصادوية تشير إلى المبالغة في دور الاقتصاد وجعله العامل الاوحد في حياة الناس. والنضال الطليبي من مصطلحات الماركسيين الاجتماعيين.

حوافر الانتاج : مكافآت تقدم للعمال والشغيلة لتحفيزهم على اتقان العمل وزيادة مردوده. من وسائل اعتصار المتخرين في النظام الرأسالي والاشتراكي.

صندوق الضمان : تنظيم مالي يقوم على جمع اشتراكات الاشخاص في موقع ما ليدفع لهم ما يستحقونه في اوقات معينة من معاشات وتعويضات. وهو من أنظمة التقاعد.

خيري : يقال لما لا يغى الربح من النشاطات الاقتصادية الاهداف خدمة الفقراء او المرضى وعموم من يتعرض لنكبات. (محدث)

شكّد: مازروده الانسان من مواد غذائية لتأمين معيشته.

تنمية: تطوير البلاد اقتصادياً واجتماعياً. ومثلها إماء والتنمية أشمل. مقابل DEVELOPMENT والنسبة : تنموي والتنموية للتزعة والاتجاه

تأميم : جعل الملك الخاص ملكاً للأمة. أي أنه يومئه فهو مؤمم. وضده الخصخصة لفك التأمين وارجاعه إلى القطاع الخاص. (مستحدث)

احتجرار : احتكار الدولة للمرافق الانتاجية. وضع الحجارة حول قطعة من الأرض لحرزها لفرد او لمجموعة. وهي من باب الحِمْي ويعني جعل المرعى محمية لأفراد كما في الجاهلية الأخيرة او لمجموعه كما في الاسلام.

اكتفاء ذاتي: مصطلح شائع في السياسيات والاقتصاديات يشير الى تنظيم الاقتصاد بحيث يتحقق الاكتفاء للمجتمع من دون حاجة الى الاستيراد.

أمن غذائي : مصطلح شائع في العقود الاخيرة لتوفير المواد الغذائية لمجموع الشعب من دون حاجة الى استيراد.

إصلاح زراعي : مصطلح استعمل لأول مرة في اول الخمسينيات بمصر للاستيلاء على اراضي المالكين والاقطاعيين وتوزيعها على الفلاحين.

إسكان : مصطلح مستحدث يراد به توفير المساكن للمواطنين.

مدّعوم : مادة تبيعها الدولة بسعر رخيص وتتحمل الخسارة لتوفير المادة للمواطنين. يقال : سُكّر مدّعوم ورز مدّعوم. شاع في السنوات الأخيرة.

إعاشه : نظام تموين للخمير لتوفيره للمواطنين بأسعار مدّعومة (محدث)

تقنين : تحديد الاستهلاك العام في وقت الازمات. (مستحدث)

ترشيد: اتباع سياسة اقتصادية وانتاجية عقلانية بتقليل النفقات وزيادة العروائد. (مستحدث)

طرّخانية= تقاعد : نظام يوجه بمخرج الموظف او الشغيل من عمله ويسلم راتباً مدى الحياة. ظهر لاول مرة في عصر المالك الاول واصطلحوا عليه

الاليكون : حاصل الجمع. تركيب تركي استعمله المخاسبون العرب من الجيل الماضي. وهو الناتج أيضاً.

تکوير : جمع المترفات في جملة واحدة. ومن عباراتهم قد يُسمى تکوير المقادير. والمعنى في العامية للمجموع جملة واحدة. يقولون :

"مکور شي على شي "

ترحيل الحساب : نقله من دفتر الى دفتر. والحساب مرحل.

مناقلة : كالترحيل.

ترقين : تسوييد مواضع في الحسابات لغلا يُتوهم انها يُغيّبت.

مسك الدفاتر : تسجيل الحسابات في دفاتر مخصوصة وتسمى ايضاً : حساب الرنجير.

زهر الحاسب الدفتر : جعل لكل اسم من الغراماء خانة على حدة.

دون الحساب تدويناً وقيده تقيداً وسجّله تسجيلاً متزدراً تفاوت معاناتها في سياق الاستعمال.

كشّف : تقدير النفقات في مشروع ونحوه.

إحصاء : سيرورة تشمل حصر وجمع وعد وقياس ظواهر معينة في الطبيعة والمجتمع والاقتصاد وجدولتها وترتيبها وتصنيفها ثم تحليل نتائجها. والإحصائيات جموع ما يكشف عنه الإحصاء في حقل معين.

رقم قياسي : من المصطلحات الإحصاء. وهو الرقم الاعلى في كل حقل من حقول الشاط البشري وغيره في زمن معطى.

خط بياني : مخطط يُظهر الإحصاءات المقارنة لمعرفة زیادتها ونقصانها في مدة معينة ويسمى المنحنى ايضاً والبياني وحده يؤدي المعنى.

الباب العشرون

الحسابات

حساب : حسب الشيء يحسبه حساباً : عده وأحصاه. وهو حاسب والشيء محسوب.
حاسبه : ناقشه الحساب.

محاسبة : نظام لتسجيل وتلخيص السيرورات التجارية والمالية وتحليل نتائجها ثم تصنيفها والتقرير بها. والقائم بها محاسب. وفي الانجليزية ACCOUNTING مصطلحان لهذه المادة : وترجمة المورد الى عبارة : "فن او علم مدوني للحسابات وتفسيرها" ولم يضع له مصطلحاً. ووضع المحاسبة مقابل ACCOUNTANCY وهي الاختصاص بمعناها الانجليزي. وتفسير الاول يتضمن معنى الحاسبة بوصفها فناً على قياس فعالة للمهنة. وقد ذكرت في المقدمات ان ترجمة المصطلحات الى عبارة تفريط لا يصح في المعجمية.

حيسب : المتقن في المحاسبة والحساب.

حاسوب : الكمبيوتر. ويصلح للتعميم والاشتقاق فيقال : حوسبة مقابل COMPUTERIZATION والكمبيوتر لا يقبلها.

حاسبة : آلة الحاسب. وج حاسبات. (محدث)

فقط الحساب : ختمه بكلمة فقط.

رصد الحساب : وزنه وأقلته. ومنه ترصيد الدفاتر اي مراجعتها وإيقافها.

إنثار : ما يذهب من قيمة آلة في الاستعمال ويُحيط من ثمنها. ويؤخذ في الحساب عند وضع ميزانية المؤسسة.

معدل : بالمعنى العام هو الوسط بين متطرفات. وفي الحساب حصيلة ارقام مضروبة بعضها ومقسومة على عددها. مثاله :
$$= \frac{9 \times 4 \times 8}{3} = 96$$
 وهذا هو المعدل.
ويقال ايضاً : الوسط والمتوسط.

ومن العبارات المستعملة فيه : معدل كذا ويقول المصريون بواقع كذا.

نسبة : النسبة هي نتيجة مقارنة احدى كميتين من نوع واحد بالآخر. وهي ايضاً المقدار النسبي كأن يقال : يضاف هذا الى هذا بنسبة كذا اي مقدار كذا والنسبة المئوية مقدار الشيء منسوباً الى منه.

CODING SHEET

نظام رقابة حواسيب : قائم على الحاسوب COMPUTATERIZED (الكمبيوتر)

MONITORING SYSTEM

مساهمة مقابلة . إسهام مقابل COUNTERPART CONTRIBUTION

مصروفات مقابلة : COUNTERPART EXPENDITURE

تبية : ١- مصطلحات الحساب كجزء من الرياضيات تجدها في قاموس العلوم.
٢- مصطلحات حسابية اخرى تجدها في تصاعيف هذا الكتاب موزعة على الفصول بحسب اختصاصها

دفتر الاستاذ : سجل نهائي تحول اليه حسابات النعم المنقولة من الدفاتر الاصلية.
دِفَم : حساب الدائنين والمدينين.

خرطوش : دفتر تسوييد تجاري. (العصري)
جَرْد : احصاء البضائع والحسابات في مدد دورية ويتضمن تقديرها واعادة ترتيبها وكشف التالف او المرور او الضائع منها. والجرد في القاموس : البقية من المال.

تدقيق : فحص الحسابات للتأكد من صحتها وخلوها من الخطأ أو التزوير. والقائم به مدقق.

وِرْد : وثيقة يسجل فيها ماعلى الأرضي الزراعية من الضرائب وماسد أو يقي منها.

مستندات : أوراق مدونة بالمعلومات عن شتى الأمور يرجع إليها في التوثيق وإجراء الحسابات.

اختزال : الحط ورد الكثير إلى القليل في الحسابات.

معداد : آلة العد. ومنها المداد الصيني ومحظوي على ثلاثة صفوف متوازية من الخرز الكبار للأحاد والعشرات والآلاف يحسب عليها البائع ثمن البيع.

عداد : آلة ميكانيكية تعدد الحركة في المكان والمركبات وغيرها وتشمل حساب السرعة والتکاليف وما إليها.

مردود = ناتج = حاصل : تقال لحصيلة الإنتاج الزراعي والصناعي مقابل الإنجلزي OUTPUT و PRODUCT . والحاصل خاصية بالساتج الزراعي. والنتائج والمتراجات عامة.

كُلْفة : ما تكلفة سيرورة انتاج سلعة ما. ويقال ايضاً : تَكْلِفة . والجمع كُلف وتكليف.

إنبار : دفتر المزارعين. (العلابيلي)

◦ كذلك يُسْفَلُ في الميزان ما رجحاً ◦

قَبَان : ميزان ذو ذراع طويلة مقسمة درجات يُنقل عليها جسم ثقيل يسمى الـ **رَهَانة** لتعيين الوزن.. والـ **قَبَانِي** للقائم باعماله ومن الامثال المصرية : "القباني شريك المحتسب" للتواطؤ على الاختلاس بينهما.

نونة القَبَان : خطوط محفورة في حدينته تكون علامة للوزن. ويقول العامة : "قيبتهم ع النونة" أي أعطتهم الوزن عادلاً لزيادة ولاقصان.
(فريحة)

قَبَن الشيء : وزنه بالقَبَان. وتستعار لتقدير نقل الشيء : تقول العامة: قبّنه بيديه إذا رازه ليقدر ثقله.

قسطاس : ميزان. واستعير للعدل والاستقامة.

وحدات الوزن والقياس

أوْقِيَة : جزء من أجزاء الرطل الثاني عشر. وتعادل في العراق ربع كيلوغرام.

حُقَّة أوْأَقَة : عيار يزن ١٤٨ غرام أي حوالي الكيلو غرام والربع.

رَطْل : اثنتا عشر أوْقِيَة، وفي العراق اليوم اثنا عشر كغم.

مَنْ : وزن سامي قد يلفظ عندهم بالألف منا. ولفظه الحالي من لهجة تميم وهو الدارج في العراق ويعادل عندهم ٢٤ كيلوغراماً. وقد يه رطلان.

قِيراط : خمس غرام

قِنْطَار : في القاموس هو وزن اربعين اوْقِيَة من الذهب. ويستعمل في مصر اليوم وزنه مئة رطل. والرطل المصري اثنتا عشر اوْقِيَة. ج قناطير.

الباب الحادي والعشرون

موازين ومقاييس

مِيزَان : اداة الوزن. مفعال من الوزن للألة كالمفتاح. وقد وزن الشيء يزن وزناً والشيء موزون. والقائم باعمال الوزن : وزان، على الحرفة. والـ **نِونَة** : الوزن.

كِفَتَان : ما يوضع فيه المراد وزنه ويكون باحدى الكفتين والعيار في الكفة الاخرى.

الْقَبَّ : قائمة الميزان التي تعلق بها كفتها (محيط) لسان الميزان : هنة قي قبه تشبه اللسان.

سَعَدَانَات : عقد في اسفل الميزان

فِيَارَان : حديدتان تكتفان لسان الميزان.

غَيْثَة : ما يوضع في احدى كفتى الميزان لقويمه
(فريحة)

عَمُود الميزان : ما يعلق بطرفيه كفتها وهو الشاهين ايضاً

ساجة : اللوح الذي توضع عليه كفتا الميزان.

غَذَبة : الخليط الذي يرفع به الميزان. بفتحتين. وبعض العوام يكسر العين ويسكن الذال.

كِظامَة : المسamar الذي يدور فيه الميزان.

مِنْجَم : الحديدية المعرضة وفيها لسان الميزان.

عيَار : ما يوزن به وهو الصنَّجة ايضاً.

مِيزَان الشَّعْرِيَّة : ميزان صغير توزن به الدنانير ونحوها.

عَيْرَ الميزان : وزنه

رَجَعَ الميزان : مالت فيه كفة الموزون. ابن الرومي :

دَسْتَه = دَزِينَة : حُزْمَة ونحوها تجمع ١٢ فرداً من كل صنف. من دستة الفارسية وهي من جذر مشترك في اللغات الهند اوربية يفيد الاثنين والاثني عشر.

إِرْدَب : مكيال قدره ست ويات. **وَلَوْيَة :** كيلتان(مص) (سدن) ومقداره بالوزن الحديث مئة وخمسون كيلو غرام.

قَبْضَة : ما تتسع له الكف الواحدة. وهو ايضاً **كَمْثَة (عَامِيَّة)**

حَفْنَة: ملء الكف أو الكفين من أي شيء.

الاطوال

قَدَم : وحدة طول أو مسافة قصيرة. عربية قديمة قدرها عندهم بقدر قدم الانسان. وعند المعاصرین نحو ثلثين سنتيمتراً، ثلث الياードة.

القدم اللوحية: وحدة قياس تساوي ١ من القدم المكعبية **BOARD FOOT**.

غُلُوْة : وحدة مسافة طويلة، عربية قديمة، تقدر برمية سهم بيد رجل قوي. وهي ما بين ثلاثة الى اربعين ذراع.

قَامَة : وحدة قياس ارتفاعات مأخوذة من قامة **الانسان (مولود)**

خُطْوَة : قياس مسافة قدره ستة أقدام عربية **(المحيط)**

ذِرَاع : مقدار مدة يد الانسان ما بين المرفق وطرف الاصبع الوسطى وتقديره الاعلى قدماً نحو ستة عشرإنش وهو الذراع الهاشمي. ج ذراع. ذراع يذرع قاس بالذراع. والشيء مذروع.

مِيل : وحدة مسافات طويلة لا تنبأ عربية مقدارها عند العرب نحو ١٩٧٢ متراً وعند المعاصرین ٥٢٨٠ قدم.

وَزْنَة : عيار عامي مختلف فيه. وذكر المعلم انه عند اهل لبنان ثلاثة ارطال وعند اهل بيروت خمسة ارطال. وعندها في العراق مئة كيلو غرام. أصلها الوزن على التذكير وهو قدرة من تمر لا يقاد رجل يرفعها وهذا هو مقدار الوزنة العراقية لا يحملها الا الحمالون الاشداء من الكادحين المظلومين.

غُرَام او جَرَام : اصغر وحدة وزنية في نظام الوزن الاوربي. والكيلو غرام هو الوحدة القياسية في الاوزان السائدة الآن في العالم ووزنه الف غرام. ويستعمل الصينيون الجين وهو نحو نصف الكيلو غرام. وقد حل الكيلو غرام في البلدان العربية محل الاوزان الاخرى.

طَن : الف كيلو غرام. اصله : حزمة القصب او الخطب والعడل من القطن المخلوح. وقياسه الحالي من الانجليزية. وقد أرجعته معاجها الى الانجليزية القديمة وهو عربي النجار. ج أطنان.

كَيْل : تعين مقدار الجبوب والسوائل والمساحيق عند القدماء. والمكيال اداة الكيل والكيلولة للواحدة من الكيل. كالله كيلاً واكتاله اكتالياً وهو كيل. والكيلي ما يُباع بالكيل.

جَرِيب : مكيال قدره اربعة اقفزة. والقفizer مكيال مختلف عليه. وهو في مصر الآن اربعة عشر أقه (حقة) ونصف حقة.

كُرْ : مكيال يعادل ستين قفيزاً.

صَاع : مكيال مختلف عليه بين البلدان. وفي المخصوص : مقدار اربعة امداد.

وَسْق : حِمْل قدره ستون صاعاً.

مُد : مقدار حفنة بكفي رجل متوسط. ج **أمداد**

فَرْدَة : نصف الحمل عند المكارين

كيلو متر : وحدة مسافات عالمية مقدارها الف مترا.

الباب الثاني والعشرون مواد اقتصادية وتجارية عامة

حرَّمة : ماقات من كل مطمرع فيه (مقاييس اللغة) من المفردات الشائعة في (عق)

نفيس : شيء عظيم القيمة غالى الثمن. والمعادن

الفيضة : الغالية النادرة كالذهب والماض.

ونفس الشيء نفاسة : عظمت قيمته وغلا ثمنه.

ويقال ايضاً : ثمين وقيم.

حوْش - جَمْع : يعني واحد والاولى عامية.

تَمَوْن : ادخر ما يلزمك من المؤونة.

حَوَّكَر : جمع وضم (فرجحة) فوعل من حكر.

اعتوروا الشيء : تداولوه

تنوّل : استفاد وحصل على مرغوبه من الكسب

(فرجحة) تفعّل من التوال.

شارطوه الشيء : قاسمه اياه بالنصف ويقال ايضاً

ناصفه مناصفة

قاسمه مقاسة وتقاسما واقتسموا الشيء : اقتسموه

بينهم

تشقيق : تحصيص. تقسيم الحصص. تفعيل من

الشخص وهو السهم والنصيب

فوائض : ما يفاض عن الحاجة من التكاليف

وما يزيد من الانتاج عن معدلاته.

مواصفات : بحمل صفات واحوال البضاعة او

الخدمة المطلوبة.

رب العمل : صاحب العمل في المشاريع

الرأسمالية. وهو المالك OWNER

رجل اعمال : مقابل BUSINESSMAN

استعملت صيغة الجمع لتمييزه. والإشكال في

متر : وحدة طول عالمية مقدارها مئة سنتيمتر

باردة : وحدة طول بريطانية مقدارها نحو ٩٩,٤٤ سنتيمتر.

فدان : مساحة تساوي ٤٨٤٠ ياردة مربعة.

acreage : المساحة بالفلديدين مقابل

مفردات ذات علاقة

ينقاد : قابل للقياس

مواز : المدار والوزن. يقال هو خفيف الموز

أي خفيف الوزن. مفعل من راز الشيء يروزه

أي جربه واحتبره.

رَزَّانه رَزَنَا : رفعه لينظر ما ثقله. والرزانة الثقل.

مشابر : الحزوز التي في الذراع لتبيان اجزائه.

مفرداتها مشبر.

شال الميزان : ارتفعت احدى كفتبيه.

BEAM BALANCE : ميزان ابو العاقق

SPRING BALANCE : ميزان نابض

عِدْل : ثقل موازن يستعمل لمعادلة ثقل مقابل على طرف آخر.

تبيه : مفردات العد والقياس والمقارنة تجدها مفصلة في قاموس العلوم.

الباب الثالث والعشرون

مفاسد اقتصادية

غَيْنِ : غَيْنَ الْبَائِعُ الْمُشَرِّيُّ : غَلْبَهُ وَانْتِقَاصُ مِنْ حَقِّهِ. وَالْمُغَبُونُ : الْمَخْدُوعُ الْمُغْلُوبُ الَّذِي أَحَدَ أَقْلَ منْ حَقِّهِ فِي صَفْقَةٍ تَبَاعِيْغَأَوْيَ شَيْءَ آخَرَ.

وَفِي الْحَدِيثِ : "الْمُغَبُونُ لِأَحْمَدٍ وَلِأَمَّاجُورِ" لِأَنَّهُ تَنَازَلَ عَنْ حَقِّهِ غَلْبَةً أَوْ اخْدَاعًا. وَمِنْ شَوَاهِدِ التَّاجِ :

كَمْغَبُونِ يَعْضُ عَلَى يَدِيهِ تَبَيَّنَ غَيْنِهِ بَعْدَ الْبَيَاعِ تَبَاخِسُوا : تَغَابَنُوا. غَيْنَ بَعْضِهِمْ بَعْضًا

تَطْفِيفُ : اِنْتِقَاصُ الْوَزْنِ وَالْمَكِيَالِ، أَنْ يَعْطِي الْبَائِعُ لِلْمُشَرِّيِّ أَقْلَ مِنْ الشَّمْنِ الَّذِي دَفَعَهُ. وَفِي الْقُرْآنِ : "وَيُولِّ لِلْمُطْفَيِّنِ الَّذِينَ إِذَا اَكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ" أَيْ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ حَقَّهُمْ كَامِلًا مِنَ النَّاسِ وَلَا يَعْطُونَهُمُ الْحَقُّ الَّذِي هُمْ كُلُّهُ. وَقَالَ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ أَنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءَ قَالُوا أَنَّ الْمَبَاعِتَ حُرْمَةٌ بِالْكَلِيَّةِ لِأَنَّهَا لَا تَخْلُو مِنَ التَّطْفِيفِ. طَفَّفَ الْبَائِعُ فَهُوَ مَطَّفَفٌ.

إِحْتِكَارُ : أَصْلُهُ اِحْتِبَاسُ الْبَضَاعَةِ اِنْتِظَارًا لِغَلَانِهَا. وَهُوَ حُرْمَمُ فِي الْأَطْعَمَةِ مِبَاحٌ فِي غَيْرِهَا. وَاحْتِكَرَ الْمَالُ فَهُوَ مَحْتَكِرٌ وَالْحُكْمُرَةُ الْاَسْمُ مِنْهُ. وَالْحُكْمُرَ وَالْمَحْتَكِرُ وَالْمَحْكُورُ سَوَاءٌ وَالرَّأْسَالِيَّةُ الْاَحْتِكَارِيَّةُ هِيَ الذُّرْوَةُ الَّتِي يَبْلُغُهَا تَطْوِيرُ النَّظَامِ الرَّأْسَالِيِّ بِخِرْوَجِهِ مِنْ عَهْدَةِ الْمَنْافِسَةِ الْحَرَةِ إِلَى تَوَاطُؤِ الرَّأْسَالِيِّينَ عَلَى اِحْتِكَارِ الْأَسْوَاقِ لِلتَّحْكُمِ فِي الْأَسْعَارِ وَالْإِنْتَاجِ وَالتَّوزِيعِ. وَالْاَحْتِكَارَاتُ هِيَ الْمُؤْسَسَاتُ الرَّأْسَالِيَّةُ الْكَبِيرَى الَّتِي تَدَاجِتْ لَتَسْيِطُرُ عَلَى الْأَسْوَاقِ.

تَسْمِيَةُ الْمَرْأَةِ إِذَا دَخَلَتْ فِي هَذَا السُّلُكِ وَعِنْكَ حَلَهُ بِرَبَّةِ أَعْمَالٍ. وَقَدْ تَرَجَّتْ BUSINNESS إِلَى اِعْمَالٍ فِي حَالَةِ النَّسْبَةِ. وَلَا تَفِي بِالْمَرَادِ إِذَا اِنْفَرَدَتْ. وَهِيَ بِجَنْدِرِهَا الْأَنْجِلِيزِي تَفِيدُ الْاِنْشَغَالَ وَانْصَفَلَتْ فِي الْاِسْتِعْمَالِ فَصَارَتْ تَدَلُّ عَلَى الْمَعْنَى الْمَرَادِ حَصْرًا. وَالْحَلُّ هُوَ تَعْرِيَهَا إِلَى بِرْزَنِسِ. وَإِبْقَاءِ الْمَقَابِلِ الْعَرَبِيِّ فِي النَّسْبَةِ.

عَمَرُ : تَسْلِيمُ دَارِ لِشَخْصٍ مَدَدِ حَيَاتِهِ عَلَى إِنْ يَرِدُهَا لَهُ أَوْ لِوَرَثَتِهِ بَعْدَ وَفَاهُ الْمُغَمَّرُ لَهُ أَوْ لَا يَرِدُهَا. وَصَاحِبُ الدَّارِ مُغَمَّرٌ.

قَارِمَةُ : لَوْحَةُ الْمَتَجَرِ أَوْ الْمَوْسِسَةِ أَوِ الْعِيَادَةِ وَنَحْوُهَا (سُطُّ). مِنِ التَّرْكِيَّةِ اِشْتَقَاقًا مِنْ قَرْمَةٍ وَهُوَ خَطُّ اِسْتِبْطَهُ الْاِتَّرَاكِ مِنْ خَطِ الرُّقْعَةِ.

مَنْفَعَةُ : وَفَائِدَةُ : قَابِلَيَّ الشَّيْءِ لِاشْبَاعِ حَاجَةِ مِنْ حَاجَاتِ الْاَنْسَانِ. وَقَدْ يَكُونُ سُلْعَةً مَادِيَّةً أَوْ خَدْمَةً. وَالشَّيْءُ نَافِعٌ وَمُفَيِّدٌ

نَفْعَهُ : جَلْبُهُ لِلْمَنْفَعَةِ فِي عَمَلِ تِجَارِيِّ أَوْ قَدْمُهُ مَا يَنْفَعُهُ.

اِكْتَابُ : الْمَسَاهِمَةُ فِي عَمَلِ مِنْ اِعْمَالِ السِّرِّ بِالْمَالِ.

اِشْرَاكَاتُ : مِيلَنُ مَقْطُوْعٌ يُدْفَعُ لِلْحُصُولِ عَلَى صَحِيفَةٍ مَلَدَّةٍ مَعِينَةٍ أَوْ لِلِلاِسْتِفَادَةِ مِنْ خَدْمَةٍ.

تَأْمِينَاتُ : مِبَالِعُ مِنِ الْمَالِ تَوَدِّعُ لَدِيْ جَهَةِ ذَاتِ عَلَاقَةٍ اِحْتِيَاطًا لِعَدَمِ تَسْدِيدِ دِينٍ أَوْ أَجْرٍ أَوْ رِسُومٍ أَوْ نَخْوِ ذَلِكَ.

أَنْبُوَثَةُ : وَعَاءُ فِيْهِ أَشْيَاءٌ مَدْفُونَةٌ فِي نُشَارَةٍ فَمِنْ اِسْتِرْجَاهَا أَخْذَهَا (الْعَصْرِي)

شَاغِلُ : يَقَالُ شَاغِلُ الْعَقَارِ لِمَنْ يَقِيمُ فِيهِ أَوْ يَسْتَعْمِلُهُ لِغَرْضِ مِنْ اِغْرَاضِهِ. وَالْعَقَارُ مَشْغُولٌ وَالْعَقَارُ فَارِغٌ أَوْ شَاغِرٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شَاغِلٌ.

اِفْرَازُ الْعَقَارِ : تَجْزِيَتْهُ عَلَى الشَّرِكَاءِ.

أبى ذر الغفارى أَن ابنته جاءت تقول له أَن
البائع يقول أَن فلوسنا بغير جُرْجَ و الدارج عند
المعاصرين هو العملة المزيفة أو المزورة

لطش : لطش الشيء : صادره لنفسه (عامية)
نَجْشُ، سكون الجيم وفتحها: المزايدة المفتعلة
بالسلعة لخدع الغافل فيشتريها بسعر عالٍ.
وتناجشو : فعلوا ذلك. وفاعله النجاش

تحبيب : ضرب من المخاطرة وهو أن تقول
لصاحبك أن كان كذا فلك على كذا وإلا فلي
عليك. وناحبه : راهنه ومخاطره

تضئيرية : ترك حلب الشاة والناقة وغيرهما أياماً
ليغرسُ لبنيها فتبايع على أنها حلابة غزيرة الحليب.
وصرّاها فهي مصرأة . والتضيرية تعم حالات
مشابهة بخصوص الآلات والمركبات وما شابه
ومنها أن يُجري مالك سيارة ونحوها تصليحاً
مرقتأً لها فيظهورها في حالة جيدة وبيعها على
هذه الحالة ثم يظهر فسادها بعد وقت قصير ...

براءض : من يأكل جميع ماله ويفسده
إسراف : في فروق اللغات هو إنفاق المال فيما
لا ينبغي. والتبذير : صرفه زيادة على ما ينبغي.
فاعل الإسراف مسرف وفاعل التبذير مبذر وهو
المتلاف أيضاً.

إهدار : إنفاق زائد على الضروري في مجال
إنفاق أو خدمات وغير ذلك مما يحدث في
المؤسسات الحكومية غالباً ويؤدي إلى كثرة
التكليف وقلة المردود وإهلاك الأموال العامة
تبعاً لذلك.

إختباس : أخذ الشيء مغالبةً . والخبasse ما
اختبسته من مال وغنمته. وفاعله خبّاس
تهريب : إدخال بضاعة أجنبية خلسة لتهاشى
دفع الضريبة الجمركية. وهو من الأفعال
التخريبية في الاقتصاد لأنه فضلاً عن التهرب من

حَكْش : احتكار. ومنه اسم العلم للرجال
حوكمش.

احتجن المال : ضمه واحتواه. واحتجان مال
الغير : اقتطاعه وسرقه.

توليج المال : أن يجعله الرجل في حياته لبعض
أولاده فيتسام الناس بذلك فينقدعون عن
الطلب منه.

مستأكلة : الذين يأكلون أموال الضعفاء.
واستأكل الاموال أكلها حراماً.

اختلاس : أخذ المال الحرام من غير
المحرّز . والسرقة أخذه من المحرّز أي المحفوظ
المصان . وبختص الاختلاس بأموال الدولة والمال
العام وهو في العادة غير محّرّز . اختلس الموظف
مال الدولة فهو مختلاس.

غَثْمَرَة : إفساد المال . وغضمر ماله : أفسده.
ملَس : بيع الشخص سلعة مسروقة فيقضِي ثمنها
ويغيب فإذا انتُرعت السلعة من يد المشتري
لا يتمكن من مطالبة البائع بالتعويض.

يانصيب : حيلة اقتصادية لجمع الأموال من
القراء بيعهم بطاقات مرقمة على أمل أن تربح
البطاقة مبلغاً ضخماً إذا وقعت الصدفة في
النصيب . وقد سببت هذه الحيلة الإنسانية
مأسى نفسية وبدنية ثقيلة للكثير من الناس الذين
يعلقون آمالهم في تحسين أحوالهم على الحظ . ج
يانصبيات.

قفاف : الصيرفي الذي يسرق النقود بين
أصابعه.

زيف : التزييف: التزوير . والزيف عند القدماء
نقود مغشوشة بمعادن خسيسة على أنها ذهب
أوفضية . قال الحريري : "وبلوتهم فوجدهم لما
سبكتهم زيف" وقد يُخص الريف بما يرده
بيت المال . والبهرج بما يرده التاجر . وفي خبر

السرقات أي المسرقات. والفاعل هو **السارق** وجمعه **سُرَاقٌ** و**سارقون**

لِصْ وَلُصْ : سارق. جمع لصوص. واللصوصية السرقة (عده). وتلصص يتلصص تلصصاً سرق على التكرار وتتكلف اللصوصية. والتلصص أيضاً التجسس

حرامي : لص. نسبة إلى بنى حرام عشيرة في مصر اشتهرت بالسرقة. من العامي القديم استعمله ابن كثير في البداية والنهاية.

فَشَاش : السارق للدور بفتش اقفالها.

مِلْط : لص يسرق كل مايراه.

خَنَاب : لص (ليبية). والخَنَب جذر يفيد الهملاك.

قُرْصَان : لص البحر. ج فراصنة. و فعله **القرصنة** (مولد)

قاطع طريق : لص يسرق القرافل والمسافرين. ج **قطاع طرق** ويختصر إلى قطاع. وهم أيضاً المشلحون والتسلحيف فعلمهم. والكلمة عراقية قدية كما نقلها الأزهري عن أهل السواد. يقولون: **شُلّح** فلان إذا خرج عليه قطاع الطريق فسلبوه ثيابه وعروه. وأصل التسلحيف في العامية التعري. والريل قاطع الطريق. ابن عساكر عن صحابي: كان ربيلاً في الجاهلية.

عُمْروط : لص خبيث شديد اللصوصية. والعمروطة فعله

لَطَاة : لصوص يداخلون الناس ويكونون قريين منهم.

مَنْسَر : عصابة لصوص (مص)

هَمْبَتَة : سرقة أموال الأغنياء على طريقة صعاليك الجاهلية وعياري الإسلام والقائمون

التسميم الجمركي يؤدي إلى زيادة نسبة المستورد من البضائع على النسبة المقررة من الدولة لحماية الاقتصاد الوطني. والفاعل **مهرب**.

تَهْرُب : تحايل على نظام الضرائب على الدخل ياخفاء الأرقام الحقيقة للمداخيل والأرباح.

شَمَطَ البائع المشتبى : ابتهز وأخذ منه زيادة (مص) وفي فريحة: **شَط الشيء**: أحذه عنوة وسرقه. وفي (عق) بالخاء للاخذ عنوة.

حَرْتَقَة : تعاطي الماء منها وأعمالاً كثيرة ليست من اختصاصه. وهو **حَرْتَقَة** (فريحة).

حَصْمَصَة : الشج الرائد وتجاوز الحد في التوفير - تقبيض الإهدار - **وحَصْمَص** : فعل ذلك وهو **حَصْمَصَص** (فريحة).

حَلْتَب : من أسماء البخيل. وقد مرت مفردات البخل في كتاب الأخلاق من قاموس الإنسان والمجتمع.

صَمَضَ : المتأهي في البخل. وفي عامية المحيط: **صَمَضَ قَرْ وَوْفَ كَثِيرًا**.

زَكَّةُ الْبَاعِثِ المُشْتَرِي : خدعه وغبنه (فريحة). والزَّكَّة غبن في التباع.

طُحُوخ : سوء المعاملة **نَفْصِيَة :** ترك المستأجر الدار للتهرب من دفع ماعليه. وهو الاستياب أيضاً (علالي)

مَهْرَزَ : من يُغبن في كل شيء. وهو ذو هزرات. ومن شواهده:

إلا تدع هَرَزَاتَ لست تاركها

تُخلع ثيابك لاضأن ولا مال

مفردات السرقة

سَرَقَ المَال : أحذه من حرز. والسرقة فعله وهي أيضاً ما يُسرق وتجمع بهذا المعنى على

كبسة : تستعار للسطو. وفي البداية والنهاية عن حوادث ٣٢٢ هـ في بغداد : "وكثرت الكبسات من اللصوص".

ملصة : موضع اللصوص
انطمّل : شارك اللصوص

سُخت : المال الحرام وما خُبِثَ من المكافسب فلزم منه العار. أُسْحَت اكتب السحت.

سلام : قاطع طريق ويرد غالباً في صيغة الجمع: سلايبين. وسلامة. جمع عامي.

باب في النوال عن الهمدانى

يقال : أجزت فلاناً أجيزة من الجائزة. ورفدته من الرفد وحبته من الجباء ومنحته منحة من المتحة وأنلت أهلها من النوال والسائل وأفضلت عليه من الفضل وأجديت عليه من الجلوى والجلاء.

ويقال ما أخْلَانِي فلان من نواله وسَيِّبه ورفده وجدواه وعطياه وهبته ويقال : أُسْنِت له من العطية وأجزلت له. ورضخت له : إذا أعطيته قليلاً. وأوتخت له إذا أعطيته وتحمّيسيراً.

ويقال : ما أخْلَانِي فلان من عوارفه وأياديه ونعمه ومينه وإحسانه

بها همباتة (سدن) رجحها عوف الشريف من هنبة للأمر الشديد والداهية.

عيارون : فتیان في العصر العباسي كانوا يسرقون الأغبياء وأرباب الدولة وهم تقاليد يعملون بمحاجها وتبريرات أخلاقية لأفعالهم وكأن العوام يتعاطفون معهم.

خطاف : لص (من) فعال من الخطاف. وفي الأساس : لص خطاف فجعلها صفة لا اسمأ.

وزاب : لص حاذق وكذلك القطرُب.

باق يبوق : سرق. فصيبح عامي دارج في العراق وفلسطين والبوادي المشرقية وهو بـواق. وللندايي الفلسطيني أبو العيش يهجو خانناً :

"قليل الأصل بواك الرجال"

بـإيدال القاف كافاً

نشال : من يسرق الجيوب. وفعله النشل وقد نشله ينشله. عامي. ومثله الطرار.

ناهـب ونهـاب : من ينهـب الأموال. وفعله النهـب. والنـهـب النـهـب وفي العامية نـهـبة. والمـال وصاحبـه منهـبـوـبـ. والنـهـاب الوـهـابـ من ينهـبـ المـال ويزـعـهـ. قال القطب الجيلي : "كونوا نـهـابـينـ وهـابـينـ لاـ كـالـلـلـوكـ فـيـاـنـهـابـونـ غـيرـ وـهـابـينـ". وأنـهـبـمـ الشـيءـ : جـعـلـهـ يـنـهـبـونـ. بدـويـ الجـبلـ:

عنـديـ كـنـوزـ حـنـانـ لـانـفـادـ لـهـا

أنـهـبـهـاـ كـلـ مـظـلـومـ وـمـهـمـورـ

اختـلـابـ : إغراء احتـيـاليـ. (العلـاـيليـ) افـتـعالـ منـ الخـلـبـ

خارـبـ : سـارـقـ الإـبـلـ. جـ خـرـابـ. المعـريـ:

فيـ الـبـدـوـ خـرـابـ أـذـوـادـ مـسـوـمـةـ

وـفـيـ الـحـواـضـرـ وـالـأـسـوـاقـ خـرـابـ

قصـوـلـ الـخـيـاطـ : سـرقـ منـ الـقـماـشـ (مـصـ).

باب في الرفاه

يقال هـمـ فيـ رـفـاهـةـ منـ العـيـشـ وـرـفـاغـةـ منـ العـيـشـ وـرـغـدـ وـسـعـدـ منـ العـيـشـ وـلـيـانـ منـ العـيـشـ وـبـلـهـنـيةـ منـ العـيـشـ وـفـيـ رـخـاءـ مـنـهـ وـفـيـ خـصـبـ وـقدـ أـخـصـبـ جـنـابـهـمـ فـهـ مـخـصـبـ وـأـمـرـعـ فـهـ مـرـعـ وـيـقـالـ لـفـلـانـ قـاتـ منـ العـيـشـ وـبـلـغـةـ منـ العـيـشـ. وـهـذـاـ فيـ العـيـشـ الـوـسـطـ.

وَبَابُ فِي الْطَّلْبِ وَالْاسْتِجَادَاءِ

إِرْبَةٌ : حاجة . والجمع إِرَبُونَ . **وَالْأَرَبُ :** الحاجة كالاربة ومنه المثل : " أَرَبَ لَا حِفَاوَةً " لمن يتلقى غيره ويختفي به ملقاً . او يخدمه يريد المنفعة .

لِبَانَةٌ : حاجة . وتكثر في الحاجات المعنوية والعاطفية . ومن شواهد هذه :
• تجور بذى اللبانة عن هواه .

وفي الوسيط : الحاجة من غير فاقة وافتقار ولكن عن نِهْمَةٍ (نهم) يقال ما قضيت منه لباتي أي نهمي .

وَطَرٌ : في اللسان : كل حاجة لصاحبها فيها همة : وتقرب في الاستعمال من اللبانة . انظر المادة السابقة .

لُمَاسَةٌ : الحاجة المقارب . فعالة من الالتماس يعني الطلب .

عازة : حاجة (عامية) .

بَسَرٌ : طلب الحاجة في غير أوانها ، أو قبل أوانها .

فوَاتٌ

تبرع متعدد السنوات . تبرع لعدة سنوات :

MULTIYEAR PLEDGING

فِرْط البرمجة: OVER- PROGRAMMING

مُعَالٌ : من يعيله الغير ولا قدرة له على إعالة نفسه . ويسمى بالإنجليزية : DEPENDENT
حرفيًا: المتكل والعالمة .

يقال : انتفع فلان فلاناً إذا قصده طالباً معروفة . ويقال : استماحه واسترفده واستمحنه واعتفاه

وهو مستمتع ومستمنع ومسترفد ومعتفي والمحظي : الذي يقصدك ويطلب منك من غير رحم ولا علاقة

وَبَابُ فِي التَّمْوِينِ

يقال : أجريت على فلان من الرزق ما يقوته ويمونه ويعوله ويجزيه

وَبَابُ فِي الْكَفَافِ

يقال : هو في قائد من العيش وكفاف من العيش . وتقول : اجترأت باليسر وتبلغت به إذا جعلته بُلْغَةً . واقتصرت عليه وقنعت به وتزجَّت به وتقوَّت به .

مفردات الحاجة

حاجة : الافتقار الى الشيء . واحتياج الى الشيء فهو محتاج : افتقر اليه . والاحتياج الافتقار . ج الحاجة حاجات وحوائج على غير قياس او جمع حاجحة . والتَّسْرُوح : طلب الحاجة بعد الحاجة . وقد مر معناها الدال على التسوق .

كتاب القانون والقضاء

الباب الأول

مفردات قانون وما يلحق به

قانون : مجموعة أحكام في أي شأن من شئون الحياة يصدرها المشرع وتفرضها الدولة بقوة السلطة. مفردة عريقة ترجع إلى جذر سومري. ج قوانين. والسبة إليه قانوني

دستور : مجموعة القواعد الأساسية التي تبين شكل الدولة ونظام الحكم فيها ومدى سلطتها إزاء الأفراد. جمع دساتير. من الفارسية وال بنسبة إليه دستوري. والدستوري ترجمته CONSTITUTIONALIST

ناموس : القانون والشريعة. من اليونانية. ج نواميس.

شريعة : دستور. وتغلب على الدساتير السماوية. وقد تستعمل للوضعية مثل "شريعة حمورابي" ج شرائع. والشرع : القانون ويفلغ على القانون الإسلامي. والسبة إليه شرعي يقال: الحكم الشرعي في القضية الفلانية أي حكم الشريعة الإسلامية. ويستعمل أيضاً معنى القانوني والدستوري فيقال: منظمة شرعية أي علنية تعمل وفق القانون، ضد منظمة سرية. ويقال: تصرف شرعي أي قانوني. والشرعية = القانونية: صفة الوضع الشرعي والقانوني. والشرعية الدولية: من خرافات الغربيين التي تدعى بوجود قوانين حاكمة في العلاقات بين

الدول. والمشروع: الشرعي. والمشروعية:
الشرعية. ترد في سياقات معينة.

شرعية : قانون

سنة : القانون النبوى ويشكل مع القرآن شريعة الإسلام. وتشتمل السنة على تعاليم النبي محمد التي تتضمنها الأحاديث وسيرته في الشئون العامة دون خصوصياته. ج سنّ. وترتّد السنة في الاستعمال أيضاً لمعنى مقارب للفانون يقال: سنة متّعة أي قانون ساري المفعول عند الناس. ومنه قوله: يسن القانون أي يشرعه. واستثنى سنة كذا استثناناً: عمل بها.

نظام : حكم أو أمر صادر عن السلطة التنفيذية له قوة القانون وقد يكون مفصلاً لمواد محملة في قانون ما. ج أنظمة

تعليمات : أحكام تطبيقية تصدرها السلطة التنفيذية لأحكام النظام أو القانون. وهي أيضاً التوجيهات لكن التعليماتأخذت مفهوم الأحكام القانونية. والتوجيهات إرشادية توجيهية. وتختلف التعليمات عن التعاليم فهذه الأخيرة تعني المبادئ والقواعد المقررة في مذهب أو دين أو منظومة فكرية ونحوها. يقال: تعاليم الإسلام وتعاليم المسيحية وتعاليم كارل ماركس... الخ. وال تعاليم تعني الوصايا أيضاً ومنها الوصايا العشر لموسى.

عُرف : ما تعارف عليه الناس من قواعد وأصول في معاملاتهم مع بعضهم. وهو القانون نفسه إنما بتشريع المجتمع على الأمد الطويل لا تشريع الدولة. وللعرف قوة ملزمة كالقانون. ج أعراف.

مَذْوَنَة : ترجمة المورد للإنجليزية code وتعني مجموعة قوانين أو مجموعة أحكام مقتنة في قانون واحد. وأصل الكلمة الإنجليزية لحاء الشجرة.

أثر رجعي : مصطلح يراد به أن يسري مفعول قانون ما على قضايا وأحداث سبقت تشريعه.

ورجعية القوانين **retroactivity** من هذا الباب

لائحة : مسودة القانون قبل تشريعه. ج لوائح

سَرِيَان المفعول : تطبيق القانون. ويرد أيضاً لتحديد مفعول القانون أو المادة القانونية في قال: يسري مفعول القانون على كذا ويسري مفعول المادة الفلاحية على كذا..

تنازع القوانين : وضع ينشأ عن اتصال العلاقة القانونية باختصاصات قانونين أو أكثر. ويشمل تنازع الاختصاص القضائي الدولي. وفي القانون الدولي الخاص : علاقة قانونية بين شخصين أو أكثر يكون أحد عناصرها على الأقل أحنياً فيقع التنازع بين القانون الوطني والقوانين الأجنبية بشأن العلاقة.

أصول مرعية : عبارة تردد في مقامات كثيرة تشير إلى الالتزام بأو الرجوع إلى قواعد مقررة في القضية موضوع الكلام.

أحوال مدنية : مصطلح يشير إلى الأمور الجارية في المجتمع من جهة الحياة العامة للشعب بتفاصيلها المتعددة. وهذه الاحوال تدخل في اختصاص القانون المدني.

أحوال شخصية : أمر الزواج والعائلة والمواريث تعالجها الشرائع الدينية وتتناولها المحاكم الشرعية للطوائف الدينية المختلفة.

مادة : الفقرة الرئيسية في القانون ونحوه. وتنقسم المادة إلى فقرات وبُعد. (فقرات بكسر الفاء وسكون القاف والناس يفتحونهما).

ملحق

مفردات وأفعال ذات علاقة

يَقْنَى : يضع قانوناً. والتقين : وضع القوانين. **وَيَقْسُون** يستعملها المعاصرون. يعني إخضاع شيء لقانون. ومنها قنونه الطبيعية أي ضبطها بالقانون خلافاً لمذاهب اللاهوت التي ترهنها بالإرادة الحرة للخالق والقتوة مصدر يقnon.

يَسِّن القانون : يقتنه ويصدره.

يَشْرِع القانون : يسنّه. والمصطلح تشريع ج شريعات. والمشروع من يشرع القوانين.

شُرْعَة : جعل شيء شرعاً، قانونياً. فعلة من الشرع يتداوها الكتاب.

تَدوِين : إعداد القوانين للتشريع ومراجعتها لمعرفة مطابقتها للدستور. والقائم بها مدون قانوني وتتناولها في العراق دائرة تسمى (ديوان التدوين القانوني). والتدوين مقابل

codification

دُسْتُورِيَّة القوانين : مطابقة القوانين للدستور

عُرْف دُسْتُوري : قواعد مرعية غير مدونة في صلب الدستور جرى العمل بها زمناً طويلاً فترفت لها حماية الرأي العام وصارت لها قووة إلزام

فَقْه دُسْتُوري : علم الدساتير والفكر الدستوري. والقائم به دساتيري مقابل

constitutionalist

تَعْدِيل القانون : تغيير بعض أحكامه. والقانون معدل

للناس. أي من حقه أن يعيش... ويقول العوام :
فلان مستحق لكتنا أي مستوجب الحصول على
مكافأة أو أن ينال عقوبة.

واستوضعه من حقه : طلب منه التنازل له عن
شيء منه.

ملحق بالحقوق

الحظوظ

حظ : النصيب. ويقال لما يناله الإنسان بالصدفة
أو بالقضاء والقدر عند من يؤمن بهما. يقول
العامة : "حظ ماعندي". أي أن مقسم الحظوظ
لم يختصني بشيء منها. ويقولون : "هذا حظ
فلان" أي مقدرته له مقسم الحظوظ. والحظوظ
من له حظ بهذا المعنى. واستعمل المتصوفة
الحظوظ بمعنى الحقوق وتحذوا عن الصوفي الذي
ينزل عن حظوظ نفسه لحساب الآخرين.

بخت : حظ. (فارسية). والبخث : من له
بخت. الحظوظ. والبخوت للبخث وتكثر في
العامية. ودلالة البخث الغيبة أشد من دلالة
الحظ. ولذلك استعمله الفلاسفة مرادفاً للصدفة.

نصيب : حظ. ويرد بالدلائلين : الأصلية وهي ما
يستحقه الفرد في مال ونحوه. يقال نصيب
الشريك: أي حصته. والجمع أنصباء. وبالدلالة
الغيبة كالحظ والبخث. ومنه اليانصيب للقمار
الرسمي الذي يتطرق فيه الإنسان حظه المقرر له في
الغيب لعله يفوز بالجائزة. ولا يجمع بهذا المعنى.

قسمة : حظ ونصيب. وتكثر في العامية.
ويقولون : هذى قسمتي أي حظي الذي قسمه
لي مقسم الحظوظ. والأقسام : حظوظ مختلفة
بين الناس جعلها بعض اللغرين جمع أقسامه
وأراها جمع قسمة على غير قياس.

الباب الثاني

الحقوق

الحق : مصطلح قانوني يشير إلى النصيب الواجب
للفرد أو الجماعة. يقال : هذا حق لفلان أي نصيبه
الواجب له. ويقول العوام : هذا حقي وهذا حرك
أي هذا نصيبي الواجب لي وهذا نصيبك الواجب
لك. ويقول الخليجيون : الدار حق فلان كقول
الشاميين الدار تبع فلان أي أنها ملكه. جمع الحق
حقوق. ويقال بهذه الصيغة : حقوق الشعب أي ما
يجب له من أمور تتطلبها معيشته وكرامته. والحقوق
عند المعاصرین يراد بها أيضاً القوانين ودراستها.
والحقوق هو صاحب القانون المشغل فيه. وكلية
الحقوق هي الكلية التي تتولى تدريس القانون.

حق التصرف : حق الشخص طبيعيأ أو معنوياً
في التصرف في أمور يحيزها القانون.

إساءة استعمال الحق : أن يسيء المخول استعمال
حقه فيلحق ضرراً بالآخرين. وهو أيضاً : التعسف
في استعمال الحق. ومثاله أن يتصرف صاحب دار
في داره بتوسيع بنائها فيسبب ضرراً للجار كأن
يخرج عنه الشمس أو يقطع الطريق المؤدي إليه.

مقابل الفرنسي abus de droit

أفعال الحق

يقال : يحق للشعب أن يثور على الظلم الأجنبي
والمحلي. وحق لفلان أن يحتاج لما يلحقه من غبن
في عمله.

والاستحقاق : وجوب الحق لصاحبـه. يقال :
"يستحق التزمه الاحتـرام" أي أن من حقه أن
يحترمـه الناس لزاهرـته. ويستحق الفلاحـ أن يعيشـ
في رخـاء ونـعيم لأنـه الذي ينتـحـ الرخـاء والنـعيمـ

بحفظ الوثائق وأعمال التوثيق وما إليها. ومن متsumمات الوثائق المستمسكات وهي أوراق مدونة أو مواد دالة على المطلوب توثيقه أو التحقيق فيه.

تبية : مر في كتب السياسة والإدارة والاقتصاد من هذا القاموس ما هو مشترك مع القانون من مفردات ومصطلحات أتينا بها في أماكنها الأليق بها. ويمكن البحث عنها في الأبواب والفصول ذات العلاقة أو الرجوع إلى المسرد الأبجدي في ختام القاموس.

ملحق

مصطلحات فقهية

الفقه: دراسة القانون الإسلامي. والمحترف فيه هو الفقيه. وتفقهه تفقهاً: درس الفقه والفقاهة تدریس الفقه (عثمانية). وأصول الفقه علم اصول الاستنباط للاحكام الشرعية ومبناه على المنطق الاصولي (ينظر في قاموس الثقافة) .
وفروع الفقه: احكامه المشرعة والمستبطة.

القياس: قول مؤلف من قضايا متى سُلم به لزم عنده لذاته قول آخر. ومن القياس التمثيل وهو اثبات الحكم في جزئي لثبوته في جزئي آخر مشابه له وهو المعمول به في الفقه.

الاستحسان: طريقة في استنباط الحكم الفقهي تعتمد على رأي الفقيه الشخصي لما يراه حسناً أو بدليل ينقدح في ذهنه لا يقدر على التعبير عنه. وقد يكون الاستحسان بديلاً عن حكم له دليل في الشرع فينصرف عنه الفقيه إلى ما استحسنه وهو من ابواب الاجتهاد الخالص القريب من الاجتهاد في موضع النص. ويرجع إلى أبي حنيفة.

الباب الثالث

مفردات ومصطلحات قانونية

أهلية : صلاحية الشخص للتمتع بالحقوق العامة للمواطنين و مباشرة التصرفات بإرادته ومسئوليته عنها. وهذه تسمى أهلية الأداء. وترجع الأهلية إلى سن الرشد واحتفاظه بقواء العقلية فالصبي لا أهلية له وكذلك الجنون. ويتحقق بها : لياقة، وصلاحية، وجدارة في مجالات مخصوصة. والأهلية عامة. ويقال هو أهل لذلك ومؤهل ولايق وصالح.

قيمة=وصاية : تولي أمر قاصر أو سفيه محجور عليه. وهو قيم ووصي.

شخصية قانونية : يقال للتمتع بالأهلية أن له شخصية قانونية أي أنه مؤهل لأداء الواجبات والتتمتع بالحقوق المقررة بالقانون.

شخصية اعتبارية=شخصية معنية : هي الشخصية القانونية لمجموعات من الأفراد اجتمعوا معاً لتحقيق غاية مشتركة وتمثلهم عادة الدولة أو المنظمة أو المؤسسة وما إليها وكل من هذه شخصية معنية أو اعتبارية تخولها التصرف في حدود القانون.

هوية : معلومات عن الشخص تعرفه وتحدد وضعه القانوني تشمل مولده و الجنسية ومهنته تسجل في بطاقة هي البطاقة الشخصية.

توثيق : جعل الشيء موثقاً. وقد تتحقق فهو موثق والوثيقة أدلة التوثيق جمعها وثائق وينسب إليها المعاصرون فيقولون : وثائق لما يتعلق

الباب الرابع القضاء والقاضي

قضاء : مصطلح إسلامي للفصل في الخصومات والنظر في الحالات والجرائم. مأخذ من : قضى بالشيء إذا فصل فيه. وجذرها الحسم والانهاء وهو الانقضاء أي الانتهاء. ولم يستعمله الحاصليون وإنما كان عندهم التحكيم والقائم به هو الحكم. واشتقت منه القضية على المفعولية لما يقضى فيه.

قاضي : من يتول الفصل في الخصومات وينظر في الحالات والجرائم. ج قضاة

قاضي القضاة : منصب استحدثه هارون الرشيد لإدارة شؤون القضاء وتعيين القضاة في أنحاء الدولة وهو بمثابة وزارة العدل

حاكم : قاضي : ج حكام. وفي سورة البقرة : "لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بِيَنْكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتَدْلُوْبَا إِلَى الْحَكَمِ لَتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ". وغلب القاضي على الحاكم في العصر الإسلامي ويتحاوران في الاستعمال في العصر الحديث.

محكّم : من عَهَدَ إِلَيْهِ بِالْحَكْمِ فِي قَضِيَّةٍ. وهم محكّمون وفعلهم التحكيم.

فتاح : حاكم. وقوله ربنا افتح بيتنا أي احكمنا. والفتح بهذا المعنى من الأسماء الحسنة. ولم يستعمل للإنسان ومعناه مشترك.

فيصل : حَكَمَ أو حاكِم. فيعمل من الفصل على جهة المبالغة

محلفون : هيئة أشخاص يحلفون لإصدار قرار بشأن قضية مطروحة قضائية وغيرها. ترجمة

الاستصلاح او المصلحة المطلقة ويراد به الوصف المناسب لتشريع الحكم الذي يترتب على ربط الحكم به جلب نفع او دفع ضرر وليس له شاهد في النصوص الأصلية فهو من ابواب التشريع في غياب النص. وقد يكون مع وجود النص. فيكون من قبل الاجتهاد في موضع النص.

المناط : بفتح الميم، علة الحكم. فمناط تحريم الربا انه زيادة مال بلا عوض.

المغدرية : هي حكم العقل بلزوم قبول اعتذار الشخص اذا عمل وفق الحاجة المزمرة واحتضا الواقع. ومثاله ان ينقطع في فهم الحكم نتيجة خطأ في الكتابة. وخلافها: المتجزئة وهي اعتبار ما تقوم عليه الحاجة من الامور الموصولة الى الواقع ماتقوم عليه. ومثاله ان يدعى عدم العلم بالقانون.

وجوب تعيني : وجوب فعل معين لا يُرخص في تركه الى آخر.

وجوب تخييري : وجوب فعل لا بعينه وفيه التخيير بين فعلين او اكثر.

للمصطلح الإنجليزي jury والواحد : مجلف : juror

محكمة : دار القضاء. شاعت في أوائل العصر المملوكي. مفعلة من الحكم وجمعها محاكم. وهي في الوقت الحاضر على أصناف ودرجات منها محكمة البداعة للنظر في القضايا الصغيرة ومحكمة الصلح للنظر في القضايا الحقوقية والمنازعات التجارية وما شبهه. ومحكمة الجزاء ومحكمة الجنایات للنظر في الجرائم الكبيرة كالقتل والسرقة والاغتصاب. ومحكمة النقض والإبرام لمراجعة قرارات المحاكم وتدقيقها وهي في العراق محكمة التمييز وتسمى أيضاً محكمة الاستئناف. ومحكمة الأحداث للنظر في جرائم الصبيان.

سلطة القضاء والمحاكم

سلطة قضائية : إحدى السلطات الثلاث في الدولة. سميت سلطة لتكريس استقلالها عن السلطة التنفيذية - الحكومة - (محدثة).

النائب العام : مسئول قضائي ينوب عن الدولة والحق العام في المحاكمة. ويكون في وضع المدعي ضد المتهم أو المدعى عليه. لذلك يسمى أيضاً المدعي العام. ووظيفته : النيابة العامة والادعاء العام.

ولاية المظالم : سلطة قضائية عليا تحكم على الدولة وأربابها بمخصوص ما يقع منها منتجاوزات على الرعية. والقائم بها وإلي المظالم. من المؤسسات القضائية الكبرى في العصر الإسلامي. لا وجود لها في العصر الحاضر. وأنشأت مصر مجلس الدولة للنظر في الحالات الدستورية التي ترتكبها الدولة في إدارتها للشئون العامة.

ضابط الاختصاص القضائي : أداة أو معيار الفصل بين المنازعة وولاية القضاء (خم) مقابل critere de competence judiciaire الفرنسي والضابط يوميء بالموظف والمراد هنا ما يجمع على ضابط تكون الضابطة أكثر تمايزاً.

ضابط الإسناد : أداة الوصل بين المسألة المسندة والقانون المسند إليه. (خم) مقابل الفرنسي point de rattachement حكمه كحكم السابق ضابطة لاضابط

ضابط إقليمي للاختصاص القضائي : ضابطة تتحدد بوعادة الصلة بإقليم الدولة كالموطن ومكان الإقامة وموقع المال وعمل نشأة الالتزام.

ضابط خاص للاختصاص القضائي : ضابطة يبني عليها اختصاص المحاكم بفرع معين من المنازعات.

قاضي الأمور المستعجلة : يختص بالمسائل الملحة التي يخشى عليها من فوات الوقت ولا تؤثر في موضوع الحق ولا تتأثر به ويدخل في ذلك إشكالات التنفيذ. يمكن احتزاله إلى قاضي المستعجلات أو قاضي المستعجلة على المذاق العامي.

قاضي الأمور الواقعية : مقابل J. de service حرفيًا قاضي الخدمة أو قاضي المصلحة.

الباب الخامس

مصطلحات التقاضي

وتكثر في لغة الكلام. وأشكاه : قبل شكواه وأزهاها وشكاه تكثر في العامية. والشِّكَايَةُ : الشكوى. وتشاكيا شكا احدهما لصاحبها. والخذر مشترك للقضاء والامور العادية من حزن او هم او مرض.

منافرة : مصطلح جاهلي لعرض المفاحر على حكم ليحكم ايهم ااجر بالفخر. ونافره : خاصمه بهذا المعنى. والنُّفَارَةُ : ما أخذته النافر من المفقر او ما يأخذه الحكم. والمنافرة ترد بالمعنى العام للمشاقة والمحاصمة.

دعوى : قضية ترفع الى المحاكم للنظر فيها. وقد تكون دعوى جزائية ودعوى حقوقية. ادعى فلان يدعى وادعى عليه : سجل عليه دعوى والادعاء تقديم الدعوى. والمدعى صاحب الدعوى وخصمه هو المدعى عليه.

تَظْلِمُ : شكوى من ظلم ترفع الى والي المظالم او الى السلطة التنفيذية نفسها. والمتظلم : المشتكى من الظلم والظلمة والظلمة : ما يتظلم منه المتظلم. مظلمة بالكسر وفتحها شائع.

تَعْرُضُ : فعل مادي او اجراء قانوني يقصد به منازعة المأمور في حيازته (المجمع)

التقاضي : الترافع امام القاضي حول قضية ما. تقاضيا وتقاضروا فهمما مقاضيان وهم متلاصرون. وقاضاه مقاضاة : رافعه الى القاضي. استقضاه : عينه قاضيا.

تحاكمو=احتكموا : تقاضوا. وحاكمه الى القاضي : رفع امره اليه. وحاكمه القاضي محكمة : نظر في امره. وحكم عليه : اصدر عليه حكماً. وحكم له : اصدر حكماً لصالحه في خصومته.

نظر بينهم : فصل في دعواهم.

رافعه الى المحاكم : شكاه وقاضاه. والرافعة : اجراء المحاكمة. والمحاكمة قد تتألف من عدة مرافعات. وقانون المراجعت ينظم الاجراءات التي تتبع في رفع الدعوى والنظر فيها. والترافع التقاضي.

رفيعة : في الناج : ترافعا الى المحاكم اذا رفع كل منهما رفيعته اي قضته (قضيته).

شكوى : دعوى ترفع الى المحكمة بخصوص اعتداء او غصب او ما اشبه للنظر فيها ورفع الغبن عن المشتكى. والنظر في الشكوى : اجراء المراجعة بخصوصها. وشكا فلان الى المحاكم وشكا فلانا واشتكى هو والشكية الشكوى. ابو الطيب :

وشكيني فقد الساق لانه

قد كان لما كان في اعضاء

الباب السادس

اجراءات المحاكمة

اركان المحاكمة : وهي ثلاثة : المحكوم فيه اي الدعوى او التهمة والمحكوم به اي البينة والمحكوم له : من صدر الحكم لصالحه وضده المحكوم عليه.

إفادة : بيان المتهم او المدعى او المدعى عليه او الشاهد في خصوص الدعوى او التهمة المنظور فيها. وقد افاد فلان بكلنا وكذا.

لائحة الدفاع : بيان المحامي في الدفاع عن المتهم.

استجواب : سؤال القاضي لاطراف الدعوى بطريقة رسمية مترجمة لاستخلاص حقائق الدعوى منهم. وهو أيضاً الاستطاق. واستجوبه واستنطقه يعني.

محاقة : استجواب. وردت بهذا المعنى في البداية والنهاية.

قرره بكلنا : حمله على الاقرار به. وأقر بذلك إقراراً : اعترف به اعترافاً فهو معترض وأقر عليه كشف سره للحاكم (عامية) وفي الاصل اقر على نفسه بالذنب واعترف له بمحققه : سلم به له

تقامص : إدغام القاضي شخصيته في شخصية المتهم او المدعى عليه. من وسائل كشف الخفايا في المحاكمات. (العليلي) مقابل IDENTIFICATION والمصطلح الانجليزي يعني تقمص الهوية وهو التمهوي عند بعض الكتاب ولكن يرد في مقام آخر سنذكره في قاموسه.

إفضاء : طريقة لأداء الشهادة يدي فيها الشاهد ما عنده بلا تدخل الحاكم او الحقق. (عليلي)
اصل المصطلح : افضى له بالشيء : اعلمته به.
بينة : الدليل والحججة. وفي القضاء : الشهادة وما يثبت دعوى المدعى.

إنكار : نفي المتهم الذنب عن نفسه. ضد الاقرار. وأنكر ذنبه فهو **منكراً**
دفع : ان يدعى المتهم شيئاً لدرء الحكم عليه. ومنها الدفع بالجهل ويراد به الادعاء بعدم العلم بالقضية موضوع الدعوى او عدم علمه بالقانون المتعلق بها وما اشبهه. والدفع الشكلي يتعلق باجراءات الدعوى دون موضوعها. والدفع في المحيط ما يدفع به الخصم حجة خصم.

شاهد : شخص يدللي بآفادته في المحكمة لاثبات الدعوى او التهمة. وفعله الشهادة وشهادته. وشهادته بالشيء : افاده. وشهادته على الشخص : قدم شهادة تدينها. وشهادته على كذا اخبر به. واستشهاده طلب منه الشهادة له.

غدو : صفة مختصة بالشهدود المعدلين المؤثرين.
يقال : شاهد عدل على الوصف بالمصدر وهم عدول.

قسمة : لها معنيان : الاول للجماعة يقصىون على حقهم فيأخذونه. والثاني يشير الى عملية معقدة تتعلق بجريمة قتل يقوم بها اولياء القتيل مفصلة في كتب الفقه تحت عنوان القسمة.

توريك : ان ينسوي الحالف نية غير مانوah مستحلبه. وأجازه الفقهاء اذا كان الحالف مظلوماً فوراً على شيء غير ما أراده المستحلب.
دفاع : مهمة يتولاها شخص حقوقى لتبرئة المتهم في المحكمة. يقال وكيل الدفاع وهو المحامي ومهنته المحاماة وحامى عنه : دافع وهو المدافع ايضاً ومهنته المدافعة. ولائحة الدفاع

ومطالعة الدفاع للبيان الذي يلقى المحامي يدافع فيه عن المتهم. (محدثة كلها).

الباب السابع

أحكام القاضي وقراراته

حُكْم : يقال أصدرت المحكمة أو أصدر القاضي حكمه في الدعوى الفلانية. ويقال : حكمت المحكمة على المتهم الفلانى بالعقوبة الفلانية. و**حُكْم المحكمة او القاضي** : قرارهما البات في القضية المعروضة عليهما. ويقال ايضاً قررت المحكمة وقرر القاضي وأصدرت المحكمة قرارها وأصدر الحكم او القاضي قراره بالقضية. ويقضي قرار المحكمة بكلها وكذا... .

حيثيات القرار : اسبابه الموجبة التي تبينها المحكمة في مقدمة الحكم.

تجريم : حكم المحكمة بمسئوليته المتهم عن جريمه والحكم عليه بموجتها. ويقضي التجريم وصف المتهم بأنه مجرم.

ادانة : تجريم. حكم المحكمة باعتبار المتهم مرتكباً للجريمة التي حوكم عليها. وأدانته المحكمة : فهو مدان. استعمال معاصر وانكره اللغويون لأن بناءه عندهم على الثلاثي دان يدين ديناً. والمصدر ملتبس بالدين، والأدانة مصطلح حاصل في دلاته. وحسب قوله يجب ان نقول: قررت المحكمة دين فلان ولا نقول قررت المحكمة ادانة فلان!... وقد ورد في المختص: مدان للمدين. وأدائه يعني دانه

محقق : مدان(مص)

حضورى : محاكمة المتهم الحاضر في المحكمة واصدار الحكم عليه حضورياً، ويقال ايضاً : وجاهها ووجاهياً وخلافه الغيابي يقال حكم غيابياً اي صدر بغياب المتهم وحُكِّم عليه غيابياً.

SOLICITOR شخص في حكم المحامي الا انه لا يتراوح أمام القضاة وانما يقوم بهم اخرى لوكيله تدور حول تحصيل حقوقهم من المؤسسات الرسمية والشركات. ترجمة المورد الى محامي وترجمه غيره الى محامي غير متراوح. وبالمعنى الحرفي ملتزم وهو ادق في الدلالة على مهمته.

وكيل في الدعوى فهو موكل : جعله وكيل دفاع له في المحكمة.

هَذْهَاد : شخص خبير في الفقه يسأل القاضي عن المسائل الفقهية المقددة عند ما تعرض له أثناء النظر في دعوى.

مُبَاشِر : مستخدم قضائي يتولى ترتيب جلسة المحكمة وما يتعلق بها من اجراءات (محدثة)

مضطّطة : سجل تدوين فيه وقائع المحاكمة وغيرها. وهو المحضر أيضاً(محدثة).

محجوزة . وهو فرعان : حجز تحفظي بانتظار الدعوى وحجز تفيذى ويكون بمحجز عين المال تنفيذاً لحكم بات.

سجين، يفتح السين على جهة الفعلية، حُكْم المحكمة بابداع المتهم السجين بعد ثبوت التهمة عليه. يقال : حكمت عليه بالسجين فاودع السجين فهو سجين ومسجون والجمع سجناء ومساجين ومسجونون. وقد سجنه يسجنه، وهو الحبس ايضاً لل فعل ومكانه ويقال ايضاً محبس وهذه في لغة الكلام. وقد حبسه فهو محبوس. وحبس الاخيرة تكرر في الجاز كأن يقال فلان حبس منزله... وصاحب السجن سجان.

ج السجن سجون وجمع الحبس حبوس.
سجين انفرادي : وضع السجين في مكان معزول ليس فيه غيره.

سجين مؤبد : السجن مدى الحياة. وعند القdamاء : التخليد في السجن اي سجنه مدى الحياة

زنزانة : قاعة او غرفة السجن يودع فيها السجناء ج زنزارات وزنزازين. معاصرة. لم اتوصل الى اصلها

إعدام : حكم بالموت تصدره المحكمة في حالات تقررها قوانين العقوبات. (محدثة) وعند القdamاء : القتل صرأ

قصاص : العقوبة بمثلها . ومحورها قتل القاتل. وتشمل ايضاً قصاص الجروح ونحوها حسب شريعة حمورابي وموسى. اقصى منه: طبق عليه القصاص. واقص له : طبق القصاص على قاتله او المعتمدي عليه.

دية، بتخفيف اليماء، وتشدیدها شائع، تعويض قتل الخطأ وقتل العمد اذا اختارها ولي القتيل.

ج ديات. وقد ودى القتيل يديه اذا دفع ديته.

أرض، بسكنون الراء: دية الجروح ونحوها، تعويض يدفعه من سبب جرحاً لغيره او قطع

قرينة : دليل مرجح يؤخذ بطريق الاستدلال من حقيقة او من واقعة مؤكدة. وتدخل القرائن في عناصر الحكم.

تبليغ وإبلاغ : إخبار اطراف القضية المنظورة بقرار المحكمة. ابلغه وبأله فهو مبلغ على المفعولة ومن قام بالتبليل مبلغ.

مغني عليه : ضحية الجريمة المنظورة في المحكمة.

الطعن والاستئناف

طعن : ان يرفع المحكوم عليه الحكم النهائي الى محكمة النقض (والتمييز) طالباً نقضه لأسباب قانونية. وقد طعن في الحكم ...

استئناف : طلب اعادة النظر في حكم المحكمة. وتتولاه محكمة الاستئناف.

إدحاض : الغاء حكم ابتدائي من جانب محكمة الدرجة الثانية (علايلي)

تمييز : تدقيق حكم المحكمة بطلب من المحكوم عليه او ضمن وظيفة رسمية تقوم بها محكمة مختصة تسمى في العراق محكمة التمييز. وهي محكمة النقض في مصر.

نقض : الغاء حكم المحكمة بقرار من احدى المحاكم التي تتمتع بحق الاشراف على المحاكم العادلة.

ضروب الأحكام

أحكام الادانة

حجر : حكم من محكمة مختصة بمنع الشخص من التصرف في امواله ونحو ذلك لاكتشاف حالة خلل او ضعف عقلي تجعله في حكم القاصر. ومنها الحجر على السفيه والجنون. وهو محجور عليه.

حجز : وضع اليد على اموال ومتلكات الشخص بحكم محكمة لسبب يتعلق بدعوى مرفوعة ضد الشخص المذكور. والاموال

تشهير : من احكام القديمة التأديبية ويكون بالطوفاف بالتهم في المدينة والمناداة بما اتهم به. ومن اشكاله التجييه وهو من العقوبات على الزنا حيث يحمل الزانيان على دابة ويختلف بين وجوههما بعد ان يصبح الوجه باللون الاحمر. ومنه التجريض ويكون بتطرف المتهم وأمامه قارع جرس او ان يلبس قلنسوة ذات اجراس.. وهذه في الغرب.

حجز واحتجاز : مصطلح مولد حديثاً يرادف الاعتقال في احد معاناته. ويراد ايضاً ايداع الجانح او المحنون في الاصلاحية او المستشفى يقال: حجز الجانح في الاصلاحية وحجز المحنون في مستشفى الامراض العقلية. ويقال: احتجزوا فلاناً لاستجوابه. وهو محتجز ومحجوز.

اصلاحية، سجن مخصص للصبيان دون سن البلوغ اذا ارتكبوا جريمة. (محدثة) توبیخ = تعنيف : لوم شديد وانتقاد قاسٍ يوجه لمتهم بمخالفة ادارية او اخلاقية لا تستوجب عقوبة مادية كالسجن. ويسعد عادة من المؤسسة تجاه احد العاملين فيها.

تکبیل : تقید يدي المتهם او رجله او كليهما بالکبل وهو القيد. کُبِّلَ فهو مکبَّلٌ. ويقال ايضاً : تصفيـد من الأصفـاد وهي الأـغـلال وصـفـدـه فهو مـصـفـدـ. وـقـيـدـه فهو مـقـيـدـ: وضع القيد في يديه او رجلـه او في كـلـيـهـماـ. والـقـيـدـ هوـ الـكـبـلـ. وـغـلـهـ فهوـ مـغـلـولـ وـضـعـ الفـلـ فيـ يـدـهـ اوـ عـنـقـهـ. وـكـلـبـجـهـ قـيـدـهـ بالـكـلـبـجـةـ عـامـيـةـ منـ التـرـكـيـ وـلـفـظـهاـ بالـشـيـنـ.

تعسُّفِي : يقال حكم تعسفي واجراء تعسفي اي غير قانوني، غير عادل. تفعّل من العسف. ويقال تحکمی لنفس المعنى لما هو غير قانوني
مؤاخذة : المحاسبة على الذنب وعدم التسامح فيه. آخذـهـ يـؤـاخـذـهـ. ويـقـالـ : واـخـذـتـهـ. وـفـيـ خـبـرـ اـوـلـادـ عـمـرـوـ بـنـ سـعـیدـ الاـشـدـقـ مـعـ عـبـدـ الـلـكـ: "لـنـ وـاـخـذـتـنـاـ بـمـاـ كـانـ بـيـنـكـ وـبـيـنـ اـيـنـاـ..."

شلوأً من اسلاله او سبب له تلفاً. قالوا عن مصحف فاطمة ان فيه كل شيء حتى ارش الخدى.. اي تعويض الخدى وهو اقل من الجرح.

غَرَامَة : حكم تفرضه المحكمة يلزم المحكوم اداء مبلغ مبين في نص الحكم تأدباً أو تعويضاً (محدثة). وغـرـمـهـ تـغـرـمـاـ فـرـضـ عـلـيـهـ الغـرـامـةـ.

جزاء : اصل المكافأة على الشيء. واستعمل للعقوبة بقرينة المكافأة= المقابلة على الشيء. وبهذا المعنى اشتراق الجزية التي وردت ايضاً باسم الجزاء. وجـزـاهـ وجـازـاهـ بـهـ وـعـلـيـهـ قـابـلـهـ عـلـيـهـ بمـثـلـهـ. ويـقـولـ العـرـاقـيـوـنـ: يـجـزـيـهـ بـتـشـدـيدـ الزـايـ يعني يـغـرـمـهـ، يـأخذـ منهـ الغـرـامـةـ. والـجـازـاهـ عـلـيـهـ الشـيـءـ فـرـضـ الجـزـاءـ. وـمـحـكـمـةـ الجـزـاءـ اوـ مـحـكـمـةـ الجنـيـاتـ تـنـظـرـ فيـ الجـرـائـمـ وـالـجـنـيـاتـ وـقـالـ كـارـلـ مـارـكـسـ انـ فـيـ التـارـيخـ ماـ يـشـبـهـ الجـزـاءـ ايـ انـ الـمـعـتـدـيـ لـاـ يـسـلـمـ مـنـ العـقـوبـةـ بـطـرـيقـةـ مـاـ وـفـيـ وقتـ ماـ. وـهـذـاـ كـفـوـلـ الـمـسـلـمـينـ بـشـرـ القـاتـلـ بالـقـتـلـ.

عقـاب : جـزـاءـ المـذـنـبـ بـالـسـوـءـ. وـالـعـقـوبـةـ: العـقـابـ وـتـرـدـ فـيـ مـقـامـاتـ خـاصـةـ كـقـوـلـهـ: يـقـضـيـ فـلـانـ عـقـوبـةـ السـجـنـ وـلـاـ يـقـولـونـ عـقـابـ السـجـنـ. عـاقـبـهـ مـعـاقـبـهـ فـهـوـ مـعـاقـبـ.

تعزـيزـ : ضـربـ تـأـديـيـ باـسـواـطـ تـقـلـ عنـ الـأـرـبـعـينـ سـوـطاـ (وـهـوـ عـقـابـ الـخـمـرـ كـأـدـنـيـ حـدـ للـجـلـدـاتـ).

وعـزـرـهـ : لـامـهـ وـضـيقـ عـلـيـهـ. اـصـلـ التـعـزـيزـ فـيـ السـامـيـاتـ الـمـؤـازـرـةـ وـالـنـاـصـرـةـ. وـمـنـهـ فـيـ الـقـرـآنـ: "وـعـزـرـوـهـ وـنـصـرـوـهـ" وـالـمـعـنـيـ مـوـلـدـ بـقـرـيـنـةـ انـ مـنـ اـدـبـهـ

فـقـدـ سـاعـدـتـهـ عـلـىـ اـصـلـ اـصـلاحـ نـفـسـهـ فـتـكـونـ قـدـ آـزـرـتـهـ.
نـفـيـ : إـبـادـ الشـخـصـ عـنـ مـوـطـنـهـ إـلـىـ مـكـانـ آخرـ دـاـخـلـ الـبـلـدـ أـوـ خـارـجـهـ. وـفـيـ المـصـطـلـعـ الـاسـلامـيـ تـغـرـيبـ. وـقـدـ نـفـاهـ وـغـرـبـهـ فـهـوـ مـنـفـيـ وـمـغـرـبـ.
وـالـمـنـفـيـ مـكـانـ النـفـيـ. وـقـدـ مـرـتـ مـرـادـفـاتـ اـخـرـىـ فـيـ كـتـابـ السـيـاسـةـ مـنـ هـذـاـ الـقـامـوسـ.

يعاني : يؤاخذ.(عق) اشتقاد توليدي من العبر وهو الثقيل او كل حمل من غرم او تبعة...
حكم قَرْقُوش : محاكمة بدون قانون. وضعها المترجمون مقابل LYNCHLAW والسبة اليه قراقوشى.

حكم زاجر=رادع : حكم تأدبي للردع عن المخالفات
باء بذنبه : أقر به واحتله والمصدر باءة. وفي القرآن : "أني أريد أن تبوء بأثمي وأملك" اي تحمل الاثم. وجذر البوء يشير الى الاقامة في مكان وبه فسرها الراغب بأنه : يقيم بهذه الحالة من الاثم.

أحكام البراءة

براءة : يقال حكم المحكمة ببراءة المتهم من التهم المنسوبة اليه. وبرأته المحكمة تبرئه. ويسأل القاضي المتهم عند بدء المحاكمة : هل انت مذنب ام بريء؟ وبرأيء هو من التهمة وهو براء من التهمة.

إفراج : اطلاق سراح المتهم لعدم ثبوت الأدلة ويختلف عن الحكم بالبراءة لأن المحكمة لم تتوصل إلى القناعة ببراءته فافرجت عنه لعدم كفاية الأدلة لتجريمه. وهو مُفرج عنه.

سراح : يقول المعاصرلون : اطلقت المحكمة او الشرطة سراح المتهم او المعتقل. والأصل سراحه تسریحاً فاختصها المعاصرلون بخروج العسكري من الخدمة العسكرية. واستعملوا اطلاق السراح بالمعنى القضائي.

غَفْرَانٌ : عدم العاقبة على الذنب. عفا عنه وعن ذنبه. والعفران مثله ويأتي في كتاب الأديان. ويقال تجاوز عن ذنبه وتجاوز عنه بنفس المعنى.

عَذْرٌ : رفع اللوم عن المخطئ والمذنب والمحجة يعتذر بها. عذرها يعني فهو عاذر وصاحبه معذور واعتذر اليه اعتذاراً من ذنبه واعتذر عن فعله فهو معتلر : تبرأ منه وعلمه وبرره.

واستغفار اليه : قدم له الاعتذار. والمعلومة : العذر والمحجة يُعتذر بها. ويقال : عذر أو معذرة، في طلب العذر. واعتذر فلان : اكتسب عذراً وقوفهم اعتذر من انتذر اي من تقدم بالاعتذار لمخطئ ان لا يفعل كذا فهو معذور اذا عاقبه.

والمعاذير : العلل والتبريرات.

الكافر عن : غفران الذنب. كفر عن ذنبه : قام بعمل صالح لمحو ذنب اقترفه. ويأتي تفصيله في كتاب الأديان.

شفاعة : وساطة صالح المذنب للغفو عنه. والشافع والشفيع من يتوسط للغفو عن المذنب وشفع له وفيه وتشفع : توسط له. واستشفعه طلب شفاعته.

رضائي : يقال حكم رضائي اي توفيقى يرضى به الطرفان. وهذا في المسائل الحقوقية.

مُحِقّ : صاحب الحق في القضية. خلاف الحقوق (انظر الفرع الاول من هذا الكتاب)
إبراء : يقال ابراً فلان فلاناً من حق له عليه : اذا خلصه منه.

استحقاب له بحقه : سلم له به(عامية المحيط).
رد الاعتبار : مصطلح حديث يراد به استرداد الشخص حقوقه المدنية التي حجبت عنه بقرار تخريم من المحكمة. وفي السياسة : استرداد الشخص مكانته السياسية وعلاقته بالفئة التي يتتمى إليها. وفي المجتمع. استرداده الاسم والسمعة الطيبة.

ثواب ومؤثبة : مكافأة على الحسنة. وأثابه الله. كافأه واستثابه : طلب منه المؤثبة.

الاستتابة : طلب التوبه من المذنب. استتابه يستتبه. ومن تشنيعاتهم على ابى حنيفة انه استتب عدة مرات ! يشieren الى اتهامه بالزندقة.

التماس : طلب العفو والرحمة من المحكمة. ويشمل ايضاً طلب اعادة النظر في الحكم النهائي. ويختلف عن الاستئناف لانه يأتي بعد

الباب الثامن

التحقيق والاستجواب

تحقيق : وظيفة تقوم بها الشرطة لاستقصاء وتبين المعلومات المتعلقة بالتهمة قبل احالتها الى المحكمة. **المُحَقّق** من يقوم بالتحقيق. **وحاكم التحقيق** من يتولى ادارة هذه السيرورة. وهو في لبنان : **قاضي الكشف**. **وقاضي الاحالة** : يحال اليه المتهم ليتولى سماعه ثم يقرر مصيره. **حق في الشيء وحق مع المتهم**.

عَسَاس : شخص يتولى التحقيق في الوفيات المشبوهة. ترجمة (خم) للإنجليزية coroner .

تحريات : تحقيقات جنائية. وله معانٌ اخرى ترافق الاستقصاء والبحث.

تعقب عن الخبر : شك فيه. وعاد الى السؤال عنه.

تَلْبِس : الاخذ بالجرم المشهود. يقال : قضوا عليه متلبساً بجريمه.

بَصَمات : بصمات الاصابع هي طبعاتها على الورق وتستعمل في التحقيق.

جهاز كشف الكذب : جهاز يستعمل لقياس ردود الفعل الفسلجية كضربات القلب واستجابة الجلد الجلاني. مقابل LIEDECTECTOR كتابه عن علم النفس (انظر قاموس الانسان والمجتمع) : **كاشفة الكذب**. **وكشاف الكذب** اقرب الى مزاج لغة الكلام واسواع لفظاً. **والماكذب** يؤدي المعنى ايضاً.

تعقبه : تتبعه ولاحقه. **وastعقبه** : تطلب عورته وعثرته ويقال ايضاً : تعقب عثرته.

استكمال اجراءات المراقبة والتمييز والنقض وثبوت الحكم. والالتماس في العربية هو الطلب بلطف وتودد.

استرحام : طلب الرحمة من المحكمة او الحكومة لرفع الحكم أو تخفيضه. **رفع العقوبة** : ازالتها.

كفالة : يقال أفرج عنه بكفالة. حين يكون المتهم لا يزال قيد التحقيق لضمان رجوعه الى المحكمة عند استدعائه.

مفردات ومصطلحات شتى

جَب : البئر العميق. و تستعار للسجن كقول الجواهري :

اقول لملقي بتلك الجباب هزوء بأهواها ساخر

تقادُم : (١) مدة محددة تسقط بانقضائها المطالبة بالحق او تنفيذ الحكم.

(٢) احد الطرق لاكتساب الملكية او إسقاط الحق فيها.

والقادمية : قابلية التقادم.

يستشكل القاضي : يتوقف في اصدار الحكم او تنفيذه لظهور اشكالات في حياثاته. وبالمعنى الديني العامي : يستشكل فلان : يتعدد في القيام بشيء خوفاً من مخالفته الشرع.

صيغة تنفيذية : عبارة يضعها الموظف القضائي على صورة الحكم لتنفيذها.

تبديد : التصرف في الاشياء المحجوزة قبل بيعها على المخدر تهرباً من تسديد الحقوق المحجوزة من أجلها.

الشرط أملك : تعبير قضائي يخص العقود يراد به ان ما اشتهرت المتعاقدان على بعضهما البعض فهو الحاكم عليهما وتكون له قوة إلزام قضائي.

الباب التاسع

التهمة

تهمة : حصول ظن بارتكاب شخص ما ذنبًا أو جرائمًا يُحاسب عليه. وهي من باب التوهّم ولذا تضعها المعاجم في باب الوهم - حرف الواو. ولفظها القديم يضم النساء وفتح الأباء والمعاصرون يتضمن الأباء. ج. **تهم**. **أتهم** بتهمة: ظن به الريّة وارتكاب الجريمة فهو متهم ومتهموا والأخيرة تغلب في لغة الكلام واستعملت قليلاً فوردت عند أبي يعلى في الأحكام السلطانية وأبن كثير في البداية والنهاية. وموجّه التهمة مُتهم على الفاعلية وتتبّس في الكتابة فيلجأ بعض الكتاب إلى اشتغالها من الثلاثي المجرد تاهم ويقول العoram تهّام لمن يُكثّر من توجيه التهم.

ظنة: تهمة. استعمال قديم. وما انتقدوا عليه الامورين القتل على التهمة او الظنة اي بدون محاكمة.

شُبهة: معنى قريب من التهمة عند المعاصرين. ويشتق منها مشبوه ومشتبه به للمتهم. واشتُبه به شُك في مسئوليته عن الجريمة.

مزاعم: ترد أحياناً بمعنى التهم مقابل الانجليزية . ALLEGATIONS

مفموز: متهم.

قَذْف: اتهام. والغالب انه شخصي وقد أجيز للمقذوف ان يقاضي القاذف امام المحكمة لما يسببه ذلك من الضرر بسمعته او مصالحه الاجتماعية. يقال قذف فلان فلاناً بكذا. ولا يقال : قذفه القاضي بكذا.

رماه بكذا: اتهمه. تعبير قديم. وهو مرمني بسوء اي متهم به.

قبض عليه : امسك به ليقوده الى السجن او المعتقل. واعتقله : اودعه المعتقل. والاعتقال جبس احتياطي بانتظار التحقيق والمحاكمة. ويقال ايضاً للحبس بلا محاكمة ويكون عادة ضد السياسيين المعارضين في الدول غير الدستورية. ومعسكرات الاعتقال يودع بها المعتقلون من هذا الصنف. **المقبوض عليه** من قُبض عليه واعتقل. ومن طرائف صديقي المغدور ناصر السعيد : العرب ثلاثة " قابض ومقبض ومقبوض عليه ". يريد بالاول المرتشي الذي يسكت عن الحق لقاء المال وبالثاني من يدفع له وبالثالث المعارض الذي لا يرضي بالمساومة فيكون مصيره الاعتقال.

ضيّط المتهم : قبض عليه.

موقوف : معتقل بانتظار التحقيق والمحاكمة.

تبصيم: طبع بصمات المتهم.

الباب العاشر

الذنوب والخطايا

الفصل الأول

مفردات الذنوب والخطايا

ذنب : في الفقه هو ارتكاب المكلف فعلاً مخالفًا للشرع. والذنب في عموم الاستعمال الإثم والخطيئة. ويرد غالباً فيما هو أقل من الإثم فلو قلت عن شخص انه مذنب قد لا يستاء كثيراً ولو قلت انه آثم لاستاء. اذنب ارتكب ذنباً فهو مذنب آثم : ذنب. وفي عموم الاستعمال ما هو القتل من الذنب. آثم يأثم فهو آثم وأثيم. والمائم مصدر ميمي للإثم. وآثمه اوقعه في الإثم. وأنه: عده أثيناً وتأثم بخوب الإثم، وتحرج. والمأثور عند الفقهاء الآثم.

خطيئة: آثم. ذنب. ج خطايا وخطيئات. وفاعليها الخطاطي والخطاطة واستيقنها من الخطأ والخطيئة لكن الاستعمال خصصهما بمرتكب الخطيئة واحتضن المخططي. مرتكب الخطأ يعني الغلط. وفي القرآن: "لا يأكله إلا الخطاطون" اي الآثمون ولم يقل المخططون. يلفظها العامة خطئة. وردت بهذا الفظ قديماً كقول لسان الدين ابن الخطيب في مقدمة الإحاطة: "اما بعد حَمَدَ اللَّهُ الَّذِي يغفر الخطية" والخطية يقرها العامة لمن يقع ضحية الخطيئة من الغير. يقولون : خطية فلان جرى عليه كذا وكذا.

جريمة : ذنب. واحتضنت في الوقت الحاضر بالذنب الكبير يحاكم عليه مرتكبه. وأخذت الخطية والآثم والذنب معنى فقهياً في الغالب. والجرائم أقرب إلى معنى الكبائر كالسرقة والقتل والخيانة. وقد أجرم فهو مجرم اذا ارتكب جريمة.

والجرم بالضم الجريمة. والاجرام ارتكاب الجريمة.

علم الجرائم : CRIMINOLOGY والقياس: جرميات.

حوبة : إثم. ويقول العراقيون اذا حصل اذى شخص سبق له ان الحق اذى بغيره : "هذي حوبة فلان" اي جراء ما الحقه به.

جنائية : ارتكاب ذنب. استعارة من جنى الشيء اذا حصله وجمعه. استعملت في القضاء الحديث تعنى الجريمة ومنها محكمة الجنائيات التي تنظر في الجرائم. وقد جنى عليه فهو جانبي ومن جنى عليه جنحي عليه. وجمع الجنائي **جناة** وهم المجرمون. وترد في لغة الصحافة بدل مجرمين عند الإيجار عن حدث جنائي. يقولون بعد سرد الخبر : فـ**الجناة** ولم يقبض على الجناء...

معصية : عمل يعصي به الله ويشمل جميع المحرمات والمحظورات من الأفعال والتصورات ج معاصي عصى الله يعصيه فهو عاصي وهم عصاة. والعصيان : المعصية واحتضنه المعاصرون بالتمرد السياسي. وقد مر في كتاب السياسة.

صُوْج : ذنب. آثم. عامي من التركية. أوردده الحيط. وهو في (عق) بالتشين على النطق الأصلي.

مخالفة : معصية خفيفة. تستعمل في القضاء المعاصر بهذا المعنى. وتكون عقوبتها في الغالب الغرامة. ومنها مخالفات المرور والمخالفات الصحية والمخالفات في السوق.. ويقال **مخالف** لمن ارتكب مخالفة.

جريرة : الذنب والجنائية على النفس والغير. يقال جر على نفسه او على أهله جريرة اي ارتكب جرماً فأضر بنفسه او بأهله. توليد من الجر. معناه العادي.

وزر : إثم. ج أوزار. وهو موزعor مثقل بالأوزار، آثم، مأثور. أصله التقل فاستغير للاثم. وفي القرآن: "ولا تزرروا وازرة ورر أخرى" ثنيت المسئولية الفردية عن الجرائم.

وأجتاس المُصرّ :

المُصر والمتمادي والمسادر والجامح.

وفي باب الزلة والخطأ :

كان ذلك من فلان زَلَةٌ وهفوةٌ وعُثْرَةٌ وسَقْطَةٌ وفَلَتَةٌ ونُبُؤَةٌ وفِرْطَةٌ وكُبْوَةٌ ومن الْمَثَالُ في هذا الباب: لكل جواد كبوة. ولكل صارم نبوة ولكل عالمٍ هفوة. ويقال في العَمَدْ: فلان مَا خَوَذَ بِهِ رَمَاهُ وَجَاهَهُ وَجَرَيَّرَهُ وَجَرَيَّتَهُ وَذَنْبَهُ وَخَطْيَتَهُ. ويقال: خطئ اذا ارتكب خطيبة واحظاً اذا ارتكب خطأ.

الفصل الثاني

المُحظُورات

حرام : ما يحرم فعله في الشريعة. ويشمل جميع ما يحرمه الشرع من تصرفات شخصية واجتماعية. **وحرَّمَهُ تحرِيمًا :** جعله حراماً والشيء محروم. **والحرْمَةُ** الحرام وتترد بمعنى القadasa التي لا تنس منها تسمية المرأة حرمة عند العوام لأنها مما يصان ويقدّس ثم صارت تعني المرأة البائسة المسكينة كما مر في قاموس المجتمع - كتاب العائلة. والتحرمات جمع تحريم. **والحرَّمَاتُ** جمع محروم، وتردان في مقامات سياسية تستدعيها في الكتابة. ويستحرم عامية لم يترجح من فعل الحرام.

حظر : منع. **تحريم . حَظَرَ عَلَيْهِ الشَّيْءَ** بالتحفيف، منعه وحرمه عليه. **والمحظور :** المنوع والجمع محظورات. ومن قواعد الفقه: "الضرورات تبيح المحظورات".

منوع : محظور. ومن أقوال العامة: "المنوع مرغوب" ويرد المنوع في اعلانات تخص بعض التصرفات الضارة في الاماكن العامة كقولهم: التدخين منوع. والدين منوع والبصاق منوع... **والمنع :** الحظر. ومنه منع الكتاب من التداول ومنع السفر ومنع النظاهر..

حيث : إثم. ويغلب لقضاء اليمين. **حيث فهر حانت**

جُنْحة : جنابة. اشتقاء معاصر من الجناح وهو الاثم. **والجُنْوحُ** مصطلح معاصر لجرائم الصبيان وهو جانح وهم جانحون. **والخَوْلَعُ** عند القدماء الغلام الكثير الجنایات.

لَمَّمْ : صغار الذنوب. من مفردات القرآن: "الذين يجتبيرون كبار الاثم والفواحش الا اللّمّ"

ترَصُّدُ : ترَبَّصُ لارتكاب اعتداء. ويرد في عبارات المحاكم عن القتل العمد : مع سبق الاصرار والتَّرَصُّدُ.

ارتكب خطأً او خطيبة او جرماً : اتى به وفعله.

واقْزَفُ : ارتكب والارتكاب والاقتراف سيان الاول افتعال من ركوب والثاني افتعال من القرف وهو جذر من دلالته السوء والمقت فالاقتراف فعل ما هو مقرف. **و الرَّكُوبُ من قوْطْسِمْ :** ركوب الشيء اي الاقدام عليه.

وَرَطَة : يقال وقع في ورطة اي في وضع مربك. وتورط في الامر وقع فيه وقد تفيد مجرد الوقوع او مع نتائج غير محمودة. وهذه ورطة اي فعل مربك او غير محمود العاقب.

ظالَع : متهم. النابغة الذبياني :

اتوعد عبداً لم يخنك امانة

وتترك عبداً ظالماً وهو ظالع

و معناها المعاصر يشير الى الاشتراك في الجرم. **يقال :** فلان ظالع في كذا اي أن له يدا فيه مع الفاعل الاصلي.

سابقة : مصطلح قضائي شرطوي لمن ارتكب جريمة قبل جرعته المتهم بها. **واربَابُ السُّوَابِقِ** الجرمون العائدون.

من الفاظ المهداني عن الاصرار في الاثم والغي : **يقال :** تمادي الانسان في غيه وانهمك في غوايته وتأه في ضلالته وأصر على باطله وأمعن في اساته.

من الفاظ الْهَمْدَانِي : يقال : تاب فلان من ذنبه وأناب . واقلع عنه ونَرَعَ عنه . ويقال ارعوى فلان وارتدع وانزجر ، واقصر عنه .
ويقال لمن رجع عن توبته : انتكث ونكص وارتكس .
أواب : رجاع الى التوبة .

مناهي : ما يُنهى عنه من امور . فمعناها يفيد المحظورات . اما التواهي فجمع غير قياسي للنهي كالأوامر للأمر . والنهي ان تمنع من الفعل والأمر أن تأمر بفعله . والمنهي عنه خلاف المأمور به .

تابو : مصطلح من لغة اهل التونغا يفيد التحرير والحرم . ومعنى الاصلي تحرير استعمال شيء أو المس به خوفاً من عواقب تلحقها به القوى الفرسق طبيعية . ترجمه على الشوك الى الامساس وهذا فيما يخص حرمة اللمس . ومعناه يفيد التحرير . واستعمل بعض الكتاب : تأبوات مرادفات لتحريرات .

- التونغا جزيرة في المحيط الهادئ تقع بين جزر سومطرة ونيوزيلندا الجديدة .

الفصل الثالث

التوبة

تَوْبَة : هي الندم على مسابق مع قرار الانفصال عنه . تاب تَوْبَا وتوبة فهو تائب . والسوَاب للمبالغة وتاب عليه قبل توبته . والتوبة النصوح : الخالصة التي لا رجعة فيها . وتوبه : جعله يتوب . تذكر في لغة الكلام .

ندامة ونَدَم : في المفردات هو التحسُّر من تغير الرأي في امر فائت " . ويختلف عن التوبة لانه قد يكون لشيء غير محروم يفعله الفاعل ثم يراه غير ملائم لوقته او لم يفعل به او له او لانه سبب له اذى . ندم على الشيء يندم فهو نادم وندمان وهذه تذكر في العامية . والمندمة : ما يحمل على الندم .

إنابة : رجوع عن الخطأ . توبة . أتاب يُنِيب فهو منيب إرعوي : نزع عن الجهل والخطأ ورجع عنه رجوعاً حسناً . المصدر الرَّعْوَى والارعواء . **تساهي عن الفعل** : كف عنه . وفي القرآن : " كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه "

فهرس

٤٠	ملحق - مفردات ذات علاقة
٤١	الفصل الرابع - موقف السلطة من المعارضة
٤٣	ملحق ١ - مفردات انتهاء السلطة
٤٤	٢ - تسوية النزاعات
٤٥	الباب الثالث عشر - مذاهب واتجاهات سياسية
٤٨	الباب الرابع عشر - العمل السري
٤٩	الباب الخامس عشر - التحسس والتآمر
٥١	الباب السادس عشر - علاقات دولية
٥١	الفصل الأول - العلاقات الدبلوماسية
٥٢	الفصل الثاني - العلاقات التعاهدية
٥٤	ملحق - نقض التعاهد
٥٤	الفصل الثالث - المنظمات الدولية
٥٤	الفصل الرابع - مفردات التفاوض
٥٥	الفصل الخامس - مفردات تكرر في بحري
٥٥	العلاقات الدولية
٥٧	الباب السابع عشر - حقوق ومصالح سياسية
٥٨	الباب الثامن عشر - فن الحكم والقيادة
٥٩	الباب التاسع عشر - البيانات والقرارات
٦٠	ملحق بالأفعال
٦٠	الباب العشرون - تشريفات وتكريمات
٦١	الباب الحادي والعشرون - مصطلحات سياسية
٦٣	الباب الثاني والعشرون - مفردات الفساد السياسي والإداري

كتاب السياسة والدولة

١١	الباب الأول - الدولة ومفرداتها
١٢	الباب الثاني - السلطة التنفيذية
١٤	الباب الثالث - مفردات سلطة
١٤	ملحق - رموز الدولة
١٥	الباب الرابع - رئيس الدولة / الحكم
١٩	ملحق: كتاب الحكم
١٩	المؤسسات
٢٠	الباب الخامس - المسؤولون الثانيوين
٢٢	الباب السادس - مفردات القيادة
٢٣	الباب السابع - أشكال الحكم وأساليبه
٢٦	الباب الثامن - البرلمان وما يتعلق به
٢٨	الباب التاسع - الأحزاب والتنظيم السياسي
٢	ملحق - ١ - العضوية
٢	- التشكيلات الحزبية
٢٩	الباب العاشر - الاستبداد والديمقراطية
٣٢	الباب الحادي عشر ١ - مفردات وطن
٣٣	٢ - المواطن
٣٤	الباب الثاني عشر - الصراع السياسي والاجتماعي
٣٤	الفصل الأول - مفردات الصراع
٣٤	الفصل الثاني - مفردات العدوان والسلط
٣٧	ملحق - الاستعمار
٣٨	الفصل الثالث - مفردات التحرر والمقاومة

سفر الإدراة

٩٥	الفرع الثاني - إدارة الضرائب وجباتها
٩٦	الفصل الرابع - شئون ومفردات مالية
٩٧	الفصل الخامس - مصطلحات وتعابير مصرية
٩٨	الفصل السادس - الأوراق المالية
٩٩	باب السابع - الديون
	باب الثامن - التجارة والاستثمار
١٠٠	الفصل الأول - مفردات بحارة وتاجر
١٠١	الفصل الثاني - البيع والشراء
١٠١	أصناف البيوع
١٠٤	أشكال التسليم للبضاعة
١٠٤	النماذج
١٠٥	الفصل الثالث - أوصاف البضاعة
١٠٥	الفصل الرابع - مفردات النقل والشحن
١٠٦	الفصل الخامس - مفردات الانفاق
١٠٦	الفصل السادس - الأوراق التجارية
١٠٧	الفصل السابع - الأرباح والخسائر
١٠٨	الفصل الثامن - نشاطات تجارية واقتصادية
١٠٨	من أشكال الاستثمار
١٠٩	الفصل التاسع- مفردات ومصطلحات شهقية شتى
١١١	باب التاسع - الشركات
١١٣	باب العاشر - التعهدات
١١٣	باب الحادي عشر - الرزق والمعيشة
١١٤	باب الثاني عشر - الأجور والأسعار
١١٤	الفصل الأول - الأجور وما في حكمها
١١٦	الفصل الثاني - الأسعار وما في حكمها
١١٨	ملحق - مصطلحات ومفردات ذات علاقة
١١٨	باب الثالث عشر - الملكية والتملك
١١٩	باب الرابع عشر - العمل

٦٧	باب الأول - مفردات إدارة
٦٨	باب الثاني - أسماء ذوي الإدارة
٦٩	موظفو الوحدات الإدارية
٧٠	باب الثالث - مفردات ومصطلحات ادارية
٧٠	الفصل الأول - مفردات التوظيف
٧١	الفصل الثاني - مفردات العزل
٧١	الفصل الثالث - تسميات الموظف الرسمية
٧٢	الفصل الرابع - تسميات ومصطلحات عامة

كتاب الاقتصاد

٧٩	باب الأول - مفردات اقتصاد
٨٠	باب الثاني - نظم اقتصادية/ تشكيلات اقتصادية
٨١	باب الثالث - أساسيات اقتصادية
	فائلق القيمة - عناصر الانتاج - القوى المنتجة
	- علاقات الانتاج - وسائل الانتاج - نمط
	الانتاج - رأس المال - الانتاج والإنتاجية -
	الاستهلاك - السوق والبضاعة - الدخل ...
٨٧	باب الرابع - مذاهب ونظريات
	باب الخامس - المؤسسات والوحدات الاقتصادية والإنتاجية
٨٨	
٩١	باب السادس - المال والمالية
٩١	الفصل الاول - مفردات المال
٩٢	الفصل الثاني - النقد
٩٣	أصناف النقد
٩٣	مصطلحات وعمليات نقدية
٩٤	الفصل الثالث مصادر التمويل - الضرائب
٩٤	الفروع الأولى - مفردات ضريبية

١٤٧	الباب الثاني - الحقوق	١٢١ قوانين اقتصادية
١٤٧	أفعال الحق	١٢١ مفردات من القضاء الاقتصادي
١٤٧	ملحق بالحقوق - الحظوظ	١٢٢ الباب السادس عشر - المخزن والمخازن
١٤٨	الباب الثالث - مفردات ومصطلحات قانونية	١٢٣ الباب السابع عشر - المهن وأربابها
١٤٨	ملحق - مصطلحات فقهية	١٢٧ الباب التاسع عشر - طبقات وأوضاع اجتماعية
١٤٩	الباب الرابع - القضاء والقاضي	١٣١ الفقر والغنى
١٥٠	سلطة القضاء والمحاكم	١٣١ الباب التاسع عشر - نظم ومبادئ
١٥١	الباب الخامس - مصطلحات التقاضي	١٣٣ الباب العشرون - الحسابات
١٥٢	الباب السادس - إجراءات المحاكمة	١٣٥ الباب الحادي والعشرون - موازين ومقاييس
١٥٣	الباب السابع - أحكام القاضي وقرارات	١٣٥ وحدات الوزن والقياس
١٥٤	الطعن والاستئناف	١٣٦ الأطوال
١٥٤	ضروب الأحكام - أحكام الإدانة	١٣٧ مفردات ذات علاقة
١٥٦	أحكام البراءة	١٣٧ الباب الثاني والعشرون - مواد اقتصادية وتجارية
١٥٧	مفردات شتى	١٣٧ عامة
١٥٧	الباب الثامن - التحقيق والاستجواب	١٣٨ الباب الثالث والعشرون - مفاسد اقتصادية
١٥٨	الباب التاسع - النهمة	١٤٠ مفردات السرقة
١٥٩	الباب العاشر - الذنوب والخطايا	
١٥٩	الفصل الأول - مفردات الذنوب والخطايا	
١٦٠	الفصل الثاني - المحظورات	
١٦٠	الفصل الثالث - التوبية	
		١٤٥ الباب الأول - مفردات قانون وما يلحق به
		١٤٦ ملحق - مفردات وأفعال ذات علاقة

كتاب القانون والقضاء

الباب الأول - مفردات قانون وما يلحق به

مسرد ألفبائي للمفردات

كتاب السياسة

				الف
٤٤	استقالة	٦٠	إذلاء	
٤١	استفار	٣٧	إرجاف	الئتلاف
٣٩	استكثار	٤٢	ارهاب	إبعاد
١٣	استيزار	٦٠	إصدار	إبرام
٣٧	استيطان	٢٣	استئمان	إبادة جماعية
٣٦	اشاطة	٢٣	استبهال	اتفاق/اتفاقية
٤٥	اشتراكية	٢٧	استجواب	الاتحاد تعاهدي
٢٨	اصطفاف	٢٩	استبداد	الاتحاد دولي
١٨	أصيد	٤٨	استسلامي	اتفاق شرف
٤٥	اصلاحية/اصلاحيون	٢٧	استفتاء	اتفاق توأمة
٣٦	اضطهاد	٣٧	استعمار	إثبات الجنسية
٤٠	اضطرابات	٤٩	اسرقة	إجماع
٣٩	إضراب	٣٣	استزعاء	احتلال
٦٠	اعتمد (بني أمراً)	٥٨	استدبار	احتجاج
٣٩	اعتصام	٣٥	استتبع	احتناك
٣٩	اعتصاب	٥٢	استعهاد	احتلال
٥٥	اعتراف	٢٧	استفتاء	إخضاع
٤٣	اعتقال	٤٣	اسقاط الحكومة	احتباط
٥٩	اعلان	٣٩	اسم حركي	إلحاد
١٩	اعتلاء (العرش)	٥٧	استقلال	إدبار واقبال

١١	تدليل	٣٦	إنكشاري	٤٢	اغتراب
٣٨	نحرر / تحرير	٢٧	أهل الحل والعقد	٥٩	إفادة
٣٨	ثوير	٥٢	أوراق الاعتماد	٤٢	إقامة اجرارية
٤٦	تبعة	٤٣	ابواء	٤٤	اقالة واستقالة
٢١	تبיע			٢٧	اقزاع
٢١	تابع ومتبع	١٩	الباب العالي	٥٩	امر
٤٩	تجسس	٤٩	الباب الخلفي	٢٠	امير
٤٧	تحريفية	٦٠	البيت	١٩	امير المؤمنين
٥٥	تدارس	٦٣	برطيل	١٤،١٢	إمارة/امرة
٤٠	تدمر	٥٢	بروتوكول	١٦	إمام/ إماماة
٢٨	تحازبوا وتحزبوا	٢٦	برلان	١٥	امبراطور
٣١	تحكم	٥٢	بدل تمثيل	٣٧	امير بالية
٥٨	تدبر	٤٣	براءة	٥٥	امتداد اقليمي
٢٧	ترشح	٥٢	بريد دبلوماسي	٤٥	أهمية
٤٣	تراجع	٥٠	بصاص	٢٦	انتخاب/ انتخابات
١٨	تروس	٣٢	بلاد	٣٥	انتداب
٤٤	ترضبة	٥٩	بلاغ	٤١	انشقاق
٢٢	ترعم - ترعمي	١٩	بلاغ	٢٤	انتزاء
٥٠	تسمع/تنصت	٤٥	بلغ	٣٨	انتفاضة
٣٥	تساهل - تساح	١٥	بيان	٢٩	انتيابط
٣١	سلط	٥٩	بيان	٤٠	انقلاب
٢٦	سلطية	١٢	بيان وزاري	٤٦	انفصالي
٤٠	تسلل	١٥	بيرق	٤٦	افتتاح
٤٤	تسوية	٢٧	بيعة	٥٠	إنصات
٣٠	تسوية			٤٦	انعزالي
٦٠	تشريفات			٥٥	انفراج دولي
٣٥	تشدد	٣٣	تائى	٤٦	انهزامية
٢٢	تشيُّخ	١٦	تاج	٦٠	انعماط
٥٩	تصريح	٣٣	تابعة	٣٧	انتقامية

٤٠	حرب أعصاب	٥٦	توازن القوى	٣٥	تصلب
٢٨	حزب	٥٩	توصية	٤٦	تصفوية
٤٩	حزب سري			٤٢	تطويع / ترويض
٥٨	حسبان			٥٦	تطبيع
٥٦	حسن الجوار	٢٠		٣٥	تعصب
٢٧	حصانة برلمانية	٣٨		٥٩	تقرير
٥٢	حصانة دبلوماسية	٣٧	ثورة مضادة	٣٢	تعددية
١٩	الحضره			٥٩	تعميم
٣٢	حق	٢٨		٣١	تفرعن
٥٧	حقوق	٥٦		٤٦	تقدّم
٥٢	حقيقة دبلوماسية	٢٨		٤٩	تقية
١٢	حكومة	٢٨		٢٦	تكوقراطية
٢٥	حكومة الظل	٣١		٥٨	تكثيـك
٢٥	حكومة ائتلافية	٣٦-٣٥		٥٠	تلطـط به / تمرد
١٤	حكم	٤٣		١٩	تصـيب
٢٣	حكم شعـبي	٣٤		٤٩	تلـصـص
٢٤	حكم فـرـدي	٤٩		٢٨	تنـظـيم
٢٤	حكم استبدادي	١٦		٥٠	تنـسـس
٢٤	حكم دكتاتوري	٦٢		١٥	تنـكـيسـ العـلـم
٢٤	حكم دينـي			٤٣	تنـكـيلـ / تعـذـيب
٢٥	حكم مـركـزي			٣٢	تاـنـاوـيـ
٢٥	حكم الأثـرـاء	٤٢		٤٤	تناـزلـ - تـحـيـ
٢٥	حكم الوـاحـدـ	١٧		٤٣	تهـجـيرـ / تـرـحـيل
٢٥	حكم الشـيوـخ	٢٠		٣٦	توـسـعـيـة
٢٥	حكم ذاتـيـ	٢١		٤٤	تـوفـيقـ
٢٥	حكم ثـانـيـ	٥٥		٥٣	توـاـثـقـ
٢٥	حكم الأـكـفاءـ	٢١		٥٠	توـاطـوـ
٢٥	حكم المجتمع	٣٠-٢٩		٥٣	توـاثـقـ - تـعـاهـدـ
٢٥	حكم الطـغـمةـ	٥٨		٥٥	تواـزنـ الرـعـبـ
		٤٠			

٦٢	رسمي	١٩	دار النيابة	٢٥	حكم الأقلية	
٦٣	رشوة	٥٠	داسوس	٢٥	حكم شولي	
٦٠	رصيعة	٢٨	داعية	٤٢	حكم عرفي	
٣٣	رعية	٥١	دبلوماسية	٥٦	حل وسط	
٤٠	رهائن	٢٨	دست	٥٣	حلف/حليف	
الناء		٥٨	دهاء	٤٨	حمام (وصقور)	
٥٥	زا-إقليمية	٥٠	دهلاة (لوببي)	٣٦	حمام دم	
٣٧	زعزعة الاستقرار	٢١	دهقان	٢١	حواط	
٢٢	زعيم/زعامة	٤٧	دوغما	٣١	حيف	
٢٢	زمام	١٢	درقة	٥٦	حياد	
السين		٥٨	دولبة	الخاء		
١٥	سارية	١١	دولة (ومشتقاتها)	١٧	خاقان	
٤٨	ستر	٣٠	دولة الرفاهية	١٧	حدبوبي	
٤١	السجال والربط	١١	دويلة	٥٠	حردقة	
٤٣	سجن	١٧	ديان	٤٣	حسف	
٤٣	سحب الثقة	٥٣	ديباجة	٥٠	خط مائل	
١٤	سُدَّة (الحكم)	٢٣	ديمقراطية	٤٠	خطف/اختطاف	
٤٩/٤٨	السر/السري	٢٤	ديمقراطية شعبية	٤٨	خفي	
٥١	سفاراة	٥٠	ديدبه	٤٤	خلع	
٤٣	سقوط (الحكومة	٥٣	دول تعاهدية	٦٠	خلعة	
٣٦	سلخ	٢٩	الذاء		خلية حزبية	
١٤	سلطة	٥٨	ذرائعة	١٦	خليفة/خلافة	
١٤	سلطة تشريعية	٥٨	الراء		خوله/تحويل	
١٤	سلطة تنفيذية	١٨	رئيس/ رئاسة/رئيس	٢٣	خيانة	
١٤	سلطة قضائية	٢٧	رأي عام	٣٦	الدال	
١٤	السلطة الرابعة	٤٦	رجعية	٢٧	دائرة انتخابية	
١٧	سلطان	٥٨	رجل أليس	١٩	دار الامارة	
٢٦	سلطوية	١٣	رديف/ ردافة	١٩	دار الخلافة	

٣٨	عصيان	٤٦	صهيونية	٣٦	سليب
٤٣	عفو عام			١٥	سنجق
٥٢	عقد / تعاقد		الصاد	٢٧	سواط
٣١	عقد اجتماعي	٤٧	ضد - أجنبي	٥٧	سيادة
١٤	علم	٣٥	ضم	٦١	سياسة/سياسات
٣٦	عملة	٣١	ضميم	٣٠	سيبة
٣٥	عنصرية		الطاء	٣١	سيطرة
٥٢	عهد	٣١	طغيان		
٦٠	عهد نامة	٣٣	طارئ	٢٣	الشائرة
٢٠	عون	٤٦	طفمة	١٦	شارد
١١	عولمة	٤٦	طورانية	١٧	شاه
	الغين	٣٦	طابور خامس	٣٩	شجب
٤٢	غربة	١٥	طرة	٤٢	شرعية الغاب
٣١	غشم		الظاء	٤٦	شعبوية
٥٠	غمازون	٣٠	ظلم	١٥	شعار
٣٣	غوريم			٤٥	شعبوية
٣٦	غوغائية		العين	٣٤	شقاق
٤٠	غرّغ	٢٠	عاقب	٢٣	شوري
	الفاء	٣١	عناة	٤٦	شويفنية
٢٤	فاشية	٣٠	عدالة اجتماعية	٢٢	شيخ
٦٢	فترة انتقال	١٦	عدل	٤٥	شيوعية
٥٩	فرمان	٥٢	عرف دبلوماسي		
٦٣	فسكلول	٤٥	عروبي	١٨	صدر/تصدر
٢٣	فوق الأمر	٤٣	عزل	١٣	الصدر الأعظم
١٤	فصل السلطات	٣٧	عسكرة	٣٤	صراع
	الكاف	٢٦	عسكرية تاريخيا	٣٤	صراعيات
٢٢	قائد - قيادة - قيادي	٣١	عسف	٢٣	صلاحيات
٥١	قادص روسي	٣٧	عصود	٥٤	الصلب الأحمر

٦٣	محاباة	٦٢	لسان الحال	١٨	قب
١١	محمية	٣٨	لثاح	١٩	قصر
٥٨	محنك	١٥	لواء	٢٠	قضائي
١٢	المخزن	٦٣	لصقراتية	٣٣	قطر
٤٩	مخابرات			٤١	قمع / دولة قمعية
٤١	مخامرة	٥٥	مؤخر قمة	١٨	قِمَّقام
٤٠	مداعاة	٥٠	مؤامرة	٥١	تفصلية
٤٨	مذهبية	٣٦	مسار	٣٠	قواعد العدل
٤١	مراغمة	٥٥	مباحثة	٦٢	قومي النطاق
٢١	مرافق	٥١	مبعوث	١٧	قبل
٤٢	مراقبة	٤١	مباهلة		
١٨	مرعوس	٤٦	محافظة	٢٠	كافل السلطنة
٥٩	مرسوم	٥٥	محادثة	١٢	كبير الوزراء
٥٩	مذكرة	٢٥	متغلب	٢٢	كبش القوم
٢٢	مرزبة	٣٤	متنازع عليه	٢٨	كتلة
٥٦	مرور بريء	١٩	مُتاغر	٦٨	كمان
٥٢	مساعدات	٥٤	مجتمع دولي	١٢	كيان
٤٤	مساعي حميدة	١٩	مجلس		
٤٦	مسالمة	١٣	مجلس الوزراء	٤٥	لا وطني
٥١	مسؤولية تعاقدية	١٣	مجلس الدولة	٤٥	لا قومي
٣٣	مستأمن	٢٦	المجلس الملي	٤٧	لا عنف
٢٠	مسئول	٢٦	مجلس الأمة	٣٩	لافتة
٢٤	مستبدة	٢٦	مجلس التواب	٣٩	اللا سلطوية
٢١	مستشار	٣٤	مجاهد	٣٠	لبرالي
٢٨	مستحجب	٥٦	مجال / جوي / حيوى	٣٠	لبرالية
٣٧/٣٢	مستوطن - مستوطنة	٥٩	محور	٢٩	لجنة مركبة
٤١	مشاققة	٦٣	مسؤلية	٢٩	لجنة منطقة
٥٣	مشارطة	٥٥	محادثات	٢٩	لجنة محلية
٤٤	مشروعية	٥٧	المجالات		

الميم

الكاف

اللام

٥٨	نَقَافٌ	٣٧	منطقة نفوذ/ مجال نفوذ	١٢	مشيخة
٤٥	نهضوي	٤١	منارة	٤٣	مصالحة
٦٠	نوط	٥١	مندوب	٤٣	مصادرة
٢٠	نوين	٥١	مندوب سامي	٣٩	مظاهرة
٦٠	نيشان	٦٢	متزليات	٣٨	معارضة
الهاء		٤٤	مهادنة	٤٤	مقاسخة
٤٤	هارد	٤٤	مهادنة	٢١	مفوض
٣٩	هاتف	٥٦	مُؤالي	٢٢	مقاييس السلطة
٣٧	هشة	٣٣	مواطن	٣٨	مقاومة
٣١	هضيمة	٣٣	مواطنة	١٩	مقر
٣١	همط	١٧	موثبان	٣٣	مقيم
٥٠	هنسية	٣٢	موطن	٤٠	مقاطعة
٤٠	هيجان	٥٨	مورافية	٦٢	مقابلات
٣١	هيمنة	٥٣	ميناق	٥١	مفوضية
٦٣	هنكار	٥٦	مياه اقليمية	٥١	معتمد
الواو		النون		٥٤	مفاوضات
٤٦	وحدي	٢٦	نائب - نواب	٥٥	معاملة بالمثل
٤٤	واسطة	٢٠	نائب مناب	٥٨	مكيا فلية
٦٠	وسام	٣٥	نازية	٢٩	مكتب سياسي
٣٥	وصاية	٤٠	ناشرة	٤٢	ملحقة
١٨	وصي	٢٦	نخبوبة	١٥	ملك / ملكة
٣٢	وطن	٦٠	نصب	١٥	متملک
٤٥	وطني	٢٦	نظام	١٦	ملک الملوك
٥١	وفد	٣٩	نصال مطلي	٢٤	ملک عضوض
٥٣	وفاق	٤٤	نابذ	٤٩	ملطفات
٥٨	ولات	٤٣	تفي	٥١	ملحقيّة
الباء		٤٣	نزوح	٥١	مثالية
٤٧	يسار ومين	٥٦	نزع السلاح	٥٩	منشور
١٨	يعسوب	٥٨	نجاش	٥٤	منتظم دولي

سفر الإدارة

الحاء		باء		ال ألف		
٦٨	حفيظ/حافظ	٧٣	بص	٦٩	آذن	
٦٩		٧٩	باب	٦٧	ادارة	
٧٠			برصطيحي	٦٧	آثار ادارية	
الحاء		باء		ال ألف		
٧٤	ختم/دمغة/ميسم	٦٧	تدبر	٧٣	إجازة/رخصة	
٦٧	خدمة	٧٣	ترفع/ترقية	٧٢	إجراءات /تدابير / ترتيبات	
الداء		باء		ال ألف		
٧١	دائرة	٧٣	ترقين	٧٣	إذن	
٧٤	دفتر خانة	٧٣	تسير	٧٥	أرشيف /مخطوطات	
٧٣	دوم	٧٣	تفويض /تحويل	٧٢	استعلامات	
٧٤	دور/نوبة	٧٣	تنبي	٧٣	استقطاع	
٧١	ديوان	٧٣	تصديق	٧١	استداع	
٦٧	ديوننة	٧٣	تعليق	٧٢	إشعار	
		٧٠	تعيني	٧٢	إضمارة /ملف /	
الراء		باء		ال ألف		
٦٨	رئيس الدائرة	٧٣	تبيه	٧٣	اقمية	
٦٨	رئيس ملاحظين	٧٣	توثيق	٧٢	امر اداري	
٧٣	رتبة	٧٠	توظيف	٧٣	امضاء	
٦٩	رزام	٧٠	تولية	٧٩	أولياء	
٧٣	راتب		الجيم		باء	
٦٧	رسمي	٧١	جهاز	٧٣	بت	

٧٥	معاملة	٧٥	قائمة	٧٤	رسوم
٧٥	مستدعي	٧٥	قيسية	٧٠	رفت
٧٦	مضبطة	٧١	قلم/شعبة	٦٨	رفيب
٦٨	ميز	٦٩	قهرمان		
٧٦	معقب	٧٥	قيد	٧٠	
٧٦	مراجع			٧٤	
٧٦	مسلسل			٦٧	
٧٦	مسوغات التعيين	٦٨	كاتب		
٧٦	مطالعة				
٧٠	منسق				
٦٩	منتسب	٦٨	مأمور	٧٤	شاغر
٧٦	مكتابات	٦٩	الما فوق	٧١	شبه رسمي
٦٨	موظف	٦٨	متولي	٧١	شعبة
٧٥	مواصفات	٦٩	متصرف		
٧٥	موكول	٦٩	محافظ	٧٥	صادرة
٧٦	منصب	٦٩	مدير ناحية		
٧٦	موما إليه	٧٥	محفوظات		
		٦٨	مدير	٧٥	ضبط/سيطرة
		٦٨	مستخدم		
٦٧	نظارة	٦٨	مشرف		
		٦٧	مصرف بيانات	٧٥	عرض حال/عراضة
		٧٠	محترف	٧١	عزل
٧٦	هدية	٧٠	محتسب	٧٥	علطة
		٦٩	مُعين/مساعد	٧٥	علاوة
		٧١	مصلحة	٧٠-٦٩	عمدة/عمودية
٧٥	واردة	٦٩	مفتش		
٧٦	وثيقة/موثق	٦٩	متابعة	٦٨	فراش
٧٦	واسطة	٧٥	ملاظ	٧١	فرع
٦٧	وظيفة	٦٨	ملاك/كادر	٧٠	فصل/عزل
٦٧	وظيفي	٦٩	مزرومية		
٧٦	وصل	٦٧	مرفقات		
٧٩	وكيل	٧٥	مستند	٦٩	
٧٩	ولي	٧٥			

كتاب الاقتصاد

الألف

٨٤	استهلاك نازل	٨٥	إدخار إنتاجي	
١٣٢	إسكان	٨٥	إدخار تثمير	
١٣٨	اشتراكات	٩٨	اذون الخزينة	
١٣١	اشراكية	١٠٨	لرتفاق	
٨٤	أصول رأسمالية	١٠٧	ارباحية	
١٣٢	إصلاح زراعي	١٠٥	لرسالية	
٨٨	أطيان	٨٧	لرادوية	
١٣٢	إعاشة	٨٩	أرعاوية	
١٠٧/٩٩	إعسار/إفلاس	١٤٢	لربة	
٩٦	اعفاءات	٨٨	أرض/قاع	
١٠٩	اعلان	٨٨	أراضي خراجية	
٩٧	اعتمادات	٨٨	أراضي عشرية	
١٠٩	اعتاب	٨٨	أراضي أميرية	
١٠٣	إغراق	٩٦	ازدواج ضريبي	
١٣٥	أفق	١١٥	إسبوعية	
٧٩	اقتصاد	١٠٥	إستبدالية	
٧٩	اقتصاد سياسي	١٠٨	إشتamar	
٧٩	اقتصادي	٩٩	استحقاق	
٧٩	اقتصادوري	١٠٧	استریاح	
٧٩	اقتصاد اجتماعي	٨٤	استهلاك	
٧٩	اقتصاديات	١٣٩	اسراف	
				الائمان
				إبداد
				أتعاب
				إتاوة
				اتحاد شخصي
				إجارة
				أجر/ أجور
				أجل (موعد الدين وغيره)
				احتجاز
				احتتجان
				احتكر
				احتياطي
				احتياط مالي
				إحصاء
				إخاذة
				احتلال
				إحتلاس
				احتباس
				إدخار
				إدخار احتياطي

٩٢	بتك	١١٦	إمداد	٧٩	اقتصاد بحث
١١٨	بدل	١٣٠	إملاق	٧٩	اقتصاد موجه
١٠١	بدال	٨٨	املاك	٧٩	اقتصاد القنص
١١٦	برض	١٣٢	أمن غذائي	٧٩	اقتصاد الجمع والانتقاط
١٣٩	براض	٨٣	أموال تستهلك/قابلة للاستهلاك	٧٩	اقتصاد قومي
١٣٨/١٣٧	برنس	٨٢	أموال سائية	٧٩	اقتصاد عيني
١٠٦	البسارة (بام)	٨٢	أموال جامدة	٧٩	اقتصاد بضاعي
٩٠	بسطة	٩٢	أموال منقوله	٨٠	اقتصاد حر
٨٤	بصاعة	٩٣	أمين الصندوق	٨٠	اقتصاد مبرمج
١٢٠	بطال	١٢٢	أنبار	٨٠	اقتصاد مختلط
٨٢	بناء تحفيظ/بناء فوقى	١٣٤	إنباره	٨٠	اقتصاد السوق
١٠٧	بورار	٨٤	انتاج	٨٠	اقتصاد السوق الاشتراكي
٨٩	بورصة	١٠٨	انتاج متلازم	٨٠	اقتصاد عبودي
١٠٥	بوليسة	٨٣	انتاجية العمل	٨٠	اقتصاد اقطاعي
١٠١	بيع	١١٠	انتجاع	٨٠	اقتصاد رأسمالي
١٠٤-١٠٠	أصناف البيوع	١٢٩	أنجبر	٨٠	اقتصاد اشتراكي
١٣٣	بيانى / خط	١٣٤	اندثار	٨٠	اقتصاد مشاعي
الناء		١٣٨	أنبوبة	١١٩	اقتناء/قيمة
		٩٣/٨٤	انكماش	١٣٢	أقصدة
١٠٠	تأئيل	٩٣	أوراق مصرفية	١٣٢	اقتصادورية
٨٥	تأمين	١٣٥	أوقيه	١٠٠	اطفاء (القرض)
١٠٠	تاجر	٨٨	أوسية	١١٥	إكرامية
٧٩	تاريخ اقتصادي	٩٦	ايرادات ومصروفات	٨٨	إكاراة
١٣٢	تأمين	٨٩	إيغار	٨٥	اكتناز
١٣٨	تأمينيات	٩٧	ايداع وسحب	١٣٢	اكفاء ذاتي
٨٥	تبادل	١٣٩	إهدار	١٣٨	اكتتاب
١١٦	تبرعات	١١٤	إيجار	٨٦	اكدرية
١٠٤	تبضع			١٠٨	إلاف
٩٦/٩٥	تحصيلات/ متخصصات			١٣١	ألفة
١٢٢	تجميد	١٢٨	باتس	١٣٣	اليكون
الباء					

١٣٧	تَوْلَ	١٢٢	تضمين	١١٢	خارج
١٤٠	تَهْرِب	١٣٨	تطفيف	٩٦	تحصيقات
١٣٩	تَهْرِب	٩٨	تطهير	١٠٤	نحوج
٨٤	تَوزِيع	١١٧	تعرفة وتعريفة	٩٨	تحويل
٨٧	توازن اقتصادي	١٠٧	تعزيلة	١٠٥	تحميم
١١٤	تَوفِير	١١٣	تعهدات	٨٧	خطيط
١٣٩	تَولِيج	١١٢	تعوين	١٢٢	تخزين فل
الثاء		٨٧	تعاونية	١٠٥	تخليص
١٠٤	ثَامِن يشَان	١٠٠	تفالس	١٢٢	تخليبة/ إخلاء
٨٣	ثُرُوة	١٠٠	تفليس	١٣١	تبسيف
١٢٢	ثَرَاء/ ثَرِي	١٢٠	تقسيم العمل	١٣٤	تدقيق
١١٧	ثَمَن	١٠٥	تفريغ	٨٥	تداول
الجيم		١٣٢	تفقين	٨٥	تداول
١١٦	جَائِزة	١٣٣	تفصية	٨٥	تدخلية
٩٥	جَابِيَة	١٣٢	تفيد، تدوين، تسجيل	١٣٣	ترقين
٩٤	جَزِيرَة	١٠٤	تقاعد	١٣٢	ترشيد
١٠٦	جَرَاد	١١٥	تفايل	١٣٣	ترصيد
١١٥	جَرَاجِيَة	٨٧	تقديرات	٩٥	تربيكة
١٣٤	جَرْد	١٠٦	تكامل اقتصادي	١٠٠	ترقيق
١٣٦	جَرِيب	١٣٣	تكليف	١٣١	تسبيل
١١٥	جَعَالَة	٩١	تكبير	١١٣	تسبيب
١٠٣	جَلَب/ احْلَاب/ جَلَابَة	١١٣	تلّد	١٠٥	تسفيه
١٠٦	جَمِيك	١١٢	تلزيم	١١٣	تسجيل عقاري
١٠٧	جَمُودِيَة	٩١	تمييز الأسهم	١٠٤	تسوق/ تسويق
١٠١	جَنْبَاز	١٣١	تحوّل - تحويل	١٠٠	تسويغ
الباء		١٠٤	تموين	١١٦	تسديد
١٠٥	حَاجِيات	١٣٩	تنزيارات	١٣٧	تشخيص
٩٠	حَانُوت	١٣٢ /٨٤	تحبيب	١٠٣	تصدير
			تنمية/إنماء	١٣٩	تصورية

الدال					
٩٠	درابة الدكان	٨٩	جمى	١٠٥	حاربة
٨٥	دخل	١٠٧	حالة/حالة مستندية	١٢٩	حتروف
٩٥	الدخل والخرج	٩٥	خوطة	١١٦	جباء
٨٥	دخل قومي	١٢٢	حواط	١٢٢	حجر
١١٦	دخولية	٨٨	حوزة	١٢١	حجز
٩٢	در衙م الكاغد/ نقود ورقية	١٣٢	حوافر انتاج	١٠٦	حجنة
١٣٤	دفتر الأستاذ	١٣٧	حوش	١١٠	حدّار (بائع)
٩٦	دفائن	١٣٧	حوكر	٨٦	حدّي
٩٧	الدفع والقبض	٨٨	جيارات	١٢٢	حراسة
١١٨	دفعه	١١٩			حربية
٩٠	دكان	١٤١			حرقة
١١٠	دلال	١١٧	خارب	١٤٠	حرقة
٨٢	دوره اقتصادية	٨٥	خاوة/خوة	٨٤	حريرة
٩٢	الدينار والدرهم	٩٥	عبيراكتواري	١٢٣	حرفة
٩٩	دين / ديون	٩٢			حريف
٩٩	ديون معبدومة	١٠٥	نراج	١٣٧	حريبة
		١٣٤	خردة	١٤٠	حرامي
		٩٦	خردوات	١٣٣	حساب/حسابات
١٣٦	ذراع	١٢٢	خرطوش	١٣٣	جيسوب
١٣٤	ذم	١٠٧	حزنة	١٣٣	حاسوب/كمبيوتر
	ذمة مالية	١٣٠	حزن	١٣٣	حاسبة
		٩٧	حسارة	١٣٣	حوسبة
		١٣٦	حصاصة	١١٤	حصالة
١١٥	راتب ومرتب	١٤١	خطاب الاعتماد	١٤٠	حصصصة
٨٣/٨٢	رأس المال	١٠٥	خطورة	١٣٩	حکش
٨١	رأسمالية الدولة	١٠٥	خطاف	١١١	خطيطه
١١٦	راشن	١٤٠	جعلعي	١٣٦	حفنة
١٠٧	ربح	١٣٢	ثمالي	١١٥	حُلوان
٩٧	الربح الصافي		ختاب	١٤٠	حلتب
			حيري	٨٧	حمائية/مذهب الحماية

١٣٨	شاغل	١٢٩	زوالي	١٠٠	ربا
١٠٥	شحن	١٣٩	زيف	١١٧	رخيص/رخيص
١٢٩	شريد			٨٩	رزقة
١٠١	شراء	١٣٥	ساجة	١١٥/١١٤	رزق/أزرق
١١١	شركة	١٣١	سحت	١٣٧	رزن
١١٢/١١١	شركات (أصناف)	١١٣	سيبوبة	٩٥	رسم/رسوم
١١٩	شغل	١٢٨	سرورت	٩٧	رصيد
١١١	شفعة	١١٠	سربيح (بائع جوال)	١٠٦	رطل
١٣٠	شطف	١٤٠	سرقة	١٢٧	رغد
١٣٢	شكك	١٣٥	سعدانات	١٢٧	رغس
٨٩	شطاره	١١٧/١١٦	سرع	١٢٧	رفاغة
١٠٩	شهرة محل	١٠٦	سفتحة	١٢٧	رفاهة
١١٣	الشهر العقاري	٩٩	سلفة	١١٩	ركاز
٩٢	شيقلا	١١٠	تسار	١٠٧	ركود اقتصادي
١٠٣	شيشني	١١٥	سنائية	١٠٧	ركود تضخمى
١١٠	شيبة	٩٨	سندي إذنی	١١٠	رهن
١٣١	شيوخية	٩٨	سهم/أسهم	١٠٩	رواج
الصاد					
١٣٦	صاع	٨٤	سوق	١٣١/١١٦	رقد/رفادة
٩٤	صدقة	٩٨	سوق مالية	٩٧	رقابة الصرف
١٠١	صفعوق	١٠٨	سوق لشرعية	١٠٠	رقاحة
١٠٠	صفاق	١٠٤	سوم/مساومة	٨٩	رقبي
١٠١	صفقة باشكارها	١٠٥	سيف/تسليم ميناء	١٣٣	رقم قياسي
١٢٨	صلعوك	١٠٩	سيوية السوق		
١٢٩	صفاريت	٩٣	سيولة		
٩٨	صلك	٩٣	سيولة نقدية	١٠٩	زيون
٩٨	صكوك المسافرين			١٠٩	زيون
١٤٠	صمصم	١٣٧	شاطر يشاطر	١٣١/٩٤	زكاة
١٣٢	صندوق الضمان			١٢٧	زنكين
الشين					

١٢٢	عنبار/عنابر	١٤٢	عازة	١٠٥	صندة
١٠٤	عَهْدَة	١٢٠	عاطل/عواطل	٨٨	صوافي
١٠٦	عوارية	١٢٨	عافى/عوافي	٨٨	صيارة
١٠٦	عارض	١٠٩	عبوري	٨٨	صراف
٨٦	عول	١٢٩	عديم	٨٨	صيرة
١١٥	عرض	١٣٤	عدد		الضاد
١٤١	عيارون	١٣٧	عدل	١٣٠	
١٣٥	عيار	١٣٥	عذبة	١٢٨	
١٣٥	عيّنة	١٠٩	عربون	٩٤	
٩٦	عيّنة	٨٤	عرض	١٠٥	
١٠٤	عيّنة	١٢٠	عسيف	٩٩	
٨١	عناصر الانتاج	١٣٠	عسرة	١٣٠	
٨١	عوامل الانتاج	٩٥	عُشر	١١٠	
		١١٣	عطاء / عطاءات	١١٥	
		١١٦	عطاء/عطية	١٠١	
١١٠	غام	٨٨	عقار	١٣٠	ضوطار
٩٦	غاروقة	٨٨	قطيعة		ضيقية
١٣٨	غبينة	٨٢	علاقات انتاج		الطاء
١٣٨	غبن	١١٥	علاوة	٩٠	
١٣٩	غضرة	٩٧	علاوة الذهب	١٤٠	
١٠٨	غم / وغم	١٣٨	عمرى	١٣٠	
١٢٢	غرامة	١٤٠	عمروط	٩٣	
١٣٦	غرام/جرام	١١٩	عمل/عامل	١٣١	
١١٦	غضارة	١٢٠	عمل بالقطعة	٨٤	
١١٦	غفارة	١٢٠	عمل حدي	١٣٦	
١٢٩	غفة	١٢٠	عمال التراحل	١٠٢	
١٠٤	غلت	٩٢	عملة	٨٩	
١٣٦	غلوة	١١٦	عمولة		العين
١١٧	غالي/غلاء	١٣٥	عمود الميزان	٨٩	
١٢٧	غني				عاوية

٨١	القوى المنتجة	١٤٠	قاطع طريق	الفاء
١٣٥	قبراط	١٣٥	القبّ	فائدة
٩٠	قيسارية	٩٥	قالة	فائض القيمة
١١٨/١١٧	قيمة	٩٥	قابة	فاتورة
		١٣٥	قبان	فالة
			قطط	فاد
١٢٣	كار	١٠٨	قدم	فدان
٩٠	كارتل	١٣٦	قرصان	فرطة/فكة
٩٠	كانتين	١٤٠	قرض	فروغ
١٤١	كبسة	٩٩	قرط	فردة
٩٣	كعب	١١٦	قسطاس	فشاش
١٢٠	كد	١٣٥	قسم	فضولي
١٢٠	كبح	١١٢	قسام شرعي	فقير/فقير
١٣٦	كر	٨٦	قططار	فكسة
١١٥	كرة/كراء	٩٣	قطر	فواص
١٠٧	كساد	١٠٣	قطاع عام	فوب/تسليم ظهر
١١٣	كسيبة - كسب	٩١	قطاع خاص	فوارغ
١٣٩	كشف	٩١	قطع	فض الانتاج
١١٥	كشفية	٩٨	قبول يقصول	فرط الانتاج
٩٧	كشف الحساب	١٤١	قفاف	فيشة
٩٠	كُشك	١٣٩	قندري	
١٠٧	كعب الوصل/أرومة	١٢٨	فلاجي	
٨٣	كفاية انتاجية	١٠١	قططار	قارمة
١١٨	كاف	١٣٥	قبيبة	قامة
١٣٥	الكتنان	١١٩	قططر/قططاري	قاطعية
١٣٤	كلفة	١٢٧	قوة إبراء	قانون التصريف
١٠٦	كمبالية	٩٣	قوة شرائية	قانون تناقص الغلة
١١٩	كنز اكتنار	٩٤	قوة عاملة	قانون تناقص المنفعة
١٢٧	كانز	١٢٠	قوة العمل	قانون غريشام
١١٠	كوتا	١٢٠		

٨٧	مركتيلية	١١٣	متعيش	١٣٦	كيل
١٠٩	مرتاد	١١٢/٩٩	مخالصة	١٣٧	كميلومتر
١٠٠	مرابي	١٠٧	مجاري		
١٢٨	مرمل	٨٩	مجموع		
١٠٢	مرافأة	١٠٠	مجهر	١٣٠	لأراء
١٠٩	مزارعة	١٣٣	محاسبة	١٤٢	لبانة
١٢٠	مزامنة	١٢٨	محروم	١٣٥	لسان الميزان
١٠٣	مزاد	٩٠	محاصيل اقتصادية	١٤٠	لص
١٠٩	مسافة	١١٢	محاسبة	١٤٠	لطاة
٩٩	مستحقات	١٢٩	محلولون	١٣٩	لطش
١٢٨	مسكين	١٢٩	محاويخ	١٠٤/٩٦	لقطة
٩١	مستأجرات	١٢٠	محابينة	١٠٤	لقبة
٨٨	مستغلات	١٢٠	محنث	١٤٢	لماسة
١٢٠	مساواة	٩٥	محمن		
١٢٠	مساومة	١٢٢	مخزون	١٠٩	مواكرة
١١١	مساهمة(شركة)	١٣٦	مد	١٠٦	مأصر
١٢٠	مساندة	١٣٢	مدعوم	٩١	مال
١٣٩	مسئاكلة	١١٦	مدفوعات و مقوضات	١١٥	مؤاهرات
١٠٥	مسطرة	٩٦	مدخرات	٩١	مالي/مالية
١٢٠	مستخدم	٩٦	مداخيل و مدخلولات	١١٢	مبارة
١٣٤	مستندات	١١٠	مرجوع	١٠٠	مبابيات
١٢٠	مسطر	٨٥	مراجعة التقييم	٨٥	مبادلات
١٢٧	مستفضل	١٣٤	مردود	٩٢/٩١	مبلغ
١٣٣	مسك الدفاتر	١٣٧	مراز	١٣٧	متر
١٣١	مشاع	١٠٣	مرجحية	١٠١	متاجر/متجر
١٢٩	مشالب	١٠٣	مراجعة	١٣٠	متربة
١٣٧	مشابر	١٠٩	مرابعة	١٠٠	متاخرات
١٢٠/١١٥	مشاهرة	٨٦	مرونة	١٣٩	متلاف
٣١	مشترك	١١٠	مروج	١٠٠	متجرة

اللام

الميم

١٣٧	مواصفات	١١٣	مكاسب	١٤٠	مشلحون
١٢٠	مباومة	١٠٠	مكاسب	٩٨	مصالحة
١٣٦	مبلل	١٠٦	مكاسير	١٢٠	مصالحة
٩٦	موارد	١٣٩	مُلْس	٩٢	مصالحة
٨٨	موات	١٤٠	مِلْط	٨٨	مصالحة
٨٦	مواريث	١٤١	ملصنة	٩٨	مصرف الاصدار
١٠٠	ميار	١١٨	ملكية، ملك، تملّك	١٢٨	مضبوك
٨٦	ميراث	١٢٠	ملايلة	١٠٨	مضاربة
١١٦	مبح	١٢٧	ملقوم	١٣٢	مطلبية
١٣٥	ميزان	١٢٨	ملق	٩٩	مطلوبات
٩٧	ميزان المدفوعات	١٣٥	من	١٣٤	معداد
٩٧	ميزانية	٨٦	مناسخة	١٢٨	معتر
٩٧	ميزان حسابي	٨٤	منافسة/مزاجمة	١٢٩	معلم
١٠٩	ميزان تجاري	١٣٣	مناقلة	١٢٧	معسر
١٣٥	ميزان الشعرية	١٣٨	منفعة	١٣٤	معدّل
النون		١١٣	مناقصة	١١٠	عرض
١٣٤	ناتج	١٤٠	منسر	١١٠	علوم
٨٣	ناتج قومي	٨٨	منظرة	١١٠	مَفْلِمة
٩٢	ناض	١٠٩	منفقة	١١١	معيوبات
٨٥	نشرية	١١٦	منح	١١٣	معيشة / معايش
١٣٩	نجاش	١٣١	منحة	١١٣	مقاولة
١٣٤	نسبة	١٣٥	منجم	٩٩	مقاصة
٩٩	نسيبة	١٣٧	مناقصة	٨٩	مقتصد زراعي
١٤١	نشال	١٢٣	مهنة	١٠٠	مُقرنáz
٨٧	نفعية بتنام	١٠٢	مهماودة هاوددة	١٢٧	مُقلّ
٩٥	نقَل	١٤٠	مهرز	٩٥	مكس
١٣٧	نقيس	١٢٧	موسوع	١١٠	مكفول
١٠٦	نفقات	١٢٧	موسر	٩٥	مكْلَف / مشمول
		١٣١	مون	٩٥	مكس

١٣٦/١٠٥	وسق		٩٣	نفاد
١٤٢	وطر		٩١	نفود
٩٦	وعاء ضريبي	١٢٢	٩٣	نفود تكميلية
١٢٧	وفر	١٤٠	٩٣	نفود حسابية
٩٦	وفورات	٨٣	٩٣	نفود أساسية
١٢١	وقت الفراغ		٩٣	نفدي/تضخم
٨٨	وقف	٩٧	١٠٥	نقليات
١٠٧	وكسة	٩٦	١٠٦	نقصية
١١٥	وهبة	١٣٥	٨٠	نمط الانتاج الآسيوي
ي		١٠٥	١٠٤	نموذج
	ياردة	١٠٥	٩٢	نميّات
	يancockib	١٣٦	١٤١	نهاب
	يومية	١٤١	١٣٥	نونة القبان
		٨٢	وسائل الانتاج	

كتاب القانون والقضاء

الألف

١٥٧	تحقيق	١٥٥	اصلاحية	
١٥٥	نحومي	١٥٨	اعتقال	
١٤٥	تدوين	١٥٤	إعدام	إبراء
١٥٤	شهر	١٥٢	إفادة	إبلاغ
١٥١	ظلم	١٥٦	إفراج	أثر رجعي
١٤٥	تعليمات	١٥٢	أفضاء	إثم
١٤٥	تعاليم	١٥٦	إلتماس	احتياز و حجز
١٥١	تعرض	١٦١	إثابة	أحوال مدنية
١٥٤	تعزير	١٥٢	إنكار	أحوال شخصية
١٥٥	تعنيف	١٤٨	أهلية	ادانة
١٥١	تقاضي	١٦١	أواب	إدحاض
١٥٧	تقادم			أركان المحاكمة
١٥٢	تقامص	١٤٧		ارتكاب
١٥٥	تصعيد	١٥٦	بحث	استئناف
١٥٥	تعسفي	١٥٧	براءة	استجواب
١٤٦	تقنين	١٤٨	بصمات	استحسان
١٥٥	تقيد		البطاقة الشخصية	استصلاح
١٥٥	تكبيل			استنطاق
١٥٦	تكفير/عن	١٦١	تابو	استتابة
١٥٧	تلبس	١٥٨	تبصيم	استرحام
١٥٤	تحيز	١٦٠	تحريمات	أصول مرعية

الباء

التاء

					تنازع القوانين
					تهمة
					تاهم
					توبه
					توبیخ
					توثيق
					توجيهات
					توربك
					تبذيد
					تبليغ
					تجريم
					تحريات
					تعقب
					الثاء
					ثواب
					الجيم
					حريرة
					جريدة
					جرائم
					جزاء
					جنابة
					جححة
					الخاء
					الصاد
					الراء
					الحاء
					حاكم
					حجر
					حجز
					حرام

١٥٦	محقّ	١٤٩	قاضي القضاة	ضابطة اقليمية للاختصاص
١٦٠	محظور	١٥٠	قاضي المستعجلات	القضائي
١٦٠	محرمات	١٥٠	قاضي الخدمة	ضابط خاص للاختصاص
١٥٠	محاكمه	١٥٠	قاضي المصلحة	القضائي
١٥٠	محكمة	١٥٨	قذف	
١٤٩	محكم	١٥٤	قرينة	
١٤٩	محلفون	١٥٢	قسمة	طالع
١٥٩	مخالفة	١٤٧	قسمة	ظنة
١٥٠	مدعّي	١٥٤	قصاص	
١٤٥	مَدْوَنَة	١٤٩	قضاء	عدول
١٥١	مرافعة	١٤٨	قياس	عذر
١٥٨	مزاعم	١٤٨	قيمة	عرف
١٤٨	مستمسكات			عسّاس
١٤٩	المصلحة المرسلة	١٥٧	كتاف الكذب	غفو
١٥٣	مضبطة	١٥٧	كتفالة	عقاب
١٥٦	معاذير	١٥٧		
١٤٩	معدنية			
١٥٩	معصية	١٤٦	لائحة	غرامة
١٥٨	مموز	١٥٢	لائحة الدفاع	غيابي
١٥١	مقاضاة	١٦١	لامساس	
١٥٣	متلمس	١٦٠	لم	فتح
١٦٠	منع			فروع الفقه
١٤٩	مُنجزية			فقه
١٦١	مندمة	١٥٥	مؤاخذة	فقاہة
١٤٩	مناطق	١٤٥	مادة	
١٦١	مناهي	١٥٣	مبادر	فقہ دستوری
١٦٠	منع	١٥٨	متهم ومتهم	فيصل
١٥١	منافرة	١٥٦	مُشربة	
١٥٨	موقوف	١٥٢	محامي	قانون
		١٥٢	محاققة	قاضي

الظاء

العين

الغين

الفاء

الكاف

اللام

الميم

النون

١٥٩	وزر	١٥٤	نقض	
١٤٨	وصاية	١٦١	نواهي	نائب عام
١٥٠	ولاية المظالم			ناموس
				ندامة/ندم
١٥٣	اهاء	١٥٣	وحافي	نصيب
١٤٨	هدهاد	١٤٩	وجوب تعيني	نظام
	هوية	١٤٩	وجوب تخميري	نفي
		١٦٠	ورطة	

الواو

مسرد المفردات الانجليزية

A	B	
ABSENTEEISM	BACKWARADATION	102
ACCOUNTING	BANKING	89
ACCONTANCY	BANKNOTES	93
ACREAGE	BANKRUPTCY	100
ACTUAL PRICE	BEAM BALANCE	137
ADMINISTRATIVE IMPLICATIONS	BIENS CONSUMPTIBLES (فرنسي)	83
ACQUITANCE	BIENS VACANTS	81
ADMERAL	BILL OF EXCHANGE	107
AGENT	BLACK MARKET	108
AGREEMENT	BOARD FOOT	136
AIDES	BOSSISM	22
AIDS	BUFFER STATE	11
ALLEGATIONS	BULK STORAGE	122
ANATACISME (فرنسي)	BUREAUCRATIZATION	67
ANARCHISM	BUSINESS MAN	137
APOLITISME	BUSINESS	138
APPROVAL AUTHORITY	CADRE	69
APPLICANT	CALLACCOUNT	97
ARREARS	CALL LOAN	99
AUTONOMY	CAPITAL ASSETS	84
AUTHORITARIANISM	CAMERALISM	87
AUTOCRACY	CAREER	123

C

CARRY OVER	102	DOMESTIC SCIENCE	62
CASH AND CARRY	106	DUMPING	103
CENTFLUERS	85		E
CIRCULATION	110	ECONOMIES	79/96
CITIZENSHIP	33	ECONOMIZE	80
CODE	145	ECONOMISM	132
CODING SHEET	134	ELITISM	26
CODIFICATION	146	EMPLOYEE	68
COLLABORATION	50	EMPLOYER	68/70
COLONY	37	EMPLOYING	70
COLONIZATION	37	ENTITY	12
COMMISSAR	20	EXCHANGE	90
COMPANY	110	EXTRATERRITORIALITY	55
COMPROMISE	56		F
COMPUTARIZATION	133	FACTION	28
CONSTITUTION ALIST	146/145	FAILURE	99
CONTROL	75/31	FILE	72
CONTRACT	113	FILING	72
CONVENTION	53	FOLLOWERS	21
CORPORATION	111	FORMA	73
CORONER	157	FUNCTIONAL	67
COUNTER PART CONTRIBUTTION	134		G
COUNTER PART EXPENDITURES	134	GAUGER	125
COUNTER - REUOLUTION	37	GENOCIDE	37
COUNTER SIGN	75	GENTILES	33
COUP DE ' TAT	40	GERONTOCRACY	25
COURT	19		H
CRITIERE DE COMPETENCE JUDICIARE		HEAD	68
(فرنسي)	150	HIERACHISM	73
CRIMINOLOGY	159	HOLDING COMPANY	112
		HOLY WAR	34
			I
D		IDENTIFICATION	152
DEPENDENT	142	IMMOBILIZATION	107
DEVELOPMENT	132	IMPERIALISM	37
DICTATOR	24		
DISARMAMENT	56		
DISSIDENT	41		
DISTABILZATION	37		
DIS COUNT	98		
DOCKAGE	106		

INDIGENOUS	33	NATIONALITY	33
INFORMATION	72	NATIONWIDE	62
INSOLVENEY	99	NATIVES	33
INTERNATIONALIZATION	11	NORMALIZATION	56
INTERNATIONAL COMMUNITY	54		
J			
JINGOISM	35	OFFICE	70
JOBS	111	OFFICIALDOM	67
J. DE SERVICE (فرنسي)	150	OFFICIALISM	67
JUNTA	25	OFFICIAL	68
JUROR / JURY	150	OLIGARCHY	26
K			
KEEPER	68	OUTPUT	134
KLEPTOCRACY	63	OVERTIME	74
L			
LABOURER	119	OVERPROGRAMMING	142
LAND	88	OWNER	137
LEASEHOLD	91		
LEGATION	51	P	
LIABILITY	67	PARABOLA	26
LIBRALIZATION	30	PARTIME	74
LIEDETECTOR	157	POINT DE RATTACHMENT (فرنسي)	150
L'OHOMME DE LA RUE (فرنسي)	62	POLICY	61
LOBBY / LOBBYIST	50	POLITICS	61
LYNCHLOW	156	POLITIK	58
M			
MANPOWER	120	POLYCENTRISM	32
MANAGEMENT	67	PLUTOCRACY	25
MAYOR	68	POPULISM	46
MEASURES	72	POLEMEOLOGY	34
MERCHANT	101	PREMIER	13
MOBILIZATION	40	PRO	56
MONOCRACY	25	PROCEDURE	72
MULTIYEAR PLEDGING	142	PRODUCT	134
N			
NATIONALISM	45	PROFITABILITY	107
		PROFITEARNING CAPACITY	107
		PROTECTIONISM	87
		PUPPET	37
R			
		RATION	116
		REACTIONARISM	46
		RECIPTION	72

REFORMISM	45	STOCKS	122
REGIME	26	SUBORDINATE	20
RENTEVIAGERE (فرنسی)	115	SUPER MARKET	89
RESPONSIBILITY	67	SUSPENSION	74
RETROACTIVITY	146		
		T	
		THEOCRACY	24
		TOTALITARIANISM	26
		TRADER	101
		TRADE MARK	110
		TWINNING AGREEMENT	53
		U	
		UNDER CONSUMPTION	84
		V	
		VASSAL STATE	11
		W	
		WELFARE STATE	30
		WORK	119
		WORKER	119
		X	
		XENOPHOBIA	47

المعجم العربي المعاصر

محاولة جديدة وجريئة في المعجمية العربية يراد لها ايجاد الحلول الحاسمة لمشكلات التعبير اللغوي وتأطير لغة العلم ولغة البحث في ضوء المنجزات والتطورات التي تحققت في الكتابة العربية لهذا العصر. وقد بدأ فيها المؤلف من حيث انتهى سابقه ليكون مطوراً ومكملاً لامبتدعاً مدعياً إتيان ما عجز عنه الاولى. وكان بذلك يلم شتات اللغة لا من قواميسها المتداولة فقط، بل ومن نصوصها عبر شتى العصور ومن منطوقها الدارج في شتى اللهجات التي وصل إليها الاستقصاء.

يشتمل المعجم العربي المعاصر على عشرة قواميس هي: «قاموس الانسان والمجتمع» «قاموس السياسة والاقتصاد» «قاموس المعيشة وال عمران» «قاموس الفكر والثقافة» «قاموس العلوم والصناعات» «قاموس النبات والحيوان» «قاموس الفلك والجغرافيا» «قاموس العنف وال الحرب (العسكريات)» «قاموس الكليات».

تصدر القواميس منفصلة لعدم امكان جمعها في مجلد واحد. وهذا الجزء يضم "قاموس الدولة والاقتصاد" اما القاموس الثالث فسيكون "قاموس العلوم والصناعات".

الناشر